المنظمات النسوية وأثرها في قضايا المرأة الفقهية في كردستان العراق

"دراسة تقييمية"

إعداد

كامران لقمان محمد

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

2024م

المنظمات النسوية وأثرها في قضايا المرأة الفقهية في كردستان العراق "دراسة تقييمية"

إعداد

كامران لقمان محمد

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في معارف الوحي والتراث

قسم الفقه وأصول الفقه

كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلاميّة العالميّة ماليزيا

ديسمبر 2024م

ملخص البحث

هدفتْ هذه الدّراسة إلى الوقوفِ على واقع المنظَّمات النِّسوية في إقليم كردستان وأنشطتِها المتعلقة بالفقه الإسلامي، وبيان انتقاداتها للفقه الإسلامي؛ لمعرفة مدى صحتها، والآثار المترتبة على مطالبها، من خلال؛ الوقوف على تاريخ نشأة هذه الحركة في الغرب، مع تقصي خبايا المناهج والفلسفات التي تبنّتها، والتي اتخذتها كحجرٍ أساس لانتقاد الأحكام الفقهية، اقتضت طبيعة الدراسة الاعتماد على مناهج عِدَّة منها المنهج الاستقرائي والتَّحليلي والمقارن، والميداني؛ لتتبع وبيان العوامل التي أدت إلى ظهور هذه المنظمات، وإظهار الفلسفات والمرتكزات الفكرية التي تبنّتها؛ وذلك لمعرفة واقع المنظمات النسوية في الإقليم ومكانة المرأة فيها، ومن ثَمَّ الوقوف على مطالب تلك المنظمات وتحليلها وتقييمها تقييماً فقهياً؛ بغية أخذ آرائهن مباشرةً دون وساطة وحجاب كما تقتضيه فريضة الإنصاف والانحياز، حيث احتوت عينةُ الدراسة على مجموعة من المنظمات والحركات النسوية، العلمانية منها والإسلامية، ولقد أظهرت النتائج أن الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي منشؤها عدم إتمام النظر في هذا العلم، كما توصلت هذه الدراسة حسب المقابلات التي أجراها الباحث أنَّ معظم الناشطات لا دراية لديهن بالنظرية النسوية؛ وبذلك كشفت هذه الدراسة أنهن لسنَ على درايةٍ كاملةٍ واطلاعٍ شاملٍ بالفقه الإسلامي فحسب؛ بل على الفكر النسوي وخطورته أيضاً، وأن دفاعهنَ عن هذه الحركة صادر عن جهلهنَ بالأفكار التي تبنتها، وأن انتقاداتهنَّ للفقهاء؛ تتصف بعدم الإنصاف والموضوعية؛ لأن الفقيه هو من لديه ملكة في هذا الفن حتى يكون قادراً على استنباط الأحكام الفقهية، كما كشفت الدراسة بأنَّ لهذه المنظمات تأثيرٌ كبير على المجتمع الكردي عموماً؛ لذا أوصت الدراسة بضرورة البحث والتقصي لجميع أنشطة هذه المنظمات، لجلالة وخطورة القضايا التي تركز عليها، وما تترتب عليها من آثارٍ على المجتمع؛ لذا تستوجب توعية أفراد الأسرة بالمهام والواجبات الدينية والوطنية التي عليها، وضرورة إعلام الرأي العام بالعادات والتقاليد التي تسببت بظلم على المرأة.

ABSTRACT

This study examined the reality of feminist organizations in the Kurdistan region and their activities related to Islamic jurisprudence. It also explained their criticisms of Islamic jurisprudence to determine the extent of their validity and the implications of their demands in the Kurdistan region. The study achieves this by exploring the history of the emergence of this movement in the West, uncovering the underlying approaches and adopting philosophies as a cornerstone for criticizing jurisprudential rulings. The nature of the study required the adoption of inductive, analytical, comparative, and field approaches. These approaches were employed to trace and elucidate the factors that led to these organization's emergence, to identify their trends, and to demonstrate the intellectual philosophies they adopted. This aimed to understand the reality of the Kurdistan region and the status of women within it, and subsequently to assess and analyze the demands of these organizations from a jurisprudential perspective. This approach sought to directly take their opinions without intermediaries and biases, as required by the principles of fairness and impartiality. The study sample included a variety of feminist organizations and movements, both secular and Islamic. The results showed that the criticisms directed at Islamic jurisprudence stem from a lack of thorough understanding of this science. According to interviews conducted by the researcher, many female activists demonstrated limited knowledge of jurisprudential rulings. Therefore, most of their criticism comes from a superficial reading of books and magazines available to them. Thus, this study revealed that these women not only lack full knowledge and understanding of Islamic jurisprudence but also of feminist ideology and its dangers. Their defence of this movement stems from their ignorance of the ideas it adopted, and their criticisms of jurists are characterized by unfairness and lack of knowledge. It is impermissible to derive jurisprudential rulings with prior knowledge and expertise once the jurist possesses this knowledge. The study also revealed that these organizations have significantly influenced Kurdish society in general. Therefore, the study recommended the necessity of researching and investigating these organization's activities, due to the gravity and seriousness of the issues they focus on, and their consequential effects on society. Therefore, it is necessary to educate family members about the religious and national duties, and the need to inform the public opinion about the customs and traditions that have caused injustice against women.

APPROVAL PAGE

The thesis of Kamaran Luqman Mohammed has been approved by the following:

Hossam El-Din Ibrahim Mohamed
Supervisor

Abdelaziz Berghout
Co-Supervisor

Abdulhamid Mohamed Ali Zaroum
Internal Examiner

Ahmad Zaki Salleh
External Examiner

Muhammad Laeba
Chairman

DECLERATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Kamaran Luqman Mohammed

Signature: ……..……..…… Date: ……..……

الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع 2024م محفوظة لـ: كامَران لقمان محمد

المنظمات النسوية وأثرها في قضايا المرأة الفقهية في كردستان العراق

"دراسة تقييمية"

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إليكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

1- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
2- يكون للجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا ومكتبتها الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض ربحية تجارية.
3- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.

أكد هذا الإقرار: كامَران لقمان محمد

التوقيع:..... التاريخ: .....

إهداء

إلى الحصن الأخير للأمة الإسلامية بوجه الظلم والطغيان، إلى الجرح الأمة النازف؛ مدينة **غزة العزة**، إلى شعبها وأهلها ومقاوميها، وإلى الذي يبدأ خطابه بـ"بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا المجاهد الشهيد..." **أبو عبيدة**.

إلى **والديَّ**، صاحبي الفضل بعد الله تعالى في تحقيق هذا الإنجاز، من خلال دعمهما وتشجيعهما لإكمال مسيرتي التعليمية.

إلى الذين كانوا دوماً خير سندٍ لي في الحياة... **إخوتي الأَعزاء**

إلى مشرفي الفاضل والعزيز؛ الدكتور **حسام الدين إبراهيم الصيفي**؛ حفظه الله تعالى وأمد في عمره المبارك.

إلى أستاذنا وشيخنا فضيلة الدكتور **عارف علي عارف**؛ غاية في الظرف، وآية في اللطف، أطال الله بقاءه، وأدام علوه وتمكينه.

إلى أساتذتي الأكارم وأعضاء الهيئة التدريسية في كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية

إلى كل مسلم يحمل هم المحافظة على الهوية الإسلامية ويذود عن الأخلاق والقيم، ويبذل الوسع لمجابهة الأفكار المستوردة المنحرفة

إلى ...كل من دعا لي بالخير

إلى... طلبة العلم والمعرفة

إلى... جميع الأَهل والأَصدقاء

وإليك أيها **الشعب الكردي** المتمسك بآدابه وقيمه رغم الضغوط؛ أهدي ثمرة جهدي المتواضع

كامران لقمان محمد

الشكر والتقدير

أتقدّم بالشكر والعرفان إلى فضيلة الدكتور **حسام الدين إبراهيم الصيفي** ، الذي لم يبخل يوماً من تقديم المساعدة إلي، فكان لي يد العون والأنس في مسيرتي الدراسية، أشكر له رحابة صدره وجمال صبره ، وأسأل الرحمن أن يمده بالصحة والعافية.

كما أتقدّم بالشكر والعرفان إلى صاحب الفضل والمنة على الطلبة والأساتذة من دون استثناء، أنيس الغربة ومؤنس الطلبة فضيلة الدكتور **عارف علي عارف**، اللهَ أسأل أن ينعم علينا بطول عمره وإبقاء ظله ودوام عافيته.

وأتقدم بالشُّكر والعرفان لفضيلة الدكتور **عبد العزيز البرغوث**، المشرف الثاني على هذه الرسالة، له جزيل الشكر والتَّقدير.

وجزيل الشكر، وخالص الامتنان لأساتذتي في لجنة المناقشة، شَرفتُ بمناقشتهم رسالتي وإثرائهم إياها بغزير علمهم.. أسأل المولى عزّ وجلّ أن يزيدهم علمًا ونورًا.

والشكر الجزيل موصول للصرح العلمي العظيم، الجامعة الإسلامية العالمية–ماليزيا، حفظها الرحمن، وحفظ طاقمها الأكاديمي وكوادرها العاملة.

كامران لقمان محمد

فهرس محتويات البحث

ملخص البحث ..... ب

ملخص البحث باللغة الانجليزية ..... ج

صفحة القبول ..... د

صفحة التصريح ..... هـ

صفحة الإقرار بحقوق الطبع ..... و

الإهداء ..... ز

الشكر والتقدير ..... ح

فهرس محتويات البحث ..... ط

الفصل التمهيدي: خطة البحث وهيكله العام 1

المقدمة 1

مشكلة البحث: 4

أسئلة البحث: 6

أهداف البحث: 6

أهمية البحث: 7

حدود البحث: 8

منهج البحث: 8

الدراسات السابقة: 9

الفصل الثاني: النسوية وأسباب ظهورها، ودورها في المواثيق الدولية 24

توطئة: 24

المبحث الأول: تعريف مصطلح النسوية وبيان الإشكالات المتعلقة به 25

المطلب الأول: تعريف النسوية لغة واصطلاحًا: 26

المطلب الثاني: وقفة على ترجمة مصطلح (feminism) إلى اللغة العربية، وبيان الفرق بين (feminism) و (Womanism):.....29
المطلب الثالث: دلالة ومفهوم مصطلح النسوية:.....32
المبحث الثاني: مراجعة تاريخية للمراحل التي مرت بها الحركة النسوية وبيان العوامل التي تسببت بظهورها في الغرب 36
المطلب الأول: باكورة الحركة النسوية والعوامل التي أدت إلى ظهور هذه الحركة في الغرب 37
المطلب الثاني: الموجات النسوية الثلاث.....44
المطلب الثالث: الاتجاهات الفكرية للنسوية 56
المطلب الرابع: الأسرة من منظور النسوية 60
المبحث الثالث: وقفة على المواثيق والاتفاقيات الدولية وعلاقتها بالحركة النسوية 65
المطلب الأول: دور النسويات في تأسيس لجان الأمم المتحدة.....67
المطلب الثاني: اتفاقية سيداو ومؤتمر السكان 69
المطلب الثالث:أهم المنظمات والمؤسسات النسوية في العالم.....71
المطلب الرابع: فرض القوانين على الدول وتوقيع الدول الإسلامية عليها 74
المبحث الرابع: المرتكزات الفكرية للحركة النسوية.....76
المطلب الأول: تعريف الحداثة 77
المطلب الثاني: الانطلاقات والمباني الفكرية للحركة النسوية 79
خلاصة الفصل 84

الفصل الثالث: المنظمات النسوية في إقليم كردستان، وموقفها من النوع الاجتماعي(الجندر) 86
توطئة:.....86

المبحث الأول: عوامل ومراحل ظهور المنظمات النسوية في إقليم كردستان....89
المطلب الأول: نبذة موجزة عن إقليم كردستان.....89
المطلب الثاني: وضع المرأة في إقليم كردستان.....96
المطلب الثالث: ظهور المنظمات النسوية ومراحل تطورها 99
المطلب الرابع: مكونات المنظمات النسوية في إقليم كردستان 102
المبحث الثاني: إشكالية تعريف مفهوم الجندر في إقليم كردستان وعلاقته بالحركة النسوية.....107
المطلب الأول: تعريف مصطلح الجندر 110
المطلب الثاني: النظريات المتعلقة بالجندر في علم الاجتماع 118
المطلب الثالث: ظهور مصطلح (الجندر) ومراحل إدماجه في المواثيق الدولية:.....124
المطلب الرابع: كفاح المنظمات النسوية من أجل ترسيخ (الجندر) في القوانين والمناهج الدراسية في إقليم كردستان 127
خلاصة الفصل 130

الفصل الرابع: أهمية تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية لتقييم الانتقادات الواردة عليها، وبيان أبرز قضايا المنظمات النسوية في إقليم كردستان العراق.....132
المبحث الأول: الفقه الإسلامي من منظور المنظمات النسوية ومنهج تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية 133
المطلب الأول: تعريف الفقه الإسلامي: 135
المطلب الثاني: منهج تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية وطرق النظر في الأدلة الشرعية 137
المبحث الثاني: الولاية وما تتضمن من أحكام فرعية من منظور المنظمات النسوية 147
المطلب الأول: نظام الأسرة والزواج في الإسلام 150

المطلب الثاني: حكم الولاية في الفقه الإسلامي من منظور المنظمات النسوية 152
المطلب الثالث: التزويج بالإكراه في الفقه الإسلامي والقانون العراقي 165
المطلب الرابع: زواج القاصرات في ضوء مقاصد الشريعة 168
المبحث الثالث: القوامة وما تتعلق بها من الأحكام الجزئية من منظور المنظمات النسوية 171
خلاصة الفصل 179

الفصل الخامس: النتائج والآثار المترتبة على مطالب المنظمات النسوية في إقليم كردستان، والحلول المقترحة لتحصين الأسرة في ضوء مقاصد الشريعة 181
توطئة:.....181
المبحث الأول: الآثار المترتبة على الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي من قبل المنظمات النسوية في إقليم كردستان.....184
المطلب الأول: أبرز الآثار المترتبة على مطالب الحركة النسوية.....185
المطلب الثاني: الآثار المترتبة على انتقاد حكم الولاية لدى المنظمات النسوية 195
المطلب الثالث: الآثار التي تنتج عن انتقاد حكم القوامة في الأسرة.....198
المبحث الثاني: الآثار المترتبة على المطالبة بترسيخ المفاهيم الجندرية وأساليب الحفاظ على الأسرة من التفكك في ضوء مقاصد الشريعة 201
المطلب الأول: الآثار المترتبة على المطالبة بترسيخ الجندر في القانون والمناهج الدراسية 201
المطلب الثاني: توصيات وأساليب للحفاظ على الأسرة من التفكك والانهيار في ضوء مقاصد الشريعة 213
خلاصة الفصل 217

الخاتمة **219**
التوصيات: 221

قائمة المصادر والمراجع **223**
الكتب العربية 223
المقابلات 237
المراجع الأجنبية 239
المواقع الإلكترونية 240

الملاحق **265**
الملحق رقم ١: أسئلة المقابلات: 265
الملحق رقم 2: قانون الأحوال الشخصية 272
الملحق رقم 3: قانون مناهضة العنف الأسري في إقليم كردستان 280

الفصل التمهيدي
خطة البحث وهيكله العام

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين؛ محمد وعلى آله وصحبه أجمعين؛ وبعد:

مما لا ريب فيه أن قضايا المرأة تُعدُّ من أهم القضايا التي أصبحت شغل الشَّاغل لدى كثيرٍ من الباحثين من العلماء والفلاسفة وغيرهم؛ لكونها تتعلق بجميع أبعاد المجتمع، الدينية منها والقانونية، والسياسية والاقتصادية، بل وأكثر من ذلك؛ هي من القضايا الدولية التي من أجلها عُقدت مؤتمرات عدة، وأصدرت بخصوصها قوانين كثيرة، حتى أصبحت المرأة الفئة المستهدفة من قبل الحركات والحكومات، وباتت المساواة بين الجنسين وحرية المرأة؛ حديث المنظمات والاتفاقيات الدولية، في حين أن ترنيمة الاختلاف بين الجنسين، وتمرد أحدهما على الآخر؛ خافتة ونادرة منذ بزوغ التاريخ، وهناك مخاوف أن تكون قضايا المرأة عاملًا لدى الأمم المتحدة والدول الغربية؛ لغزو البلاد من جديد، وذلك تحت شعارات مختلفة، كمكافحة الإرهاب وغيرها من الأسماء، كما حدث قبل عشرين عاماً حينما احتل الأمريكان العراق بدعوى أن بحوزة العراق الأسلحة النووية، وقتلوا آلاف الناس بدم بارد على الشوارع، وعلى هذا؛ يمكن تصنيف الدول التي لا تخضع لمطالب النسوية، ولا ترضى بترسيخ مفاهيم (الجندر) في قوانينها وأجنداتها؛ دولًا إرهابية، ولا عبرة بثوابت المجتمعات الإنسانية وعقائدها، فإن القوانين والاتفاقيات الدولية الموقعة عليها؛ ملزمة للجميع، وإن تعارضت مع الدين الإسلامي، كونه فرّق بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات، لمراعاة الاختلافات الخلقية والنفسية الموجودة بين الجنسين؛ فعلى المفسرين والذين يسمون بالمجددين أن يجدوا تفسيراً جديداً للنصوص المتعارضة مع الاتفاقيات والقوانين الدولية، وإلا فستطلق عليه ألقاب وأسماء تشعر بالرجعية والتخلف كالتراثيين والرجعيين وغيرها.

ولأهمية مكانة المرأة في الأسرة، وكونها من دعائم وجودها، ولقدسية الأسرة ومكانتها في الشريعة الإسلامية؛ اختُصت المرأة ببعض الأحكام الفقهية مباينة للرجل، كالولاية، والقوامة، وغيرها من الأحكام، وهذه الفوارق الموجودة بينهما؛ تقضي باختلافهما في الحقوق والواجبات، سواءً بتخفيف الأحكام أو تشديدها في حق أحدهما أو كليهما، وذلك مراعاةً للخلقة التي نشؤوا عليها، وللمهمات التي خلقوا من أجلها، كرفع تكليف الجهاد، وسقوط بعض الواجبات في حق المرأة، ووجوبها على الرجل.

ومن لزوم شرع الله تعالى الخير والحياة الطيبة للأفراد، والأمن للمجتمعات، ومن أجل أن يتمتع الإنسان بحياة طيبة؛ شرّع الله تعالى الأحكام، وبين الحلال والحرام، وبعد تدوين الكتب، وتصنيف المؤلفات؛ سمي علم الحلال والحرام بـ (علم الفقه)، وقسم من هذا العلم عبارة عن الأحكام التي تحفظ حقوق العباد فيما بينهم، ويسمَّى هذا القسم بـ (المعاملات)، ومنها الأحكام التي تتعلق بالمرأة والأسرة.

ولما راعى الفقه الإسلامي الاختلاف الموجود بين الجنسين في أحكام كثيرة، اشتدت الاعتراضات على الفقه الإسلامي، تارة من قبل المستشرقين-، وذلك قبل ظهور (الحركة النسوية) على الساحة الدولية-، وتارة من قبل الملحدين، وتارة أخرى عن طريق المنظمات النسوية التي اشتد عضدها بالقوانين الدولية التي أرغمت الدول الإسلامية على الالتزام بها.

ونشأت الحركة النسوية في الغرب، وظهرت بسبب التغيرات-السياسية والاقتصادية والاجتماعية- التي حصلت في المجتمعات الأمريكية والأوروبية، ومن عوامل ظهورها؛ النظرة الدونية التي عانت بسببها المرأة، كتوصيفها بأنها الجنس الأقل شأناً ومكانةً من الرجل، وشرعت القوانين على هذا الأساس، وكانت (النسوية) حركة نضالية للدفاع عن حقوق المرأة، وكانت تسعى لرفع الظلم الواقع عليها، إلاَّ أنها مرت بمراحل مختلفة، وتشعبت خلال هذه المراحل بمجموعة من الأفكار التي اقتبستها من تيارات فكرية وفلسفية مختلفة، فانتقلت من مجرد حركة نضالية إلى حركة متشعبة بأيديولوجيات مختلفة، وأنها كانت وليدة حقبة زمنية وبيئة معينة، فادعت لنفسها العالمية، وانتشرت في الدول الغربية والشرقية، ويرجع تاريخ ظهورها كحركة في العالم إلى أواخر القرن الثامن عشر ومطلع القرن التاسع عشر، وحظيت باهتمام كبير من قبل الحكومات، وتركت آثارها على قرارات الدول والبرلمانات، والكتب والمجلات والمنظمات،

والأفلام والمسلسلات، وعقدت من أجلها مؤتمرات، وكانت في بدايتها تتبنى الفلسفة الليبرالية والنظام الرأسمالي في الاقتصاد، ثم ظهرت الموجات الأخرى لهذه الحركة؛ واعتمدت على الفكرة الماركسية، وكانت ترى بأنَّ سبب اضطهاد المرأة يرجع إلى النظام الرأسمالي والليبرالي، ثم ظهرت الموجة الثالثة، وكانت تُرجع مشكلة المرأة إلى الفلسفة الماركسية.

وظهرت هذه الفكرة في الدول الإسلامية، ومن بينها العراق، ولا سيما إقليم كردستان، وظهورها في كردستان لم يكن عن صدفة، بل كان كغيرها من الدول الشرقية ضحية لأفكار الاستعمار والغرب، وتسببت العادات والتقاليد الموجودة في المجتمع الكردي التي أوقعت الظلم على المرأة إلى تمكنها من التوسع والبقاء، فكانت هذه المنظمات وليدة الاستعمار والعادات والتقاليد الموجودة معاً، والإقليم رغم قلة عدد سكانه؛ حيث بلغ عدد السكان في إقليم كردستان قرابة (6,2) مليون نسمة في عام (2020م)[1]؛ فهو يشهد تواجداً كبيراً للمنظمات النسوية، وتنقسم هذه المنظمات إلى منظمات حكومية وغير حكومية، ومنها إسلامية وعلمانية، وبحسب بعض المصادر تتكون غير الحكومية منها من (150) منظمة المعنية بشؤون المرأة[2]، ولكن في الحقيقة تبلغ عدد المنظمات (250) منظمة[3].

أما بخصوص كردستان العراق؛ لا يزال يعرف بتمسكه الشديد بالدين الإسلامي، فغالبية الشعب الكردي -غير عددٍ قليل- مسلمون على مذهب أهل السنة والجماعة،

---

[1] ماجد عثمان، **تقرير تحليل السكان لإقليم كردستان العراق**، التقرير منشور على الموقع: مكتب إحصائيات إقليم كردستان: https://krso.gov.krd/ar/statistics/، فبراير 2021، شوهد في: 20-6-2022، ص10؛ وانظر: عدد سكان إقليم كوردستان 6.17مليون نسمة، تقرير منشور على القناة روداو الفضائية، https://www.rudawarabia.net/arabic/kurdistan/180120214 بتاريخ: 18-01-2021، شوهد في: 09-08-2022.

[2] مكتب إحصائيات إقليم كردستان، **تقدم أوضاع المرأة في إقليم كوردستان، 1992-2019**: https://gov.krd/hcwa-ar/publications/ ، شوهد في: 15-6-2022، ص61.

[3] مقابلة أجريت مع مدير تسجيل المنظمات (بركات حامد شواني) في مكتبه في دائرة المنظمات غير الحكومية التي أنشأت سنة 2011م، بتاريخ: 17-3-2024، رقم الهاتف: 09647730612531.

ويتمسكون بمذهب الإمام الشافعي في الفقه، والإمام الأشعري في العقيدة[4]؛ لذا تعرضت ولا تزال تتعرض هذه الحركة لمعارضةٍ شديدة وتصدٍّ من قبل المجتمع الكردي، ولا سيما منْ قبل علماء الشريعة وحاملي لوائها، إذ الوضع في كردستان والدول العربية مختلف تماماً عن الغرب، فلا تبرز فكرة جديدة إلا ويوجد المسلمون أمامها، وذلك بدراستها ومقارنتها بالفقه الإسلامي، فما اتفقت منها معه قُبلت، وما تعارضت معه نُبذت وطردت.

فالجدال المستمر والمتجدد بين الفينة والأخرى بين المنظمات النسوية وعلماء الدين والمجتمع في الإقليم؛ اقتضى بدراسة مطالب هذه المنظمات ومقارنتها بالفقه الإسلامي؛ بغية معرفة الآثار التي تخلفها هذه المطالب على قضايا المرأة الفقهية والمجتمع الكردي؛ لذا اقتضت الدراسة أن تسمى بـ: **المنظمات النسوية وأثرها في قضايا المرأة الفقهية في كردستان العراق: دراسة تقييمية**.

مشكلة البحث:

من أكثر المفاهيم والقضايا المعاصرة إثارةً للجدل في المجتمع الكردي؛ مسألة المرأة وحقوقها وتحريرها، ولا يكاد يوجد موضوع استنزف عقول المفكرين والباحثين منذ مطلع القرن الماضي أو قبل ذلك بأعوام ما استنزفه موضوع (المرأة في الإسلام)، هذا فضلاً عنْ عشرات المؤتمرات والندوات بخصوص هذا الموضوع، وقُتل بحثًا ورأياً، ورغم كل هذا؛ يلاحظُ كأنَّه موضوعٌ لم يتحدث عنه أحد، ولم يتناوله فكرٌ من قبل؛ نظراً إلى أهمية مكانة المرأة ودورها في نشأة الأجيال

---

[4] لم يطلع الباحث على إحصائية رسمية تبين نسبة المسلمين في كردستان العراق، فجل ما وُجد عبارة عن تخمينات أو نسب غير موثوقة، فبعضهم يقدرون عدد المسلمين بـ97%، وبعضهم بـ95%، وبعضهم أقل من هذا، لذا يمكن الرجوع إلى المواقع الآتية للاطلاع على هذه التقديرات: رضا زيدان، **أعراق وديانات متنوعة في العراق..كيف تتوزع؟ وما هي خصائصها؟**، https://www.almayadeen.net/news/politics/%D8%A3%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D8%AA%D9%86%D9%88%D8%B9%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%83%D9%8A%D9%81-%D8%AA%D8%AA%D9%88%D8%B2%D8%B9-%D9%88%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%8A-%D8%AE%D8%B5%D8%A7%D8%A6%D8%B5%D9%87%D8%A7، شوهد في سبتمبر، 4، 2022؛ وسارة عبدالله، **المسلمون الأكراد**، https://www.alukah.net/world_muslims/0/3015/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D9%84%D9%85%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%83%D8%B1%D8%A7%D8%AF-2/، شوهد في سبتمبر، 4، 2022.

وتربيتها؛ لأنها الصخرة الوحيدة التي تتحطم عليها طموحات الاستعمار العالمي الجديد في فرض سيادته على الأمم والشعوب، وانطلاقاً من هذا؛ يلاحظُ عند الأطراف المجادلة تقويمات وقياسات تتراوح ما بين الاستهجان والقدح، والإعلاء والتبجيل، حيث هناك فئةٌ تتهم المنظمات النسوية بإفساد المرأة وجعلها في جبهةٍ مع أسرتها ومجتمعها وآدابها، وتعتقد بأن كثرة حالات الطلاق وغيرها من المشاكل في المجتمع راجعة إلى وجود المنظمات النسوية، وفئة أخرى وهي المنظمات النسوية والذين ينتهجون نهجها؛ يتهمن المجتمع ودينه وعاداته وقيمه بقهر المرأة واضطهادها، كقتل المرأة غسلاً للعار، ومسألة ولاية الأب على البنت وقوامة الرجل في الأسرة وغيرها من القضايا الموجودة في كردستان العراق، وهم الذين يعودون لإثارة الجدل حول مكانة المرأة في الفقه الإسلامي في كل حادثة تحدث في الإقليم، ويبعثونه من مرقده، كلما دعاهم إلى ذلك وجودهم في المجتمع، إذ وجودهم مرهون بإثارة هذه المواضيع بين الفينة والأخرى، فالمشكلة متجلية في وجود (250) منظمة نسوية في إقليمٍ لا يتجاوز مواطنوه ستة ملايين نسمة، وهذه المنظمات لا يعرف جيداً دورها وفعاليتها، وفلسفتها، ومطالبها، ومدى توافق دعواها وفلسفتها مع الفقه الإسلامي وتعارضها، مثل المساواة في الحقوق والفرص بين الجنسين، وتطبيق مبدأ الحرية المطلقة، ونسبية القيم والأخلاق، وتكوين الأسرة، والولاية، والقوامة، ومسألة الجندر وغيرها، وأيضاً المشكلة مكتسية في تبني أفكار الغرب وتطبيقها على المرأة الكردية دون مراعاة دينها وعاداتها، وأيضاً التخليط بين العادات التي تسببت في ظلم المرأة وبين الشريعة الإسلامية، وأيضاً توجد المشكلة في افتقار الفقه الإسلامي إلى وضع مادة فقهية تتعلق بأفراد الأسرة تبين لهم ما يجب عليهم وما يحرم وما يجوز لهم، وهذا تسبب في التخليط بين الفقه الإسلامي والعادات الفاسدة؛ لذا بات من الواجب على الباحث أن يدرس فعالية هذه المنظمات وأفكارها، وتحليل مبادئها، وبيان آثارها المترتبة على أحكام المرأة الفقهية، في ضوء الفقه الإسلامي والقانون العراقي دراسة ميدانية، وذلك بهدف الوصول إلى بيان مدى تعارض متطلبات المنظمات النسوية مع أحكام الفقه الإسلامي ومدى توافقها معه، وإظهار أهم الحلول والوسائل التي تخفف الآثار المترتبة على هذه المطالب، وبيان فساد العادات والتقاليد التي لا تمت إلى الإسلام بصلة والتي أسهمت في وقوع العنف والظلم على المرأة، فالبحث عبارة عن خطوة ومحاولة لتصحيح المفاهيم الفاسدة عن الأحكام الفقهية المتعلقة بالمرأة من جانب،

وتصليح ما أفسدته المفاهيم الغربية عن الأسرة والمرأة من جانب آخر، وتأييد الأفكار التي تنفع المرأة والمجتمع، وبيان كيفية مواصلة المحاولات للتصدي لكل ما يهدد الأسرة من الانهيار كونها اللبنة الأخيرة التي تطمح القوانين الدولية إلى إزالتها وإيجاد أنواع أخرى من الأسر التي لم تسمع البشرية بنظيرها طوال التاريخ المدون.

أسئلة البحث:

اقتضت طبيعة الدراسة أن تتضمن الأسئلة الآتية:

1. ما مفهوم النسوية، وما أسباب ظهورها؟ وما دورها في القرارات والمواثيق الدولية؟
2. كيف ظهرت المنظمات النسوية في إقليم كردستان، وما موقفها من النوع الاجتماعي(الجندر)؟
3. كيف يساهم تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية في تقييم قضايا المنظمات النسوية والرد على انتقاداتها المتعلقة بالفقه الإسلامي والقانون العراقي في إقليم كردستان؟
4. ما الآثار المترتبة على مطالب المنظمات النسوية في قضايا المرأة الفقهية؟ وما الحلول المقترحة لتحصين الأسرة في ضوء المقاصد الشريعة؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى الإجابة عن الأسئلة السابقة عن طريق:

1. التعريف بالنسوية، وبيان العوامل التي أدت إلى نشأتها، وإظهار دورها في القرارات والمواثيق الدولية.
2. الكشف عن الأسباب التي أدت إلى نشأة المنظمات النسوية في كردستان العراق، وبيان موقفها من النوع الاجتماعي(الجندر) من منظور الفقه الإسلامي.
3. بيان المنهج العلمي لبيان كيفية تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية، والوقوف على أبرز قضايا ومطالب المنظمات النسوية في كردستان العراق.
4. تقويم آثار المنظمات النسوية في قضايا المرأة الفقهية، واقتراح الحلول المناسبة لتحصين الأسرة في ضوء المقاصد الشريعة.

أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث في النقاط التالية:

1. دراسة أفكار المنظمات النسوية ومقارنتها بالفقه الإسلامي؛ لبيان موضع التعارض والتوافق بينهما، ودراسة فعالية المنظمات النسوية في كردستان العراق، وقد يستفيد منها الأساتذة والطلاب المعنيون بالفقه الإسلامي وعلم الاجتماع والمنظمات النسوية وغيرهم، فيمكنهم الرجوع إليها كمرجع أكاديمي ودراسة سابقة.
2. يفيد المعنيين بقضايا الأسرة وعلماء الدين، حيث تقوم الدراسة ببيان وضع المرأة الكردية بين دعاوى وأفكار المنظمات النسوية والفقه الإسلامي، وذلك بغية الوصول إلى بيان ما تترك هذه الدعاوى على المرأة من آثار سلبية، لوضع حل يناسب المجتمع الكردي، وتحصين الأسرة من أي فكر يهدد بقاءها.
3. يتتبع البحث الحركات النسوية من كثب، ويقيم أداءها ونشاطاتها، فموضوع الدراسة ما يزال يفتقر إلى مزيد البحث والمتابعة، وهذا يفيد المعنيين بقضايا المرأة من العلماء والأساتذة والمنظمات النسوية، ويفيد الطلاب والمتخصصين كمصدر علمي يمكنهم الرجوع إليها.
4. كونه يبين الإشكاليات المحيطة بقضايا المرأة الفقهية، وذلك يرجى منه تحصين الأسرة من الانفكاك معتمداً على العقيدة الصحيحة والأسس المتينة، وتسليح الرجل والمرأة أمام كل ما يزلزل مودتهم وقواعد بيتهم، لأن العقيدة الصحيحة هي وحدها باستطاعتها أن تقاوم العادات الفاسدة التي تأتي على المجتمع من جهات عدة.

وعلاوة على ما ذُكِر؛ فهذا البحث يُعدُّ خدمةً للدين الإسلامي، حيث يعالج باباً مهمّاً من أبواب الفقه، وهو فقه المرأة والأسرة، لأن هذا الجانب من الفقه ما يزال يفتقر إلى مزيد من البحث والدراسة، وكما سيكون به –بإذن الله– إثراء للمكتبة الإسلامية في مجاله.

حدود البحث:

ستشمل حدود الدراسة:

1. **الحدود المكانية:** تركز الدراسة على المنظمات النسوية في إقليم كردستان العراق.
2. **الحدود الزمانية:** تشمل الفترة من عام 1992م، وهو عام ظهور هذه المنظمات، إلى عام 2024م.
3. **الحدود الموضوعية:** تركز الدراسة على دور وأثر تسع منظمات وحركات النسوية في إقليم كردستان على قضايا المرأة الفقهية، مثل الجندر، والولاية، والقوامة، بالإضافة إلى الأحكام الفرعية المتعلقة بهذه القضايا، سيتم تأصيلها وتقويمها في سياق البحث.

منهج البحث:

المناهج التي ينتهجها الباحث في دراسته هي:

1. **المنهج الاستقرائي:** من خلال هذا المنهج يمكن تتبع الحركة النسوية وآراءها، والأقوال التي تخص المنظمات النسوية من المؤيدين لها والمعارضين، ويستقرئ أصول الكتب والمراجع التي تهتم بهذه القضية، ويذكر فعالية هذه المنظمات والآثار التي تتركها في المجتمع، ثم يبين الباحث العادات والتقاليد الموجودة في كردستان التي تخص الرجل والمرأة، والتي تخالف الفقه الإسلامي، فيستفيد الباحث من هذا المنهج في الجوانب النظرية لجمع المعلومات حول موضوع الدراسة.
2. **المنهج التحليلي:** حيث سيحلل الباحث الأسباب والعوامل التي أدت إلى نشأة هذه الحركة في الغرب، ويدرس مفهوم الحركة النسوية وكيفية ظهورها، والبيئة التي نشأت منها، والفلسفات التي جعلتها النسوية مرجعها، وثم يتتبع الباحث آراء تلك المنظمات ونشاطها والأسس التي تعتمد عليها وتتبناها في إقليم كردستان، ويحلل منهج عملها، مع بيان آثارها على المجتمع الكردي ومآلها، ويقوم الباحث ببيان الأسس الشرعية التي استخدمها البعض لظلم المرأة

وقهرها، وسيحلل الباحث آراء الناشطات في المنظمات النسوية في الإقليم ، وذلك بغية الوصول إلى فهم الآراء واستراتيجيات تلك المنظمات والحركات، حتى يتمكن الباحث دراستها بالشكل المطلوب، لبيان موضع العلة فيها، وما تتوافق مع الشريعة الإسلامية وما تتخالف معها، وما هو صالح للمجتمع والمرأة الكردية، وما هو غير صالح، ليصل الباحث إلى استنتاجات يفيد المجتمع، ويخفف المشاكل التي تواجه المرأة الكردية، فيمكن للباحث أن يستعمل هذا المنهج في فصول الدراسة كلها، فبعد جمع المعلومات وتتبع الآراء؛ يلزم الباحث باستخدام هذا المنهج لتحليلها والوقوف عليها.

3. **المنهج المقارن**: حيث سيقوم الباحث بالمقارنة بين المبادئ والأفكار التي تتبناها المنظمات النسوية وبين الفقه الإسلامي، وذلك بهدف الوصول إلى بيان ما يخالف الشريعة والقانون، فيستعمله الباحث في الفصول كلها، ولا سيما في الفصل الثالث والرابع.
4. **الدراسة الميدانية**: حيث سيجري الباحث مقابلات ميدانية مع علماء الدين، ومع رجال القانون بغرض مناقشة آرائهم حول آثار المنظمات النسوية على الجانب القانوني في الإقليم، ومع الناشطات في المنظمات النسوية، والوقوف عند آرائهن وآراء المسؤولين حول أسباب وجود تلك المنظمات في الإقليم، وبيان المشاكل التي أسهمت تلك المنظمات بإيجاد حل لها، وسبل مواجهتها للمشاكل التي تواجه المرأة الكردية، والكشف عن أهم إسهاماتها في قضايا المرأة، وتوضيح نشاطات تلك المنظمات وفعاليتها، ومدى توافقها فيما بينها، والآثار التي تنتج من ذلك، ومن ثَمّ يقوم الباحث بتحليلها للوصول إلى نتائج تعين على معالجة مشكلة البحث.

الدراسات السابقة:

نظراً إلى حيوية موضوع الدارسة؛ فإن الباحث اطلع على عددٍ وافر من الدراسات السَّابقة المعاصرة التي تتعلق بالدراسة الحالية، ومنْ أبرز وأهم هذه الدراسات:

كتاب بعنوان:" **النسوية وما بعد النسوية**"[5]، حرره: (سارة تشامبل). فالكتاب عبارة عن مجموعة مقالات تختص بالنسوية، وتدرس تاريخها وأفكارها، ويتكون من جزأين، فالجزء الأول يتكون من خمسة عشر فصلاً، وتتناول الفصول الأولى رؤية عامة عن تطور الفكر النسوي خاصةً في بريطانيا وأمريكا، ومن مميزات هذا الكتاب: أنه يعود بالدراسة إلى ما قبل القرن التاسع عشر، فالكتب الأخرى غالباً ترجع ظهور الموجة الأولى للنسوية إلى القرن التاسع عشر، لأن ظهور النسوية يؤرخ بظهور موجتها الأولى، لذا فالفصل الأول يتناول بواكير النسوية وتاريخها القديم، تبدأ الكاتبة في مقدمة مقالتها بذكر التطور والتنوع التي حصلت عليها النسوية من نشأتها إلى الألفية الجديدة، وتشير إلى بيان مفهوم مصطلح الأبوي، وتأتي على بيان حالة المرأة بين السنوات (1550و1700) ثم يتناول الجزء الثاني من مقالتها كيفية تشكل الفكر والنشاط النسوي، وكيف تصدت النسوية للأفكار السلبية الموجودة في الكتابات اليهودية والمسيحية.

ويعقب هذا الفصل فصلان عن الموجة النسوية الأولى والثانية، وهما لكاتبتين مختلفتين، يستعرض فيها الفترات المهمة والفعالة في صياغة النسوية التي هي معروفة لدى كثيرين في العصر الحالي، وتتناول بقية الفصول تأثير المبادئ والأفكار المتولدة عن الحركة النسوية على جوانب الثقافات المختلفة، مثل الفلسفة والدين والأدب وغيرها.

والجزء الثاني من الكتاب هو على صورة القاموس النقدي، ويذكر فيه أبرز الشخصيات النسوية من مجالات الفكر والآداب والدعوة والكتابة، وكما يتضمن هذا الجزء تعريفاً بالمفاهيم والمصطلحات الأساسية في الخطاب النسوي، وهذا يفيد الدراسة الحالية؛ لبيان البيئة الاجتماعية والدينية والفلسفية التي ترعرع فيها فكر النسوية قبل أن يتشكل كمجموعة أو حركة، وبعدها في التعرف بالأشخاص والمصطلحات المختصة بالنسوية، والتي تحتاج إليها الدراسة الحالية من جانبها النظري.

وما يميز الدراسة الحالية عن هذا الكتاب؛ هو اهتمامها بالمنظمات النسوية في كردستان العراق، في حين أن الكتاب يهتم بالفكر النسوي فقط، بينما الدراسة الحالية تقومُ بعملِ مقارنةٍ بين مبادئ تلك المنظمات وفلسفاتها وفعاليتها وبين الفقه الإسلامي، وفضلاً عنْ ذلك فإنَّ

[5] سارة تشامبل، **النسوية وما بعد النسوية**، ترجمه للعربية: أحمد الشامي، (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ط1، 2002).

دراسة الباحث الحالية مختصة بعينةٍ معينة، تجمع المعلومات عن المنظمات النسوية في كردستان العراق، من خلال المقابلات؛ لبيان الأسباب التي أدت إلى ظهور هذه الحركة في كردستان، وبيان العادات والتقاليد الكردية التي تسببت بالظلم على المرأة، وبسببها تمكن هذه المنظمات من الانتشار والازدياد، وكلُّ ذلك يتم منْ خلال؛ عمل مقارنةٍ بين هذه العادات وبين الفقه الإسلامي.

كتاب بعنوان:" **الجندر المنشأ، المدلول، الأثر**"[6]، كتبه: مثنى أمين الكردستاني وكاميليا حلمي محمد. لقد بدأ الكاتبان ببيان مفهوم الجندر، وإظهار مشكلة عدم تحديد إطار للمصطلحات، إذ تشبه وعاء توضع داخلها مضامين، وأنَّ أهميتها تكمن في كونها أداةً توصل من خلالها؛ رسالة أو فكرة، ومصطلح (الجندر) من المصطلحات التي توصف بالغموض، وكونه مصطلح مضلل، كما سيبينه الباحث في دراسته الحالية، ولبيان مفهوم مصطلح (الجندر) بدأ الكاتبان ببيان الحركة الأنثوية، وتياراتها، وتأثرها بالمدارس الفلسفية كالليبرالية والشيوعية والوجودية والراديكالية، ثم أردفا بذكر البيئة الفلسفية التي نشأت فيها الحركة النسوية، وبيان أبرز آراء الأنثوية المتطرفة، ثم خصصا الفصل الثاني بـ (الجندر في وثائق الأمم المتحدة الدولية)، وأشارا إلى أن مصطلح (الجندر) تدور حوله معظم مصطلحات الأمم المتحدة، ثم أتبع هذا الفصل فصلًا آخر مختصًا ببيان أثر الحركة الأنثوية على العالم الغربي وانتقال مصطلح الجندر إلى التطبيق في الدول العربية، ثم بدأ الكاتبان بذكر (عولمة الفكر النسوي الجديد) وآلياتها، كالمؤتمرات، والاتفاقيات الدولية، والمنظمات الأهلية، والإعلام، ومن ثم الضغوط، ثم خصصا الفصل الخامس بقراءة عاجلة في بعض الوثائق الدولية، كمؤتمر السكان بالقاهرة، واتفاقية (سيداو) وغيرها، ثم ختما دراستهما بذكر بعض الآثار المترتبة على مطالب الحركة الأنثوية وترسيخ الجندر في القوانين، وذكرا التوصيات؛ منها توعية الجمهور الإسلامي بأهداف الحركات الأنثوية، وإصدار الفتاوى من قبل الهيئات والمؤسسات الإسلامية لاستنكار هذه المؤتمرات، وطرح البديل الإسلامي للوثائق الدولية وغيرها من التوصيات.

---

[6] مثنى أمين الكردستاني وكاميليا حلمي محمد، **الجندر المنشأ، المدلول، الأثر**، (عمان: جمعية العفاف الخيرية، ط1، 2004م).

والذي يميز دراسة الباحث الحالية عن هذه الدراسة؛ كون دراسة الباحث الحالية مختصة بالحركة النسوية في إقليم كردستان، حيث يجري الباحث مقابلات شخصية مع الناشطات، للاطلاع على نظرتها تجاه الفقه الإسلامي ومسألة الجندر وغيرها من الأمور.

كتاب بعنوان:" **الحركة النسوية في اليمن تاريخها وواقعها**"[7]، كتبه: (أنور قاسم الخضري). بدأ الكاتب ببيان وضع المرأة اليمنية تحت مطالب النسوية والعادات والتقاليد الموجودة في مجتمعهم، وأردف بتعريف الحركة النسوية بوجه عام، ثم بيّن وضع الحركات النسوية في اليمن، وتتطرق إلى ذكر مكتسبات الحركة النسوية وآثارها على المرأة والمجتمع اليمني، واختتم الفصل الأول من كتابه بذكر الجهات الداعمة والممولة للحركة النسوية اليمنية، ثم أوضح إنجازات وإخفاقات الحركة، وذكر الكاتب مواجهة ومجابهة الحركة النسوية، واقترح سبلاً لتطوير المجابهة، وذكر سبلاً لتحصين المرأة من شبهات الحركة ودعواتها، واختتم كتابه بذكر بعض التوصيات من أهمها: أن على المرأة المسلمة تزويد نفسها بالعلم الشرعي، وعليها أن تفرق بين الواجبات والحقوق التي أوجب عليها ولها الشرع، وبين ما حملت عليها العادات والتقاليد من ظلم وقهر، وأوصى أعضاء مجلس النواب والمسؤولين بالوقوف بضمير حي أمام الحقائق المعلنة للحركة النسوية، وغيرها من التوصيات.

والذي يميز الكتاب عن الدراسة الحالية؛ هو أن الكتاب مختص بالمجتمع اليمني، ثم إن الكتاب ليس دراسة أكاديمية، كما أن الكتاب لا يتطلع إلى ذكر الجوانب الفقهية، للمقارنة بين دعوات النسوية والفقه الإسلامي، بينما الدراسة الحالية مختصة بالمجتمع الكردي والمنظمات النسوية الموجودة فيها، وتقوم بدراسة هذه المنظمات دراسة ميدانية، وتبين فعاليتها ونشاطاتها، ثم تقوم بأسباب ظهور هذه الفكرة في كردستان العراق، ومقارنة مطالبها بالفقه الإسلامي، وتبين مدى موافقتها معه ومدى تعارضها.

دراسة قام بها (تيسير فتوح حجة)، وكانت بعنوان:" **حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية–دراسة مقارنة**"[8]. في هذه الدراسة يقوم الكاتب بذكر أوضاع المرأة في

---

[7] أنور قاسم الخضري، **الحركة النسوية في اليمن تاريخها وواقعها**، (الرياض: مجلة البيان، ط1، 2007م).

[8] تيسير فتوح حجة، **حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية–دراسة مقارنة**، (مركز إعلام حقوق الإنسان والديموقراطية–شمس، ط1، 2009).

الحضارات السابقة باختصار، بدءاً من الحضارات الواقعة ما بين النهرين، وحضارة الفراعنة والإغريق والرومان وغيرها من الحضارات، ووصل إلى بيان وضع المرأة في العصر الجاهلية، تمهيداً لدراسته، وتوطئة لمقارنة وضع المرأة في الإسلام بالحضارات التي تسبقه، ويتطرق الباحث إلى مكانة المرأة في المسيحية الحديثة، والقانون الدولي، ثم ينطلق إلى ذكر المؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة، وموقف الدول العربية من الاتفاقيات الذات الصلة بالمرأة، ثم يبين مسألة المساواة بين الجنسين في نص القوانين، وخص الدارس الفصل الثاني بذكر حق المرأة في العيش الكريم وعدم التمييز بينها وبين الرجل، وحقها في الزواج والطلاق وحسن المعاشرة والحضانة وتربية الأولاد، ثم تعرَّض في الفصل الثالث على ذكر حق المرأة في العمل والكسب في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية، ومثل لها بأمثلةٍ كثيرة بأن لها مكانة عظيمة في عهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين، وثم بيّن حقوق المرأة في العمل والميراث والتملك بين الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية، وأفرد الفصل الرابع لبيان الحق المرأة في التعليم والتربية والمشاركة في المجامع العلمية في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية، وذكر فيها أهمية التعليم للمرأة، والضوابط الشرعية عليها في طلب العلم، وفي الفصل الخامس ذكر الكاتب حالة المرأة السياسية في الشريعة الإسلامية، وحقوقها السياسية والقانونية، من الانتخاب والترشيح، وذكر بعض الصُّور من نشاط المرأة السياسي وغيرها من الأمور المتعلقة بالرئاسة والقيادة، واختتم دراسته بوضع المرأة الفلسطينية، من الجوانب الاجتماعية والأسرية والتعليمية والسياسية والاقتصادية، ثم ذكر الواقع القانوني للمرأة الفلسطينية، حيث توافق هذه الدراسة مع دراسة الباحث الحالية في ذكر حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية، ومقارنتها بالمواثيق الدولية.

وما يميز هذه دراسة عن الدراسة الحالية؛ هو أن الكاتب لم يتطرق في دراسته إلى ذكر المنظمات النسوية وأسباب ظهورها ومبادئها الفكرية، ولم يتحدث عن آثار تلك المنظمات على المرأة والثوابت الدينية، والتي هي صلب موضوع دراسة الباحث الحالية، وكما أن الدراسة الحالية مهتمة بالمنظمات النسوية في كردستان العراق، وتبين فعالية هذه المنظمات بالمقابلات الشخصية، وتقوم بمقارنة هذه الفعاليات بالفقه الإسلامي.

مقالة بعنوان: "**النظرية النسوية ودراسة التفاوت الاجتماعي**"[9]، لـ (صالح سليمان). عرف الكاتب النظريات النسوية المختلفة في ضوء تناولها للتفاوتات الاجتماعية، وحاول الكاتب تصنيف النظريات النسوية منذ نشأتها حتى الوقت الراهن، ولهذا حدّد ثلاثة أطر نظرية تشمل العديد من النظريات النسوية، وصنّف الكاتب النسوية الليبرالية، والنسوية الماركسية، والاشتراكية، من حيث أنهما تنتميان إلى النظرية النسوية الإصلاحية، وهي النظريات النسوية الإصلاحية، والنظريات النسوية المقاومة، واختصرها الكاتب على النسوية الراديكالية، ووجهة النظر النسوية، والنظريات النسوية المتمردة، وهما النسوية متعددة الأعراق، ونسوية ما بعد الحداثة.

وأوجه الاختلاف بين هذه الدراسة ودراسة الباحث الحالية؛ هي أنَّ هذه الدراسة سلطت الضوء على النظريات النسوية وأصنافها، وما يتبنى كل صنف من هذه الأصناف من الأفكار والفلسفات، في حين تتضمن دراسة الباحث الحالية الجوانب التاريخية لهذه النظريات، وتقوم ببيان العوامل التي نشأت منها المنظمات النسوية، وتقوم بدراسة أفكارها ومبادئها، ومن ثم تتطلع إلى ذكر المنظمات النسوية في كردستان العراق، مظهِراً أسباب نشأتها وظهورها، ومبيناً فعالياتها ونشاطاتها، ومقارنتها بالفقه الإسلامي، مع بيان العادات والتقاليد التي حسبت على الفقه الإسلامي، والتي بكونها تسببت بالظلم على المرأة الكردية.

كتاب بعنوان: "**الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة**"[10]، للمعهد العالمي للفكر الإسلامي-الولايات المتحدة الأمريكية،حرّره الكاتبان: (رائد جميل عكاشة) و(منذر عرفات زيتون). يتكون الكتاب من خمسة أبواب كل باب يتكون من عدة الفصول، وكل فصل كتبه كاتبٌ مستقل؛ لذا يذكر الباحث الموضوعات المتعلقة بالدراسة الحالية إيجازاً، وكما يقتضيه المقام.

---

[9] صالح سليمان، "النظرية النسوية ودراسة التفاوت الاجتماعي"، **المجلة الاجتماعية القومية**، المجلد: 20، العدد: 3. (2013).

[10] المعهد العالمي للفكر الإسلامي-الولايات المتحدة الأمريكية، **الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة**، التحرير: رائد جميل عكاشة ومنذر عرفات زيتون، (الأردن: دار الفتح، ط1، 1436هـ/2015م).

والباب ثاني من الكتاب معنون بـ: (أسس البناء الأسري ومقاصده في الأفراد والمجتمع)، ويتضمن أربعة فصول، الفصل الأول كتبه (ماهر حسين حصودة)[11] بعنوان: (مقاصد الأسرة وأسس بنائها في الرؤية الإسلامية)، ويذكر الباحث مقاصد الشريعة في أحكام الأسرة، ويبدأ بذكر حفظ النوع البشري، ومقصد الإفضاء، ومقصد التماسك الاجتماعي، ويبين أسس بناء الأسرة في الإسلام، من اختيار الرجل للمرأة وعكسها، ومقدمات عقد الزواج، من الكفاءة والخطبة وولاية التزويج والمهر، ويتعرضُ لذكر حقوق أفراد الأسرة وواجباتهم، واختتم دراسته بعدة النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث خلال دراسته.

والفصل الأول من الباب الثالث هو: "أثر العرف والتحولات الاجتماعية في الأسرة المسلمة" كتبه: (إبراهيم رحماني)[12]، يبدأ الكاتب بتعريف مفهوم العرف، ووظائفه؛ من الوظيفة التشريعية، والتفسيرية، والقضائية، ومن ثم يذكر الباحث مظاهر تحول الأعراف الاجتماعية وأثره في الأسرة المسلمة؛ من اللباس الشرعي للمرأة المسلمة، والمهور وتكاليف الزواج، والمناسبات الاجتماعية والمبالغة فيها، وغيرها، ثم يقوم الباحث ببيان آليات صناعة الأعراف الاجتماعية وتوجيهها للمحافظة على الأسرة المسلمة، ودراسته تتفق مع الدراسة الحالية في ذكر العرف وأثره على الأسرة.

وما يميز هذه الدراسة عن دراسة الباحث الحالية؛ هو أنَّها تقتصر على العرف وآثاره على الأسرة، في حين أن دراسة الباحث الحالية تبحث عن الأعراف الموجودة في كردستان، والتي تسببت بالظلم على المرأة، وبعد ذلك تسببت في ظهور ونشأة الحركات والمنظمات النسوية بوجه عام، وبيان أسباب ظهورها في كردستان العراق، وبيان فعاليات ونشاطات المنظمات النسوية، ومقارنتها بأهداف الفقه الإسلامي.

وفي الفصل الرابع من هذا الباب تأتي مقالة (كاميليا حلمي محمد)[13] بعنوان: "أهم المصطلحات الواردة في أبرز الاتفاقيات والمواثيق الدولية للمرأة والطفل وخطورتها على الأسرة"،

---

[11] ماهر حسين حصودة. أستاذ مساعد في كلية القانون-جامعة العين للعلوم والتكنلوجيا/ الإمارات، البريد الإلكتروني: maherhaswa@yahoo.com.

[12] أستاذ الفقه المقارن بقسم العلوم الإسلامية، جامعة الوادي/ الجزائر، البريد الإلكتروني: rahmani39000@gmail.com.

[13] عضو مجلس أمناء الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، ومستشار المعهد العالمي للأسرة في إسطنبول-تركيا، البريد الإلكتروني: kamiliahelmy@hotmail.com.

يعرض الباحثة أهم المصطلحات والمضامين التي تشتمل عليها الاتفاقيات والمواثيق الدولية الخاصة بالمرأة والطفل؛ لبيان خطورتها على الأسرة والمجتمع، ويبين العلاقة المباشرة بين تلك المصطلحات وتغيير قوانين الأسرة والأحوال الشخصية في الدول الإسلامية، فهذا البحث يفيد الدراسة الحالية من هذا الجانب؛ لأن كثير من هذه الاتفاقيات والمواثيق تبنتها المنظمات النسوية في العالم، وتسعى؛ لتحقيقها على المجتمعات.

وما يميز هذا البحث عن الدراسة الحالية؛ هو أنه لم يذكر المنظمات النسوية وأسباب ظهورها ومبادئها، كما أن الدراسة الحالية مختصة بكردستان العراق، وتبحث عن المنظمات الموجودة فيه، وتقوم بذكر أسباب نشأتها في كردستان، وتدرس متطلباتها وفعاليتها، ومن ثم تقارنها بالفقه الإسلامي، وتبين السبل؛ لتحصين الأسرة والمجتمع ورفع الظلم الواقع على المرأة.

دراسة قامت بها (سميرة عبد الله الرفاعي) وكانت بعنوان: "**المؤثرات الفكرية على التربية الأسرية وعلاقتها بتراجع الكفاءة الوظيفية للأسرة وسبل مواجهتها من منظور تربوي إسلامي: قيم ما بعد الحداثة والحركات النسوية نموذجاً** "[14]. حيث تناولت (سميرة) مفهوم العلاقات الأسرية ومستوياتها، وأهمية التربية الأسرية، وذكرت انعكاسات المؤثرات الفكرية على التربية الأسرية، وبينت علاقتها بتراجع الكفاءة الوظيفية للأسرة، واقترحت سبل المواجهة لذلك، وأوردت مفهوم القيم لما بعد الحداثة، ثم أتت على ذكر الحركة النسوية ومطالبها من الحرية والمساواة المطلقة، وأظهرت الباحثة الآثار التي تنتجها الأفكار الغربية على التربية الأسرية، وسلطت الضَّوء على كيفية وسبل مواجهتها، واتسمت دراستها بتسليط الضوء على التربية الأسرية وما تؤثر فيها من المؤثرات، ومن بينها الحركات النسوية التي رامت إلى تطبيق أفكار الغرب على الأسرة المسلمة.

وتتميز هذه الدراسة عن دراسة الباحث الحالية؛ بعدم تطرقها إلى ذكر مبادئ المنظمات النسوية وأهدافها، كما لم تتحدث عن آثار تلكم المنظمات على المجتمع بأسره، بل اقتصرت على ذكر آثارها على الأسرة فقط، بينما دراسة الباحث الحالية تسلط الضوء على أسباب

---

[14] سميرة عبدالله الرفاعي، المؤثرات الفكرية على التربية الأسرية وعلاقتها بتراجع الكفاءة الوظيفية للأسرة وسبل مواجهتها من منظور تربوي إسلامي: قيم ما بعد الحداثة والحركات النسوية نموذجاً، **مجلة الجزيرة للعلوم التربوية والإنسانية**، (عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الجزيرة، مجلد: 13، العدد: 1. (2016م).

ظهور هذه المنظمات في كردستان العراق، وتتبع نشاطاتها وفعاليتها، وستركز على آثار هذه المنظمات على المرأة الكردية، وستتطلع إلى ما نبهت عليه دراسة الكاتبة بإيجاز وسيفصلها، وتتعمق في جزئيات فضَّلت الباحثة ذكرها ملخصة؛ لأجل الوصول إلى حلول تخفف آثارها، وتقلل مفاسدها، وتستقيم أفكارها، وتنبيه المجتمع من أن تكون المرأة مظلومة بين يديه، ومن أن تكون متمردة ومخالفة لجميع المبادئ القيمة والأخلاق الجميلة التي جاءت بها الشريعة الإسلامية.

كتاب بعنوان: "**النسوية في ضوء منهج النقد الإسلامي**"[15]، لـ (وضحى بنت مسفر القحطاني). تطرقت الكاتبة إلى بيان الأصول الفكرية والاجتماعية للنسوية ومفهومها، من التعريف بها، وبيان كيفية نشأتها، وأصولها الفكرية من الجنوسة (الجندر)، والقمع الذكوري وغيرها، ثم أعربت عن التصور الإسلامي للحركة النسوية، وبينت الكاتبة الجوانب الفنية في الكتابات النسوية، وعرضت الروايات تأثرت بالفلسفة النسوية، وهما الروايتان: خاتم وهند والعسكر، ثم اختتمت دراستها بخاتمة وبعض التوصيات.

وتنفصل دراسة الكاتبة عن دراسة الباحث الحالية؛ بعدم إتيانها لأهداف ومبادئ تلك الحركات، ولم تتحدث عن المساوئ والآثار التي تنتجها دعوات هذه الحركات على المرأة والمجتمع، بينما دراسة الباحث الحالية تستحضر ما تبنى عليه هذه الحركات وتقام من الأفكار والأصول والمبادئ التي تنشئ أعمالها ونشاطاتها عليها، وما تميز دراسة الباحث الحالية أيضاً؛ بكونها مهتمة بأسباب ظهور هذه المنظمات في كردستان العراق، وببيان العادات والتقاليد التي تسببت بالظلم على المرأة، والتي محسوبة على الفقه الإسلامي، وتتميز بذكر الآثار التي تترتب على متطلبات المنظمات النسوية في كردستان، وموقف الفقه الإسلامي منها.

رسالة ماجستير بعنوان: "**مفهوم التمكين النسوي من المنظورين: الغربي والإسلامي**"[16]، لـ (سيدة محمود محمد). تتناول دراسة الباحثة موضوع تمكين المرأة، وتحاول

---

[15] وضحى بنت مسفر، **النسوية في ضوء منهج النقد الإسلامي**، (جدة: مركز باحثات لدراسات المرأة، ط1، 1437هـ/2016م).

[16] سيدة محمود محمد، **مفهوم التمكين النسوي من المنظورين: الغربي والإسلامي**، (رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان: مصر، 2019م).

الدراسة الكشف عن مفهوم تمكين المرأة من المنظور الإسلامي والغربي، وتقوم بالمقارنة بينهما، ثم تقوم بدراسة الرؤية الكلية للإنسان عبر محاور أربعة، وهي: الإسلامي، والغربي، والتقويم، ثم المقارنة بينهما، ومناقشتها، وعلى هذه المحاور تقوم بذكر موقع المرأة، وتتطلع إلى بيان محصلة النسق المعرفي الغربي في التطبيق، وهي: الإنسانوية والعلمانية، والمادية، والإباحية، والنسبية في الأخلاق وغيرها، ثم تقوم بمقارنتها مع النسق المعرفي الإسلامي، وبينت الباحثة موقع المرأة من المنظور المعرفي الغربي والمنظور المعرفي الإسلامي، ثم ذكرت أبرز أفكار الحركة النسوية على نحو موجز، وأوضحت الدراسة منشأ النظرة الدونية للمرأة في الغرب، وأعربت عن حملة النسويات على الفطرة، وتطرقت الباحثة إلى إبراز أهم العوامل التي هيأت لظهور مفهوم تمكين المرأة؛ منها المدارس الفلسفية، والثورة الصناعية، واستغلال المرأة، وتفجر الثورة الجنسية، ثم تطرقت الباحثة إلى ذكر أهم أنواع التمكين النسوي؛ وهي التمكين السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، وتبين في التمكين الاجتماعي؛ الهيمنة الأبوية، والقوامة، ومفهوم الصحة الجنسية والإنجابية، وغيرها، ثم تأتي على بيان مفهوم المساواة، والجندر، وحقوق الإنسان.

ويمكن تمييز الدراسة الحالية عن الدراسة السَّابقة من حيث الاختصاص والاهتمام؛ لأنَّ دراسة الباحث الحالية تختص بالمنظمات النسوية الموجودة في كردستان العراق، وتهتم بوضع المرأة فيها، وبيان العادات والتقاليد التي تختص بالمرأة، بينما الدراسة السابقة لم تتطرق إلى الجوانب الفقهية، وبيان آراء المذاهب فيما تخص المرأة، ولم تذكر الآثار المترتبة على المفاهيم والأهداف التي تسعى المنظمات النسوية لتحقيقها.

رسالة ماجستير كتبها محمد رحمة علي، بعنوان:" **حقوق المرأة المتعلقة بالأسرة في فكر المنظمات النسوية في بنغلاديش: دراسة فقهية تحليلية**"[17]، يتناول الباحث في هذه الرسالة موضوع حقوق المرأة في فكر المنظمات النسوية الموجودة في بنغلاديش، وذكر الباحث نبذة عن المنظمات النسوية في بنغلاديش وأسباب ظهورها، ويتطرق إلى ذكر مفهوم حقوق المرأة في المنظمات النسوية، ويقوم بمقارنتها بالفقه الإسلامي، ويركز في رسالته على مفهوم حقوق المرأة والمساواة بينها وبين الرجل، ويتطرق إلى ذكر حرية المرأة ويناقشها ويحللها في ضوء الفقه

[17] محمد رحمة علي، **حقوق المرأة المتعلقة بالأسرة في فكر المنظمات النسوية في بنغلاديش: دراسة فقهية تحليلية**، (رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية-الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2019م).

الإسلامي من جهة، وما تدعيه المنظمات النسوية من جهة أخرى، ويقارن بينهما، ويذكر المواضع التي تساوي فيها المرأة الرجلَ، من حق الحياة والتربية والتعليم والتملك وغيرها، ويقوم بذكر المساواة بينهما في المنظمات النسوية، ويقارنه بالفقه الإسلامي، ثم يذكر موضوع ميراث المرأة في الفقه الإسلامي، وموقف المنظمات النسوية منه، واختتم دراسته بذكر موضوع حرية المرأة في الفقه الإسلامي والمنظمات النسوية، وذكر أوجه التشابه والاختلاف بينهما، وتوصل الباحث إلى نتائج في رسالته، من أبرزها: بيان الفروق الجوهرية بين المنظمات النسوية في بنغلاديش وبين الفقه الإسلامي في مفهوم حقوق المرأة ومسألة المساواة بين الجنسين، وأيضا بيان ضرورة فهم مصطلح النسوية، كي لا يخرج عن مقصده الصحيح، وبيان كون الفقه الإسلامي نظاما أليق وانفع للمرأة كي تتحصل على حقوقها.

وما يميز رسالة الباحث عن الدراسة الحالية؛ هو عدم ذكر الأسباب الرئيسة لظهور هذه الحركة في الغرب، ولم يتطرق الباحث إلى ذكر تطور مراحلها التاريخي لها، ولم يذكر المواثيق والاتفاقيات الدولية بشأن المرأة، ولم يبين مبادئ وأهداف تلك المنظمات، وهل فعلاً هذه المنظمات بإمكانها الوصول لحل مشاكل المرأة بهذه المبادئ أم لا؟ ثم لم يتعرض الباحث لذكر آثار تلك المنظمات على المرأة والأسرة والمجتمع، ولم يتطرق إلى بيان كيفية تمويل هذه المنظمات كما هو حال في الدراسة الحالية، وأيضا من أهم ما يميز الدراسة الحالية؛ كونها مختصة بأسباب ظهور هذه المنظمات وفعاليتها وآثارها في إقليم كردستان.

كتاب بعنوان: "**فيمينزم (الحركة النسوية): مفهومها، وأصولها النظرية وتياراتها الاجتماعية**"[18]، لـ (نرجس رودكر). تناولت الكاتبة في هذا الكتاب موضوع (النسوية) كمصطلح أولاً، ثم بينت مفهوم هذا المصطلح في التاريخ الذي نشأ منه، ومن ثم بيّنَت وضع المرأة في المجتمعات البدائية إلى عصر النهضة، ووضعها في القرنين السابع عشر والثامن عشر، وبعد ذلك ذكرت الموجات الثلاثة للنسوية، وفي الفصل الثاني من الكتاب بينت الكاتبة الاتجاهات النسوية من الليبرالية ونظرياتها والشخصيات البارزة فيها، والانتقادات الواردة عليها، وأيضاً في الفصل نفسه بيّنت النسوية (الماركسية) و(الراديكالية) و(الاشتراكية) وتنتقدها، ومن

[18] نرجس رودكر، **فيمينزم (الحركة النسوية): مفهومها، وأصولها النظرية وتياراتها الاجتماعية**، التعريب: هبة ضافر، (بيروت: العتبة العباسية المقدسة، ط1، 2019).

ثم ذكرت النسوية ما بعد الحداثة، أما الفصل الثالث من الكتاب خصصها الكاتبة بالتعاليم النسوية، كالأسرة، والمساواة، ونظرية المعرفة للنسوية وغيرها، وفي الفصل الرابع من الكتاب تناولت فيه الكاتبة (نقد النسوية) ثم بينت نتائج (الحركة النسوية)، ثم ذكرت: بأنَّ النسوية تيار يصب في مصلحة الرجال والرأسمالية والسياسيين.

والفرق بين هذا الكتاب ودراسة الباحث الحالية؛ هو عدم خوض الكاتبة في المسائل الفقهية أولاً، وعدم ذكرها للمنظمات النسوية الموجودة في بلدها ثانياً، بينما دراسة الباحث الحالية تختص بالمجتمع الكردي والمنظمات النسوية الموجودة فيه، وتدرس نشاطاتها وفعاليتها ونتائجها في المجتمع، وثم تقوم بمقارنتها بالفقه الإسلامي، وتحللها وتقيمها.

رسالة دكتوراه كتبتها كاميليا حلمي محمد، بعنوان:" **المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة بداية من تأسيس منظمة الأمم المتحدة عام 1945م وحتى مطلع عام 2019م**"[19]، تتناول هذه الدراسة ما يتعلق بمنظومة الأمم المتحدة من شتى مجالاتها، تاريخها وتأسيسها، وكيفية تغلغل الفكر النسوي بجميع تياراتها فيها، وتذكر دور النسويات في تأسيس لجان الأمم المتحدة وصياغة مواثيقها، وتبدأ بذكر الاستراتيجيات والسياسيات التي رسمتها المواثيق الدولية للمرأة والطفل لهدم الأسرة واستئصالها، وذلك عن طريق صرف الشباب عن الزواج والتشجيع على الزنا بطرق كثيرة مختلفة، وتبينُ كيفية تقنين الشذوذ الجنسي عن طريق إدماج منظور الجندر في المواثيق الدولية، ومن ثم تقوم ببيان كيفية هدم الأسر القائمة، وبيان المظلات والآليات التي تستخدمها الأمم المتحدة لهدمها واستئصالها، وذلك عن طريق حقوق الإنسان والحريات الأساسية والعنف ضد المرأة، والصحة والوقاية من الإيدز، والإسكان والتنمية الحضرية، والعمل، وبآليات أخرى كثيرة، من الإعلام والتعليم والمنظمات غير الحكومية، وتوظيف القادة الدينيين والضغوط الدولية المستمرة للتطبيق الكامل للمواثيق الدولية، وتغيير القوانين والتشريعات الوطنية والأعراف والتقاليد.

---

[19] كاميليا حلمي محمد، **المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة بداية من تأسيس منظمة الأمم المتحدة عام 1945م وحتى مطلع عام 2019م**، (رسالة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية–جامعة طرابلس، لبنان، 2019م).

والذي تميز الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة؛ كونها تسلط الضوء على المنظمات الموجودة في إقليم كردستان، وبيان فعاليتها ونشاطاتها، وتتبع آرائها وأفكارها، ومن ثم مقارنتها بالفقه الإسلامي، وفضلاً عنْ ذلك فإنَّ دراسة الباحث الحالية تقوم بتأصيل الأحكام الفقهية المتعلقة بالمرأة، والتي تنتقدها المنظمات النسوية؛ بكونها تسببت بالظلم على المرأة.

مقالة بعنوان: "**تاريخ النسوية وتحولاتها عبر الزمن (مصر نموذجاً)**"[20]، لـ (هاني جرجس عياد). بسط الباحث الكلام في النظرية النسوية، ودرس أشكال التمييز ضد النساء، وبدأ أولاً في هذا القسم بشرح مفهوم النسوية، ومتى طرح هذا المفهوم، ثم ذكر تاريخ النسوية والموجات الثلاث لها، ثم تتطلع إلى بيان اتجاهاتها الفكرية؛ من الليبرالية، والماركسية، والراديكالية، ثم طرح سؤال حول الحاجة إلى نسوية عربية جديدة، وقصد بذلك بأن النسوية في حاجة ماسة إلى إدراك الاختلافات الكثيرة بين نساء العالم، ولا يمكن ربط أوضاعهن، ولا يمكن تعميم الخطاب، ويجب أن يؤسسوا خطابهم على قيمة الثقافات المحلية، ثم ذكر الكاتب المسألة النسوية في مصر، وذكر فيها نشأة (الحركة النسوية) في مصر وكيف تطورت، وذكر أهم شخصيات وأحداث الموجات الأربع للنسوية في مصر، وبين مطالب النسويات المصريات، وذكر تحديات وفرص تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في مصر.

والذي يميز الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة؛ كونها مختصة بالمنظمات النسوية في كردستان العراق، مبيناً فعالياتها ونشاطاتها، وتقوم بتحليلها وتقييمها؛ لأَنَّ الدراسة السابقة لم تذكر الجوانب الفقهية لمطالب النسوية، ولم تبين أثر مبادئ ومطالب النسوية على المرأة والمجتمع.

مقال بعنوان: "**وثائق برامج المنظمات النسوية المصرية–دراسة وصفية**"[21]، لـ (إيناس محمد الشافعي). تهدف هذه الدراسة إلى التعرف إلى وثائق المنظمات النسوية الناتجة عن عملها وبرامجها، وابتدأت بذكر وثائق المنظمات النسوية من وثائق قانونية، وتحتوي هذه الوثائق بعض المشروعات القانونية، منها: مشروعات قوانين الأسرة، ومشروعات قوانين مكافحة العنف ضد

---

[20] هاني جرجس عياد، "تاريخ النسوية وتحولاتها عبر الزمن (مصر نموذجاً)"، **المجلة المصرية للعلوم الاجتماعية والسلوكية**، المجلد: 1، العدد: 1. (2020).

[21] إيناس محمد الشافعي، "وثائق برامج المنظمات النسوية المصرية–دراسة وصفية"، **المجلة العلمية للمكتبات والمعلومات**، المجلد: 2، العدد: 1. (2020).

النساء، ومن ثم ذكرت الباحثة أوراق التقاضي، وهي عبارة عن الدعم القانوني الذي تقدمه المنظمات النسوية للنساء اللاتي تعرضن للتمييز والاعتداء وغيرها برفع قضاياهن، ثم بينت موقف المنظمات النسوية من بعض القضايا المثارة والتي تؤثر في النساء وحريتهن في العمل، من هذه الوثائق المرجعية لعمل المنظمات: أوراق السياسات، وبيانات، والسياسات عبارة عن برامج وأنشطة ملتقى تنمية المرأة وهي إحدى المنظمات النسوية التي تعمل على مستوى السياسات، وطرح العديد من المبادرات منها: المبادرة الوطنية لإصلاح قضايا النساء، ومبادرة إصلاح واقع محكمة الأسرة، ورؤية النسوية لتحقيق العدالة وغيرها، وذكرت أوراق موقف أو بيانات الموقف وهي من الوثائق المهمة التي تحرص المنظمات النسوية على إصدارها، وقيمت وثائق فنية ناتجة عن برامج دعم القدرات والتوعية التي تسعى المنظمات بسبيلها إلى تمكين النساء ودعم دورهن منها: أدلة تدريبية، وأفلام، ومواد مسموعة وغيرها، وثم قامت بذكر الوثائق الناتجة عن سعي المنظمات النسوية لتوثيق التاريخ والنضال النسوي.

وينفصل المقال السابق عن دراسة الباحث الحالية؛ كونه يبحث عن المنظمات النسوية في المجتمع المصري، بينما دراسة الباحث الحالية معنيةٌ بالمنظمات النسوية في كردستان العراق، بينما المقال السابق لم يهتم بالجانب الفقهي والشرعي، والذي يُعَدُّ جانباً أساسياً ومهماً من جوانب دراسة الباحث الحالية، كما أنَّ المقال السَّابق لم يذكر العوامل والأسباب التي أدت إلى ظهور هذه المنظمات والتي تُغدُّ شفرةً لحل كثيرٍ من الغموض التي يصعب تفسيرها، بعكس دراسة الباحث الحالية فإنَّها سلطت الضَّوء بشكلٍ مكثف على أهم العوامل والأسباب التي تقف وراء ظهور هذه المنظمات.

بعد هذا العرض الموجز للدراسات السابقة؛ يتبين بأنَّ ما يميز دراسة الباحث الحالية عن غيرها من الدراسات؛ كونها تبحث في المنظمات النسوية في كردستان العراق، وتبين فعالية تلك المنظمات، ومن ثم تقارن مطالب المنظمات النسوية في كردستان بالفقه الإسلامي؛ لتبين موضع الإشكال في هذه المطالب، وأيضاً تأصل الدراسة بتأصيل الأحكام الفقهية المتعلقة بالمرأة، وتهتم بذكر العواقب الخطيرة التي تتعرض لها المجتمعات؛ بسبب الفكر النسوي، كتغيير الجنس والمثلية وآثارهما على الإنسانية، وفضلاً عنْ ذلك فإنَّ الدراسة الحالية تبيّن الأسباب والعوامل التي تسببت في اضطهاد المرأة الكردية واستخدام شتى أساليب العنف ضدها، والتي تسببت في

انتشار هذه المنظمات في كردستان العراق؛ لذا فإنَّ هذه الدراسة تحاول ملء الفجوة المعرفية الموجودة في الدراسات الأكاديمية في كردستان العراق، التي تتعلق بالمنظمات النسوية ذات الصلة بالجانب الفقهي لقضايا المرأة، منْ خلال؛ تسليط الضوء على فلسفة هذه المنظمات ونشاطاتها وآثارها على قضايا المرأة الفقهية.

وما زالت الدراسات التي تعني بمشكلة الحركات النسوية تحتاج إلى مزيدٍ منَ التتبع والاهتمام —في حدود ما اطلع عليه الباحث– مقارنةً بفعالية تلك المنظمات والتزعزع الذي ينشأ عن متطلباتها في المجتمعات، ولا سيما عدم وجود دراسة أكاديمية ميدانية، وعدم وجود دراسةٍ تبين مدى تعارض هذه المنظمات مع الفقه الإسلامي ومدى توافقها معه؛ وهذا لا يتعارض مع وجود بعض دراساتٍ تسهمُ في إيجاد اقتراحات وحلولٍ لهذه المشكلة.

الفصل الثاني

النسوية وأسباب ظهورها، ودورها في المواثيق الدولية

توطئة:

يُركز هذا الفصل على استخلاص أهم الأحداث التاريخية المتعلقة بالحركة النسوية وكيفية ظهورها والواقع الذي نشأت فيه، مستعينًا بكتب النسوية والمقالات العلمية المنشورة في المجلات والمواقع الإلكترونية، وهو عبارة عن تأسيس للفصول التي تليه؛ لذلك لا مناص للباحث من بعض التعمق في الجانب المعرفي لمصطلح النسوية وما تتعلق به من النقاشات والآراء، ومن ثم بيان أسباب ظهورها، وتحليلها وتقويمها تقويمًا فقهيًا، ويُذكر في هذا الفصل التفاصيل التي يمكن أن يكون حجر أساسٍ للفصول الآتية؛ لذا يُسلَّط الضوء على بيان مفهوم (النسوية)، وإظهار أهم الأسباب التي أدت إلى ظهور هذه الحركة ونشأتها؛ بغية تحقيق مناط الحكم الفقهي والانتقادات الواردة عليه وتنقيحه قبل تقويمه، فمن دون معرفة مراد مصطلح (النسوية) الذي يحوم حوله الكلام، ويتجه نحوه المقال، خصوصًا أنَّ هذا المصطلح مشكك ويحمل في طياته معارف كثيرة؛ فلا يمكن الحكم عليه دون العلم بتاريخه والتعرفِ على أبرز الشخصيات التي أسهمت في تطويرها، إذ إنَّ الحكم على الشيء فرع عن تصوره، لذا اعتنى العلماء بالألفاظ أيما عناية، وناقشوها وحرروها ونقحوها؛ لأنهم كانوا على دراية تامة أن الاختلاف في اللفظ يؤدي إلى التصور المتباين، وربما يؤدي إلى التناقض، إذ من المعلوم أنَّ من المشاكل المعرفية في جميع الحقول؛ التباين في المفاهيم والألفاظ، وإلاَّ سيحصل عدم التوافق في الخطاب، فحينئذ المتكلم يقصد شيئًا، والمتلقي يفكر في شيء آخر، فيؤدي ذلك حتمًا وضرورة إلى الانقطاع، كما احتدم النقاش في إقليم كردستان حول مصطلح (الجندر)، وانتقد بعضهم بعضًا؛ لعدم معرفتهم بالمصطلح، وعدم الإحاطة به، والأمثلة على ذلك كثيرة لا حصر لها[1].

[1] انظر: قناة روداو، ما الجندر، وما علاقته بالمثلية الجنسية، لقاء تلفزيوني التي نشره قناة روداو الفضائية: https://www.rudaw.net/sorani/onair/tv/episodes/episode/lagal-ranj---jendar/04012023104004، بتأريخ: 1-1-2023م، شوهد في 23 ديسمبر 2023 م.

وانطلاقاً من هذا؛ ومن أجل تحديد الأطر العلمية والمعرفية لهذه الحركة؛ اقتضت طبيعة الدراسة أن يتضمن هذا الفصل أربعة مباحث، وكل مبحث يتضمن عدة مطالب:

المبحث الأول: تعريف النسوية، وبيان الإشكالات المتعلقة به

المبحث الثاني: مراجعة تاريخية للمراحل التي مرت بها الحركة النسوية وبيان العوامل التي تسببت بظهورها في الغرب

المبحث الثالث: وقفة على المواثيق والاتفاقيات الدولية وعلاقتها بالحركة النسوية

المبحث الرابع: المرتكزات الفكرية للحركة النسوية

المبحث الأول: تعريف مصطلح النسوية وبيان الإشكالات المتعلقة به

لم تعُد الحركة النسوية مجرد نشاط ومطالب حقوقي بحت، بل تغيرت مفاهيمها ومطالبها، وأصبحت فلسفة وفكراً تطالب بأن تكون عقيدة عالمية، وباتت منهجاً اجتماعياً يجب تطبيقها على دول العالم من دون الاستثناء، ودون المراعاة للديانات والثقافات والأوضاع التي تعيشها الأمم في العالم، وأصبحت تهدد الأديان والثقافات والقيم والثوابت الاجتماعية؛ بما لديها من الدعم والنفوذ من قبل الدول المهيمنة على العالم، بل بلغ الأمر إلى أن يفرق بعض الباحثين والمختصين بين حركات تحرير المرأة وبين الحركة النسوية(فيمينزم)، وذاك التغير الحاصل في الحركة، وأيضاً الانتماءات الفكرية للمدارس الفلسفية مختلفة؛ تسببا في صعوبة وضع تعريف شامل جامع لجميع مفاهيمه، ومانع يحترز به من دخول الأغيار فيه، إذ إن بعضها ركزت على الطبقة العاملة والمتوسطة من النساء، واهتمت بعضها بالمرأة البيضاء فقط، والأخرى بالسوداء فقط، ولكن القاسم المشترك بينها هو أنهم جميعًا يدّعون الدفاع عن حقوق المرأة دون الرجل[2]، ويتكون هذا المبحث من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النسوية لغة واصطلاحًا

المطلب الثاني: وقفة على ترجمة مصطلح (feminism) إلى اللغة العربية، وبيان الفرق بين (feminism) و (Womanism)

---

[2]انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية) مفهومها، أصولها النظرية وتياراتها الاجتماعية**، ترجمة: هبة ضافر، (بيروت-لبنان: العتبة العباسية المقدسة، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، ط1، 2019م)، ص10.

المطلب الأول: تعريف النسوية لغة واصطلاحًا:

للنسوية كغيرها من المصطلحات معان ودلالات، لكن المفارق هو أن هذا المصطلح وُضع مقابل مصطلح إنجليزي، والإشكال عادة تحدث في احتواء المصطلح للدلالة التي يدل عليها المصطلح في اللغة الأصلية، لذا يرى الباحث بأن كثيرًا من الباحثين وضعوا كلمة النسوية ليكون مقابلًا لكلمة (Feminism)، وأورد عليه بعض الإشكالات، ونقده بعض الباحثين كما سيتبين بُعيد هذا.

أولاً: الدلالة اللغوية لكلمة النسوية: اشتقت هذه الكلمة من النون والسين والياء نسي ينسى وهي بمعنى: الإغفال والترك للشيء، ولكن هذا الأصل بعيد عن مراد ما يفهم ويقصد من كلمة النسوية[3].

أما (النسوة): فوضعها صاحب تاج العروس في مادة النون والسين والواو، وقال: "النُّسْوَةُ، بالكسر والضم، والنِّساءُ، والنِّسْوانُ والنِّسَونَ، بكَسْرهنَّ، الأربعة الأولى ذكرهن الجوهري، والأخيرة عن ابن سيده، وزاد أيضاً النُّسوان بضم النون: كل ذلك جموع المرأة من غير لفظها؛ كالقوم في جمع المرء"[4].

إذن بناءً على ما سبق ذكرهُ يتبينُ أن كلمة نسوة-بكسر النون وضمها- جمع امرأة من غير لفظه كما قاله صاحب معجم (العربية)[5]، وصاحب (المصباح المنير) إذ قال: "النِّسوة بكسر النون أفصح من ضمها، و(النِّساء) بالكسر اسمان لجماعة إناث الأناسي الواحدة امرأة من غير لفظ الجمع"[6].

---

[3] محمّد مرتضى الحسيني الزبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، (الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ط1، 2001م)، ج40، ص69.

[4] المصدر نفسه، ج40، ص69.

[5] انظر: أحمد مختار عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، (القاهرة: عالم الكتب، ط1، 2008م)، ص2207.

[6] أحمد بن محمد بن علي الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، التحقيق: عبد العظيم الشناوي، (القاهرة: دار المعارف، ط2، د.ت)، ص604.

وكلمة: "نسْوي أو نسَوي اسم منسوب إلى نُسوة أو نِسوة على غير القياس"[7]، وأيضاً: "والنِّسُونَ والنِّساءُ جمع نِسْوَة؛ ولذلك قال (سيبويه): في الإضافة إلى نساء نِسْوِيّ فرَدّه إلى واحده"[8].

ثانياً: أصل كلمة النسوية: النسوية مصطلح مشكل في حد ذاته، وفي بنيته الدلالية، وحتى في تاريخ ظهوره ونشأته؛ لأنَّ هناك خلاف كبير بين العلماء والباحثين حول تاريخ ظهور هذا المصطلح، فبعض الباحثين يرون بأنه لا يوجد تاريخ محدد لظهور هذه الكلمة[9]، لكن مع تتبع ورجوع إلى مصادر مختلفةٍ يُلاحظ أنَّ معظم الباحثين يرجعون الظهور الأول لمصطلح النسوية إلى الفيلسوف الفرنسي: شارلز فورييه (Charles Fourier)، فهو أول من استعمل هذا المصطلح باللغة الفرنسية(Feminisme)، وربطه بحقوق المرأة، والخلاف واقع أيضًا في زمن استعماله عنده، فهناك من يرجعه إلى سنة 1830م [10]، ومعظم المصادر يرجعون بداية استعماله إلى سنة 1837م[11]، وهو أول من وضع (النساء) في المجتمع كمقياس لدرجة تقدمه[12]، وبعد ذلك بأعوام أضيف إلى قاموس أكسفورد عام 1852م[13]، وهناك من يرجع تاريخ ظهوره إلى سنة 1882م على يد النسوية الفرنسية: هوبرتين أوكلير[14]، والراجح هو ما أشرنا إليه سابقًا.

---

[7] الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، ص2207.

[8] علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، **المحكم والمحيط الأعظم**، المحقق: عبد الحميد هنداوي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2000م)، ج8، ص615.

[9] انظر: مثنى أمين الكردستاني، **حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر دراسة نقدية إسلامية**، (القاهرة: دار القلم، ط1، 2004م)، ص50.

[10] Andera Eidinger, *Feminism*, The Canadian encyclopedia, https://www.thecanadianencyclopedia.ca/en/article/feminism. published in: December 15,2022.

[11] المصدر نفسه.

[12] انظر: يمنى طريف الخولي، **النسوية وفلسفة العلم**.

[13] Suzannah Weiss, *A brief history of the word" Feminism*", on bustle website, https://www.bustle.com/articles/129886-what-does-feminism-mean-a-brief-history-of-the-word-from-its-beginnings-all-the-way. published in: Desember 15,2015. And Dictionaty.com, *From suffrage to sisterhood: What is feminism and what does it mean?* https://www.dictionary.com/e/womens-movement-what-does-feminism-actually-mean/. published in: February 28,2022.

[14] انظر: سامية العنزي، **مفهوم الفكر النسوي في العالم الغربي والوطن العربي**، مقال منشور على الموقع: باحثات، على الرابط: https://bahethat.com/article/r34315/، بتاريخ: 14-10-2019، شوهد في: 26-6-2023.

إذن أول من صاغ مصطلح (FEMINISM) هو شارلز فوريه في سنة 1837م، ولوحظ بأنه ظهر في إنجلترا لأول مرة عام 1841م، وأضيف إلى قاموس أكسفورد عام 1852م[15]، لكن لم يكن يحمل في الأصل ارتباطاً سياسياً، فقط كان إشارة إلى أنه شيء يتعلق بالمرأة فقط، وارتبط بالحركة النسوية في تسعينيات القرن التاسع عشر، والتي تسمى بـ (الموجة الأولى) للحركة النسوية[16]، وكان الظهور الأول لمصطلح (FEMINISM) في أدبيات الفكر الغربي يرجع إلى سنة 1895م[17]، وتم الاعتماد عليها في الحقول العلمية في عام 1910م[18].

أما من الناحية اللغوية؛ فكلمة (النسوية) في نظر كثير من الباحثين مأخوذة ومترجمة من الكلمة: (feminism) الإنجليزية، وهي بالأصل مأخوذة من الكلمة الفرنسية: (Feminisme) التي صاغها شارل فورية، وهذه الكلمة مشتقة أو مستعارة كما يشير إليها قاموس أكسفورد من المصطلح اللاتيني: (femina) [19]، وزيدت في آخره اللاحقة: (Ism)، وهي من اللواحق التي تلحق بالأسماء في اللغة الإنجليزية لتنسب الاسم إلى فكر أو فلسفة، وهي مرادفة لكلمة (female) ويعني المرأة أو الجنس الأنثوي[20]، وعليه؛ فإن كلمة (feminism) لا تقابل النسوية

---

[15]Harkirat kaur, *FEMINISM AND BEYONG*, website: www.orangebooks.in, First edition: 2020, P22.

[16]Claire Larkin, *what is The Meaning of Feminism*? https://www.babbel.com/en/magazine/meani ng-of-feminism/, published in: March 02,2020.

[17] علي نصوص مواسي، **النسوية في النقد الأدبي**، مقالة منشورة على الموقع: عرب48، بتاريخ: 2011/02/25، على

الرابط: https://www.arab48.com/%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A9%D9%88%D9%81%D9%86%D9%88%D9%86/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%AF%D8%B1%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA/2011/02/25/%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%91%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%91%D9%82%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AF%D8%A8%D9%8A%D9%91--%D8%B9%D9%84%D9%8A-%D9%86%D8%B5%D9%88%D8%AD-%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%B3%D9%8A* شوهد في: 2023/01/01.

*قد أخطأ وضحى بنت مسفر القحطاني في كتابه: (النسوية في ضوء منه النقد الإسلامي)، في إسناد القول بأن الظهور الأول لهذا المصطلح يرجع إلى 1895 إلى على نصوص مواسي في المقالة السابقة التي أشرنا إليها، فعلي أشار إلى أن هذا الظهور كان في أدبيات الفكر الغربي وليس ظهوره الأول كما بينا.

[18]انظر: وضحى بنت مسفر القحطاني، **النسوية في ضوء منه النقد الإسلامي**، ص15.

[19]انظر: قاموس أكسفورد، كلمة: *Feminism*، الرابط: https://www.oed.com/viewdictionaryentry/Entry/69192، شوهد في: Jan 6,2023.

[20]انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية) مفهومها**، ص14.

من الناحية اللغوية، بل تقابل الأنثوية، أما النسوية تقابل كلمة (Womanism)، ويلاحظ أن لكلا مصطلحين مفهومات ودلالات خاصة بهما مختلفة عن الآخر.

ولم يفرق كثير من الناس، بل وكثير من الباحثين بين دلالة هذه المصطلحات الثلاث، أعني النسوية والنسائية والأنثوية، مع الفوارق اللغوية الموجودة بينها، فيقال بأن مصطلح (النسائي) يطلق على الحركات النسائية اللبرالية، وتطلق كلمة (النسوية) على الحركة التي تحمل الفلسفة الراديكالي اليساري[21].

المطلب الثاني: وقفة على ترجمة مصطلح (feminism) إلى اللغة العربية، وبيان الفرق بين (feminism) و (Womanism):

أولاً: ترجمة مصطلح (feminism) إلى اللغة العربية: ذهب بعض الباحثين إلى أن مصطلح: (feminism) تقابله كلمة الأنثوية وليست النسوية، وجاء في قاموس أكسفورد أن كلمة (female)) تأتي بمعنى المؤنث والأنثى والأنثوي، وكلمة (feminine) تأتي بمعنى المؤنث والأنثوي والنِسْوِي، وكلمة (femininity) تأتي بمعنى الأنوثة، أما كلمة (Womanly) تعني النِسْوِي والنسائي[22]، وقد أشار بعض الباحثين بأن مصطلح (feminism) خاص بالمدرسة (الراديكالية) المتطرفة[23]، وسوف يبين الباحث معنى (الراديكالي) وعلاقته بالنسوية إن شاء الله.

وفرق (عبد الوهاب المسيري) بين مصطلحي (تحرير المرأة) ومصطلح (التمركز حول الأنثى)، وأشار إلى أن بينهما تباين، وأردف قائلاً: بأن البعض قد يظن بأن مصطلح (feminism) مجرد تنويع على مصطلح (Women's liberation movement)، وقد تسبب هذا بحل المصطلح الجديد تدريجياً محل المصطلح القديم[24]، ويعني بحركة التمركز حول الأنثى؛ نسوية

---

[21] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص49.

[22] انظر: **قاموس أكسفورد عربي–انجليزي**، (نسخة إلكترونية: https://books-library.net/files/download-pdf-ebooks.org-wq-6537.pdf)، ص433.

[23] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص51.

[24] انظر: عبد الوهاب المسيري، **قضية المرأة بيم التحرير والتمركز حول الأنثى**، (مصر: شركة نهضة مصر، ط2، 2010م)، ص14.

الموجة الثانية، التي انقلبت على عقبها، وأتت بأفكارٍ وفلسفات جديدة لم تكن النسوية من بداية ظهورها ومطالبتها بحقوق المرأة تفكر في هذا.

وقال في موضع آخر: "وقد ظهر في اللغات الغربية مصطلح(Women's liberation movement) الذي يترجم عادة بـ(حركة تحرير المرأة والدفاع عن حقوها)، وهذا ما كان يفهم من هذا المصطلح بوجهٍ عام في اللغات الأوروبية، ثم ظهر منذ عدة سنوات مصطلح آخر هو (feminism) وحل محل المصطلح الأول وكأنهما مترادفان، أو كأن المصطلح الأخير أكثر شمولاً من الأول، ولكن لو دققنا النظر في المصطلح الأخير لوجدنا في واقع الأمر يشير إلى مدلولين مختلفين تمام الاختلاف: (حركة تحرير المرأة) و (حركة التمركز حول الأنثى)، وهما حركتان-في تصورنا- مختلفتان، بل متناقضتان"[25]، وفيه نظر، لأن ظهور هذا المصطلح، مضى عليه زمن طويل[26].

والباحث في دراسته الحالية سوف يعبر عن كلمة (feminism) بالنسوية للغلبة؛ نظراً إلى كونها أكثر شيوعاً واستعمالاً في الحقول العلمية وفي المجتمع، كما أنَّ بعض الناشطات في شؤون المرأة في إقليم كردستان ينتسبن إلى النسوية، ويطلقن على أنفسهن بالنسويين.

ثانياً: الفرق بين (feminism) و (Womanism): فيما سبق ذكره من الموضوع السابق ظهر بأنَّ هناك فرق شاسع بين هذين المصطلحين؛ وفقاً لأبعادٍ فكرية ووجهات نظرٍ مختلفة، ومن حيث المفهوم الاصطلاحي أيضاً هناك فوارق أخرى، ولا بد من معرفة بأن كلتا الحركتين تدّعيان بأنهما تناضلان من أجل حقوق المرأة، ولكن بفلسفاتٍ ومنهجيات مختلفة؛ لذا يتم كتابة كلا المصطلحين باللغة الإنجليزية هنا؛ لصعوبة التفريق بينهما في اللغة العربية، وحتى لا يلتبس على القارئ؛ لتقاربهما؛ لذا سوف يتم فصل القول في هذا الموضوع كالآتي:

أولاً: من الناحية التاريخية: فيما سبق تبين تاريخ ظهور مصطلح (Feminism)، أما مصطلح (Womanism) فيختلف تاريخ ظهوره، فأول من صاغ هذه الكلمة هو أليس والكر

---

[25] عبد الوهاب المسيري، **هاتان تفاحتان حمراوان: دراسة في التحيّز وعلاقة الدال بالمدلول**، مجموعة من المقالات حررها عبد الوهاب مسيري في كتاب: **إشكالية التحيز رؤية معرفية ودعوة للاجتهاد**، (الأردن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط2، 1996م)، م1، ص174-175.

[26] انتقد مثنى أمين قول الكاتب وقال: الأدق برأيي أن يقول الدكتور شاع بدل ظهر في العالم الإسلامي، لأن مطلق ظهور الكلمة مضى عليه زمن طويل. انتهى. انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص51.

(Alice walker) في عام 1983[27]، أي تأخر عن مصطلح (feminism) بما يقارب القرن ونصف القرن، وكان ظهوره بمنزلة رد فعل للحركات النسوية(feminism)، حيث أدركت الكاتبة بأنها لا تشمل وجهة نظر وخبرات النساء السود [28]، وهي شكل من أشكال النسوية، كما قالت ألس والكر: (Womanism) بالنسبة لـ(Feminism) كاللون الأرجواني للخزامى[29]، وهما لونان متقاربان ومتشابهان جداً.

ثانياً: من ناحية الفلسفة والاتجاه: كما تمَّت الإشارة إليه سابقاً أن كلتا الفرقتين تركزان على حقوق المرأة، لكن (Feminism) اقتصرت على حقوق النساء من طبقة النخبة وحدها[30]، وأيضا تقاتل من أجل المساواة بين الجنسين في الحقوق والفرص[31]، بينما ركزت (Womanism) على النساء السود أو النساء ذوات البشرة الملونة، وأيضاً هذه الحركة تسعى إلى محاربة التمييز على أساس الجنس والعنصرية والطبقية، أي أنها أكثر شمولاً من (Feminism)، وبينما تناضل هذا الأخير من أجل المطالبة بالمساواة بين الجنسين، تهدف (Womanism) إلى المصالحة بينهما، بمعنى آخر: أن (Feminism) تنظر إلى الرجل كأنه عدوها، أو يُنظر إليها كأنها كذلك، بينما(Womanism) تشمل الرجال والنساء على حد سواء من أجل المحاربة ضد العنصرية والطبقية[32].

ويقال بأن مصطلح النسوية ظهر متأخراً عن النشاطات النسوية، وهو القول الراجح كما يبدو، إذ كانت النشاط النسوي بدأ قبل قرنين من ظهور هذه الحركة، كما سيتم فصل القول في تاريخ ظهور الحركة النسوية فيما بعد.

---

[27] Harini Natarajan, *What is the difference between Womanism and Feminism*, https://www.stylecraze.com/articles/difference-between-womanism-and-feminism/ Published on: December 15,2022, Visited on: Jan 6,2023.

[28] انظر: المصدر نفسه.

[29] Yeshna Dindoyal, *Lavender and purple: Feminism and Womanism*, https://www.voicesofyouth.org/blog/lavender-and-purple-feminism-and-womanis, Published on: November 30,2016, Visited on: Jan 10,2023.

[30] Hasa, *What is the difference between Feminism and Womanism*, https://pediaa.com/difference-between-feminism-and-womanism/, Published on: August 30,2019, Visited on: Jan 10,2023.

[31] انظر: المصدر نفسه.

[32] Harini Natarajan, *what is the difference between Womanism and Feminism.*

المطلب الثالث: دلالة ومفهوم مصطلح النسوية:

يعد مصطلح النسوية من المصطلحات المثيرة للجدل، إذ يعتريه غموض كثير؛ لذلك نجد كثيرًا من الباحثين والمختصين في هذا الميدان قد واجهوا صعوبة في تقديم تعريف واحد له، والذي زاد في الأمر صعوبةً؛ التاريخ الطويل والمراحل التي مرت بها هذه الحركة، وأيضًا نظراً إلى التنوع الكبير التي حصل لها، وترافق ذلك نقاش واسع في المجالات التي تستعمل فيها؛ التغيرات الطارئة على فلسفة العمل التي لدى المنتسبين لهذا المصطلح، فتداخلُه مع المفاهيم الأخرى والفلسفات التي تبنتها هذه الحركة؛ أدى إلى ارتباك وتشتت لدى المهتمين بدراسة هذه الحركة والمشتغلين بها، بحيث استحال بعض المهتمين إيجاد تعريف مختص بالنسوية يرتضيها جميع النسويات، كما صرحت بذلك رئيسة قسم الدراسات النسوية (تنيك ويلمنسن) في جامعة Tilburg قائلة بأن من الصعب تقديم تعريف للنسوية ترضاه كل نسوية[33].

وبناء على ما سبق؛ يمكن القول بأن لكل موجة من موجات النسوية–كما يتم بيانها فيما بعد– تعريفاً خاصاً لا يشاركها فيه موجة أخرى، هذا إن عرِّف انطلاقًا من فلسفتها وإستراتيجيتها ومطالبها التي تناضل كل موجة من موجات الحركة النسوية من أجلها، ففي الفترة التي ما بين 1500م إلى 1700م تقريباً تحتم على الناشطات أن تكافحن من أجل تغيير المواقف التي واجهتها المرأة في الغرب، لذا نجد معظم الكاتبات حاولن وكافحن من أجل مواجهة الفكرة الدونية التي فرض عليها المجتمع والجنس الآخر، وكانت الناشطات تسعين؛ لتحرير المرأة من النظرة المهينة التي أوقعها الغرب عليها، فالتعريف الأقرب للحالة التي كانت المرأة تعيشها في هذه المدة الزمنية، والبقعة الجغرافية؛ هو حركة تسعى من أجل أن تحظى بمعاملة أفضل من جانب الرجل، إذ النظرة الدونية التي كانت تسود أوروبا خلال القرون الوسطى نتيجة للموروث الديني واليوناني؛ صنفت المرأة بأنها من الجنس البشري الأقل مرتبة والأدنى منزلة من الرجل، فبحسب الكتاب المقدس كان عصيان حواء في الجنة سبباً في تلويث هذا الصنف الذكوري؛ لذا كانت المرأة مهينةً في نظر الرجل؛ لكونها كائناً نجساً ومصدراً للخطيئة وأصلاً للشر.

ولكن الأمر لم يتوقف على ذلك، بل أثقلت الحركة كاهلها بحمل أفكار وفلسفات مختلفة، فنراها بعد الثورة الفرنسية امتزجت مع الفلسفة الليبرالية، وبعد ذلك مع الفلسفة

[33] Tineke Willemsen, *Feminism and Utopias: an introduction in feminist Utopias in a postmodern Era,* (Alkeline van Lenning, et al, Netherlands: Tilburg univ. Press, 1997), p.5.

الراديكالية، وثم الماركسية، وكما أشارت بعض الكاتبات إلى صعوبة إطلاق نفس الاسم على كل المراحل قائلة: "ولا يزال الجدل دائراً حول ما إذا كان من باب الدقة إطلاق وصف النسوي أصلاً على الجهود التي بذلتها المرأة من أجل أن تحظى بمعاملة أفضل من جانب الرجل في تلك المرحلة المبكرة"[34]، هذا التغيير الحاصل في النشاط النسوي، أدى إلى إمكانية عدم إطلاق نفس المصطلح على الجهود التي بذلتها المرأة لكي تحظى بمعاملة أفضل من جانب الرجل في هذه الفترة، وطرح مفهوم النسوية في مؤتمر النساء العالمي لأول المرة الذي عقد في باريس عام 1892، وعرف المفهوم آنذاك بأنه الإيمان بالمرأة وتأييد حقوقها، وسيادة نفوذها[35].

وهناك محاولات لتعريف هذا المصطلح من قبل الباحثين، مع إدراكهم بصعوبة تعريفه، إذ رجع بعضهم هذه الصعوبة في إيجاد تعريف لهذه الحركة إلى التنوع والتكثير في مناهجها، وهذا المنهج جاء من بيئة واسعة كأوروبا الغربية وأمريكا الشمالية، وأيضًا إلى تاريخها الطويل الذي شهد مناهج فلسفية وسياسية متعددة، كاللبرالية والماركسية والاشتراكية، ومن أهم النقاط التي أشار إليها بعض الباحثين هي ضعف الأساس النظري في النظرية النسوية، وذلك حمل الحركة على التعاون أو التأثر بهذه الفلسفات، والتي سوف يبسط القول فيها في هذا الفصل[36].

وقد يورد الباحث هنا بعض التعاريف بخصوص دلالة هذا المصطلح، فقد عرفها معجم أوكسفورد بأنها: مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في مختلف الحقوق"[37]، وعرفت أيضاً بأنها: حركة تدافع عن حقوق المرأة الاجتماعية والسياسية والقانونية والاقتصادية مساوية للرجل"[38]، وبأن: "النسوية أو الدفاع عن حقوق المرأة، هي نهضة اجتماعية تهدف إلى إحراز موقع للمرأة مساوٍ لموقع الرجل على الصعيد الثقافي والاجتماعي والاقتصادي"[39]، وأيضًا عرّفت بأنها: في أصولها حركة سياسية تهدف إلى غايات اجتماعية، تتمثل في حقوق المرأة وإثبات ذاتها ودورها، والفكر

---

[34] ستيفاني هودجسون–رايت، بواكير النسوية، مقالة في كتاب: **النسوية وما بعد النسوية**، ص23.

[35] انظر: هاني جرجس عياد، تاريخ النسوية وتحولاتها عبر الزمن (مصر نموذجاً)، مقالة في كتاب: **كلية الآداب– جامعة طنطا**، ص6.

[36] نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص19.

[37] **قاموس أكسفورد**، ص433.

[38] UNWOMEN, *wemen of the world, unite 1848, definition feminism*, published on: https://interactive.unwomen.org/multimedia/timeline/womenunite/en/index.html#/1840,

[39] نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص16.

النسوي بوجهٍ عام أنساق نظرية من المفاهيم والقضايا والتحليلات تصف وتفسر أوضاع النساء وخبراتهن، وسبل تحسينها وتفعيلها وكيفية الاستفادة منها، والنسوية إذن هي ممارسات تطبيقية واقعية ذات أهداف عينية"[40]، أو هي "حركة تعمل في مجالِ الدفاع عن المرأة دفاعاً أنثوياً مفرطاً"[41]، وبأنها: "حركة فكرية سياسية اجتماعية متعددة الأفكار والتيارات، ظهرت في أواخر الستينيات، تسعى للتغيير الاجتماعي والثقافي وتغيير بنى العلاقات بين الجنسين وصولاً إلى المساواة المطلقة، كهدف إستراتيجي، وتختلف نظرياتها وأهدافها وتحليلاتها تبعاً للمنطلقات المعرفية التي تتبناها، وتتسم أفكارها بالتطرف والشذوذ، وتتبنى صراع الجنسين وعدائهما، وتهدف إلى تقديم قراءات جديدة عن الدين واللغة والتاريخ والثقافة وعلاقات الجنسين"[42].

وعرفت أيضاً بأن: "النسوية هي مجموعة من التصورات الفكرية والفلسفية التي تسعى لفهم جذور وأسباب التفرقة بين الرجال والنساء وذلك بهدف تحسين أوضاع النساء وزيادة فرصهن في كافة المجالات"[43]، وعرفها صاحب معجم العربية بقوله: "حركة فكرية مهتمة بحقوق المرأة، تنادي بتحسين وضعها وتأكيد دورها في المجتمع وتشجيعها على الإبداع"[44].

وتورد على التعاريف التي سبق ذكرها بعض الإشكالات، فالأصل في التعريف كما هو معهود عند من يهتم بهذا النوع من المعارف؛ هة ألا يكون مختصراً مخلاً ولا مطولاً معيباً، فيجب على الباحث الاحتراز من الكلمات المكررة، ومن الجمل التي يمكن أن تعبر عنها بكلمة، اللهم أن يقصد الباحث التفسير لهذا المصطلح وليس تعريفه، ومنهم من جمع بين كل الحركات النسوية والأنثوية في تعريف واحد، مع وجود الاختلاف الكبير إلى حد التناقض بينهما، كتعريف (هند محمود)، فإنه يشمل الموجة الثانية للنسوية، أو النسوية الراديكالية التي سوف يتم ذكرها في مبحث آخر، يورد على هذا التعريف بأنَّهُ غير شامل للنضال النسوي قبل هذه الفترة بعقود.

---

[40] انظر: موراد هوفمان، **الإسلام كبديل**، (الرياض: مكتبة العبيكان، ط2، 1997م)، ص206.

[41] انظر: المصدر نفسه، ص206.

[42] مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص53.

[43] هند محمود وشيماء طنطاوي، **نظرة للدراسات النسوية**، حرره: مزن حسن وأمل المهندس، (الإصدار الأول، 2016)، ص13.

[44] أحمد مختار عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ص2207.

وإذا حلّلِ وفُكّك لفظ (المساواة) الموجودة في التعاريف؛ حينئذٍ يمكن مواجهة بعض المشاكل المعرفية، فهناك بعض الأسئلة تطرح نفسها هنا، مثل: هل الموجات كلها متفقة على نوعية المساواة وماهيتها، هل كانت الموجة الأولى إذ طالبت من أجل المساواة قصدت بها نفس مفهوم المساواة التي تطالب بها النسوية اليوم؟ وما هو سبب التمييز بين الجنسين، هل حصل عمدًا كما تذهب إليه النسوية، أم هو أمر ضروري؟ ومتى وقع هذا التمييز ومن قبل من؟ فبالجواب على هذه الأسئلة نجد بأن اللفظ المتفق عليها بين جميع موجات النسوية في الظاهر؛ فيه تباين واختلاف، وهذا المفهوم للمساواة لم يخطر على بال الأولين منهم، إذ لم يخطر على بال النساء اللاتي ناضلن من أجل حقوق المرأة بأنَّ ما طالبن به سيتسبب في تغيير مفهوم العائلة في المستقبل، ولم يفكرن بأنه سيأتي من يطالب بحقوق المرأة يحث على تغيير الصفات البيولوجية، وأن من حق الطفل ذي أربع سنين أن يطالب بتغيير جنسه من الذكر إلى الأنثى وبالعكس، وليس من حق أحد من الآباء والمصلحين أن يعترضوا على الطفل ويمنعوه، بل إن منعه أحد لا بد أن يسجن ويغرم غرامة مالية يضطر الوالد إلى أن يخضع لأمرهم، وسوف يتم عرض المسائل المتعلقة بهذا الموضوع بصورةٍ مفصلة في المبحث المختص بهذه المسألة.

وبعد سرد هذه التعاريف وبعد تأمل وتحقق في مطالب هذه الحركة وبمعزل عن الاختلافات يمكن أن يقال: هي حركة مهتمة بحقوق المرأة وتمكينها في المجتمع، متشعبة في اتجاهاتها وفلسفتها، متجردة عن القيود الدينية والاجتماعية والأخلاقية، تدعي رفع التمييز بين الجنسين وتحسين وضع المرأة.

فكما تمت الإشارة إليها سابقاً يأن الحركة النسوية مهتمة بالمرأة، وتقضي ذلك بكونها تركز على وضع المرأة في الأديان والفلسفات والمجتمعات، وتسلط الضوء على أسباب اضطهادها وتعنيفها، وكما أنَّ هذه الحركة متشعبة في اتجاهاتها وفلسفتها؛ ومعنى ذلك: أنها تشعبت بأفكارٍ لم تكن تحملها في بادئ الأمر، ثم حملت أفكارًا أخرى غيرت اتجاهاتها، وتناقضت في فلسفتها، كما سيبينه الباحث في المبحث المختص بـ (الموجات الثلاث للنسوية)، ولا تضع اعتبارًا للدين والقيم الثابتة، بل تحاول نسفها أو تغييرها أو إيجاد تفسير يناسب فلسفتها وطبيعة عملها.

وبمعزل عن الاختلافات الموجودة في التعاريف، وبالنظر إلى الدافع الجوهري المشترك للحركات النسوية يلاحظ بأن التيارات النسوية عبارة عن نضالٍ وجهودٍ مستمر لتغيير وضع المرأة وتسويتها بالرجل.

خلاصة المبحث الأول:

1. إنّ مصطلح النسوية لها تعاريف عدة، ومن الصعوبة في الأمر جمع جميع أنواع النسوية في تعريف واحد، ولكن كلها على وفاق بأنها حركة تناضل باسم المرأة لكي تنال حقوقها المحددة من قبل النسويات.
2. هناك تباين بين حركة تحرير المرأة وحركة التمركز حول الأنثى.
3. تغيّر مفهوم الحركة النسوية نظراً إلى الفلسفات التي تبتنها.
4. أول من صاغ مصطلح (FEMINISM) هو شارلز فوريه في سنة 1837م، وظهر في إنجلترا لأول مرة عام 1841م، وأضيف إلى قاموس أكسفورد عام 1852م.

المبحث الثاني: مراجعة تاريخية للمراحل التي مرت بها الحركة النسوية وبيان العوامل التي تسببت بظهورها في الغرب

مرت الحركة النسوية بمراحل كثيرة من تاريخ ظهورها إلى يومنا هذا، سواء كأنشطة فردية من قبل بعض الناشطات التي حاولن تغيير المفاهيم السائدة في المجتمع الغربي التي كانت تنظر إلى المرأة بنظرة دونية واحتقار، أو كحركة منظمة حوت مجموعة من الأفكار والفلسفات التي كانت تحاول تعديل القوانين التي أدت إلى اضطهاد المرأة وسلب الحرية منها، ومن المعلوم أن الحركة النسوية التي تشكلت في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر لم تظهر فجاءة؛ بل سبقها كفاح ونضال الناشطات قرابة قرنين من الزمن، فهن بذلك مهدن الطريق للنسويات اللاتي أتين من بعدهن ليكملن الكفاح ضد المجتمع وقيمه وقوانينه، وكانت الحركة في بادئ أمرها تقتصر مطالبها على تعديل بعض القوانين التي تمنع المرأة من حق التصويت والتعليم والتمليك وغيرها، ولكن بعد برهة من الزمن تغيرت فلسفتها، وآل الأمر إلى المطالبة بتغيير الأدوار الاجتماعية، وأدت إلى انتقاد واسع على المنظومة الأسرية التي كان الرجل هو المسيطر والمهيمن على أفرادها، ولا تزال الحركة النسوية في دورتها التكميلية في حياتها، فكانت في أول

أمرها جنيناً، ثم ولدت وصارت رضيعاً، ثم صارت تحبو رويداً رويداً، ثم أصبحت تمشي و تركض، ثم تكهل وتشيب، وعلى هذا اقتضت الدراسة أن تتكون من أربعة مطالب:

المطلب الأول: باكورة الحركة النسوية، والعوامل التي أدت إلى ظهورها في الغرب

المطلب الثاني: الموجات النسوية الثلاث

المطلب الثالث: الاتجاهات الفكرية للنسوية

المطلب الرابع: الأسرة من منظور النسوية

المطلب الأول: باكورة الحركة النسوية والعوامل التي أدت إلى ظهور هذه الحركة في الغرب

لقد أثرت التغيرات في العالم الغربي ولا سيما في القرون الوسطى، وولادة كثير من الفلسفات في أواخر هذه الحقبة الزمنية في حياة المرأة على جميع الأصعدة؛ السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ودراسة هذه التغيرات والفلسفات؛ تعطي تصورًا كاملًا لجذور وعلل ظهور الحركة النسوية، وسوف يتم ذكر أوضاع المرأة في الحضارات السابقة بما فيها الحضارة الإسلامية؛ إذ إن الإحاطة بها كفيلة لإدراك أسبقية الإسلام في مناداته بحقوق المرأة ومساواتها في أصل الخليقة، وعدم أفضلية أحدهما على الآخر في أصل الخلقة، إذ إنه لا يمكن تصور فضل الإسلام في تحرير المرأة وسبقه كل ما عداه في هذا الشأن من دون العلم والإحاطة بأوضاع المرأة ومقارنتها في الحضارات السابقة للإسلام أو التالية له، وإن نظرة سريعة في هذه الحضارات تطلعنا على أن وضع المرأة فيها كان وضعًا مزريًا، حيث يلاحظ في المجتمعات البدائية ووفقًا لعلماء الأنثروبولوجيا أن المرأة وإن كانت تتمتع بمكانة مرموقة، كونها ولادّة للنوع البشري، وأيضًا لقلة عددهن؛ لكن يذكر الباحثون أن الزواج الجماعي كان شائعًا بحيث لا يعرف الأبناء سوى أمهاتهم؛ لذا تسمى تلك المجتمعات بـ (نسل أمومي)، بغض النظر عن النزاعات العلمية حول وجود هذا النسل أصلًا، لكن لم يستمر هذا الأمر، بل تزعزعت هذه المكانة الرائعة لديها بتغير أنماط العيش فيها[45]، وفي الحضارة البابلية أو ما يسمى بـ (بلاد الرافدين)، وقوانين (حمورابي) التي عدت أكمل نص تشريعي قديم، رغم كون المرأة متمتعة ببعض الحقوق كالبيع والتجارة والتملك تحت ظل هذه

[45]انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية) مفهومها، أصولها النظرية وتياراتها الاجتماعية**، ترجمة: هبة ضافر، (بيروت: العتبة العباسية المقدسة، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، ط1، 2019م)، ص22-23.

القوانين، إلا أن الرجل هو المهيمن والمسيطر عليها، فعدت المرأة فيها عديم الأهلية، محرومة من حقوقها، مملوكة لمن يتولى عليها، وليس لها الحق في الميراث، وكانت تعد سلعة تباع وتشترى، وإذا أهملت زوجها أو تسببت في مشاكل داخل الأسرة ترمى في النهر، وهكذا في جميع الحضارات رغم كون بعض الاختلافات في مكانة المرأة وتمتعها ببعض الحقوق، كالحضارة الفرعونية التي تحسن وضع المرأة فيها، وحصل على حقوق لم تحصل عليها في حضارات أخرى، ويذكر بعض الباحثين بأنها الحضارة الوحيدة التي انفردت بإكرام المرأة وتخويلها حقوقًا شرعية قريبة من الرجل، وهذه المكانة كانت مرهونة باستقرار الدولة، تضطرب باضطرابها وتستقر باستقرارها، ومرورًا بالحضارة الإغريقية والرمانية والهنود والفرس والصين والحضارة اليونانية، إذ إن المرأة فيها مسلوبة الحرية والمكانة وكان (أرسطو) يعيب على أهل (إسبرطة) كونهم يتساهلون مع النساء، ويمنحونهن حق الميراث[46]، فالناظر في التاريخ يرى جليًا المكانة المزرية للمرأة في جميع العصور، حتى جاء الإسلام بقوانينه التي حرم الظلم بشتى أنواعها، وحث على التراحم، ولم تكن تلك القوانين مجردة قوانين على ورق، بل طبقها النبي صلى الله عليه وسلم وأمر الناس بتطبيقها، وألزم أصحابه بالإحسان إليهن، والرفق بهن، وسوف يتم فصل القول في هذا الموضوع في الفصول القادمة إن شاء الله.

وإذا كانت هذه الدراسة تتمحور حول المنظمات النسوية في إقليم كردستان، يلاحظ بأنه لا مناص للباحث بمراجعة تاريخ النسوية وموجاتها وتياراتها المختلفة؛ لذا سوف يتطرق الباحث لهذا الموضوع؛ مبيناً تاريخ هذه الحركة منْ خلال الأطوار والمراحل التي مرت بها.

فبعد مدة من ظهور النهضة الأوروبية، ونمو العلم وانتشار البرجوازية، وتقلص سلطة الكنيسة، والنضال من أجل التقدم، والسعي لتحسين جودة الحياة، وفتح الأبواب بوجه الذكور فقط-إذ الغاية في هذه الفترة هو الرجل المثالي-، وملاحظة الفروق بين الرجال والنساء على جميع الأصعدة أصبحت واضحة، إذ الذكور كانوا يتمتعون بالتعليم ومكانة عالية في المجتمع[47]،

---

[46] انظر: بصال مالية، مكانة وواقع المرأة في الحضارات القديمة ومقارنتها مع واقعها في الإسلام، **مجلة تافزا للدراسات التاريخية والأثرية**، (المركز الجامعي مرسلي عبد الله- تيبازة، 2021، العدد: 00)، ص23-25؛ ومحمد بن أحمد رفيق، **العنف ضد المرأة تاريخه، أسبابه، وعلاجه**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2021م)، ص41-51؛ وعباس العقاد، **المرأة في القرآن**، (مصر: دار نهضة مصر، ط3، 2005م)، ص50.

[47] انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص28.

وبعد بداية الحديث عن الأقليات وحقوق الإنسان، ظهرت حركات التحرير ودعم الأقليات، وأدت هذه الأحداث إلى تغيير نمط الحياة، خاصة لدى المرأة، وأوجدت أرضًا خصبة لظهور الحركة النسوية، وكانت الناشطات يسعين لدعم تمكين المرأة وضمان حقوقها في المجتمع، ومرت الحركة النسوية أو حركات تحرير المرأة بمراحل متفاوتة ومختلفة، بناء على الاختلاف الموجود في المجتمعات والأماكن والأزمنة وطبيعة نمط الحياة والاتجاهات الفكرية التي ظهرت في هذه الحقبة الزمنية في أوروبا وأمريكا، فبتأثرها بالفلسفات الرائدة، وبمحاذاتها للظروف السياسية والاقتصادية، تتكون لنا حصيلة مختلفة من النظريات المتباينة التي سعت وناضلت من أجل تحقيق كثير من الأهداف وإعادة صياغة المفاهيم حول الجنس والرجل والمرأة وأدوارهما في المجتمع.

ومن الجدير بالذكر هنا هو: أنَّه على الرُّغم أنَّ النشاط النسوي متمحور حول المرأة وحقوقها السياسية والاجتماعية والاقتصادية، إلاَّ أنَّها لم تتجه نحو أهداف معينة محددة، أو لم تستخدم نفس الآلات والإستراتيجيات في مواجهة ما يسمى بقهر المرأة وتعنيفها، ونتيجة لهذه الاختلافات، انقسم تاريخ (الحركة النسوية) إلى موجات متباينة إلى حد ما، إذ إن لكل موجةٍ مطالبها ونشاطاتها.

وفي هذا المبحث يتبين للقارئ الاختلاف الكبير بين الحركة النسوية في بداية ظهورها وفي موجاتها الأخيرة، فالأخيرة ليست امتدادًا للحركات النسائية التي ظهرت في القرن الرابع عشر والخامس عشر، فكانت الحركة آنذاك تناضل من أجل الحصول على بعض الحقوق التي سلبت من المرأة، كحق التعليم والتصويت وبعض الحقوق القانونية كالملكية الخاصة، أما الموجات الأخيرة تستنكر ما فعلته المرأة أو الموجة الأولى، مدعية بأن ما ناضلت من أجلها النساء تبقي المرأة تحت سلطة وقهر الرجل والمجتمع والدين، كما سيتبين جليًا بعد ذلك.

والحركة النسوية كغيرها من الحركات سواء كانت سياسية أو اجتماعية لا بد لها من موجبات استدعت ظهورها ونشأتها، فعند التَّأملُ لحالة المرأة في المجتمع الغربي ومن منظور الديانات السائدة تجاهها في هذه المناطق؛ يلاحظُ بأنَّ أول وأهم موجب لظهورها هو النظرة الدونية الموجودة للمرأة من قبل ديانتي المسيحية واليهودية؛ لإنَّهم كانوا يعدُّون المرأة الكائن الأقل شأناً ومكانةً من الرجل، وكما كانوا يعدونها أصل الشر والخطيئة؛ لأنه وبحسب اعتقادهم يرون

أن حواء هي التي أغرت آدم، وحثته على عصيان ربه، والأكل من الشجرة[48]؛ وبسبب ذلك حاولت بعض (النسويات) أن يفسرن الكتاب المقدس تفسيرًا جديدًا، وبعضهن صرحن بأن حرية المرأة مرهونة بالتخلص من آخر نسخة من الكتاب المقدس[49]، ويمكن ذكر بعض النماذج الموجودة التي ظلت كنقطة سوداء في وجه الغرب إلى الآن على سبيل الذكر والتنبيه وليس على سبيل الحصر والإحاطة، كالكتاب (مطرقة الساحرات) الذي ظهر سنة (1482م) على يد بعض الراهبين للتنكيل بالنساء على مدى قرنين من الزمن، فبسبب هذا الكتاب تمت إبادة آلاف من النساء، وتمت شيطنتهن، واتهمهن بأن السحر قد مسهن، وكن يتعرضن لأشد أنواع التعذيب، حيث تمَّ تعريتهن للبحث في جسدها عن علامات تدل على أنهنّ مسحورات، ولهن علاقة مع الشيطان، وغير ذلك[50]؛ لذا لو تتبع القارئ نشاطات النساء في تلك الآونة يلاحظ جلياً بأنهن كن يسعين إلى رد الاعتبار للمرأة، التي عدت الجنس المنبوذ والمهين، فكتبن الكتب والمقالات في هذا المجال، ففي بداية ظهور الحركة النسوية أو قبل تشكلها كحركة أو قبل ظهور أي نشاط حركي في صفوف النسوية، كانت فعالياتهن مقتصرة على المعارك الأدبية في الساحات الثقافية والاجتماعية، فردت بعض الناشطات على الأفكار التي تسببت في تكوين النظرة الدونية للمرأة في أوروبا، ومع تزايد عدد الأصوات التي كانت تعبر عن آراء النسوية؛ لم يتغير وضع

---

[48] انظر: أحمد عبد الوهاب علي، **المرأة في ظل الكنيسة**، مقال منشور على الموقع: الألوكة، على الرابط: https://www.alukah.net/sharia/0/87330/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%B8%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%86%D9%8A%D8%B3%D8%A9/، بتاريخ: 2-6-2015، شوهد في: 5-7-2023.

[49] انظر: أحمد عبد المقصود الجندي، **التفسيرات النسوية للعد القديم: دراسة وصفية تحليلية**، مقال منشور في مجلة ، على الرابط: https://www.alukah.net/sharia/0/87330/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%B8%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%86%D9%8A%D8%B3%D8%A9/، بتاريخ: 2-6-2015، شوهد في: 5-7-2023.

[50] انظر: جلال الجنيدي، **الحضارة الغربية كيف أهدرت كرامة المرأة**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/blogs/2020/5/13/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B6%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D9%83%D9%8A%D9%81-%D8%A3%D9%87%D8%AF%D8%B1%D8%AA-%D9%83%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%A9، بتاريخ: 13-5-2020، شوهد في: 5-7-2023.

المرأة؛ لأن السلطة لم تزل بيد الرجال الذين لا يضعون للمرأة أية اعتبار، فظلت أوضاعها المادية في القوانين الموجودة دون أي تحسن يذكر، فتعد الفترة التي ما بين (1550-1700م) فترة إعادة الروح للمرأة، وشعورها بضرورية العمل على تغيير أوضاعها، والعمل على إزالة الفكرة المشوهة في ذهن النساء قبل الرجال، إذ بسبب ترديد المقولة بأفضلية الرجل، صارت معظم النساء يستسلمن لهذه الفكرة، فقيام النسوية بالكتابات وخوضها في الساحات الأدبية؛ يعد أول لبنة في ضرورية إعادة النظر في الوضع الراهن لها في هذه الفترة[51]، إذن أبرز الأنشطة والمطالب في هذه الفترة الزمنية هي مواجهة القمع التي كانت تعاني منها المرأة؛ بسبب ما ألحقته الكنيسة ورجال الدين والمجتمع بأسره بالمرأة.

ومما لا يخفى أن الحركة النسوية حققت الكثير مما كانت تطالب به أخواتها من قبل تشكلها كحركة وتناضل من أجله، ولكن لا يمكن نسيان الجهود التي بذلت في الفترة ما بين (1550إلى 1700)، ومع أنها لم تسهم كثيراً في تحسين وضع المرأة في الغرب، فكانت تعامل كما تعامل من قبل، ولا سيما أنها لم تشهد أي تحسن من الناحية القانونية، فلم تزل القوانين التي لم تكن تعترف بحقوق المرأة موجودة وسائدة، إلا أنها تمتعت ببعض حقوق التعليم وتمكنت من الالتحاق بالجامعات، ومع ذلك تسببت هذه الأنشطة في بناء الكفاح النسوي في الفترة التي تلت هذه الفترة الزمنية، إذ هناك فكر ونظرية وعمل شاق خلف هذا الإنجاز، وأيضاً لها منظروها، حتى صارت نظرية اجتماعية، ومن الجدير بالذكر والتنبيه؛ أن حق التعليم والتعليم الجامعي وحق التصويت لم تكن مسموحًا وممهدًا لكل الناس، حتى بعض الرجال كانوا محرومين من هذه الأمور، وكانت الفرص قليلة ومحدودة، وكما تأكدت النسويات أنه ليس من الصواب القول بأن الرجال كلهم كانوا يتمتعون بمكانة أفضل من النساء، لكن من المؤكد أن النساء لم تكن يتمتعن بنفس الحقوق المتاحة للرجال من نفس الطبقة[52].

---

[51] انظر: علياء أحمد، **الحركة النسوية العالمية المراحل والسمات**، مقال منشور على الموقع: اللوبي النسوي السوري على الرابط: https://syrianfeministlobby.org/2022/04/18/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A7%D8%AD%D9%84-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B3/، بتاريخ: 18-4-2022، شوهد في: 8-12-2024، وسارة تشامبل، **النسوية وما بعد النسوية**، ص37-38.

[52] انظر: المصدر نفسه، ص37-38.

وتجدر الإشارة إلى أن بعض النسويات يذهبن إلى أن تاريخ النسوية يرجع إلى عصر اليونان، حين دافع أفلاطون في كتابه الشهير (الجهورية) عن حقوق المرأة، مؤكّدًا مساواة المرأة في القدرات الطبيعية للرجل[53]، هذا إذا أمكن اعتبار كل دفاع عن حقوق المرأة بالنسوية[54]، لكن الجهود التي بذلت في الفترة من (1550) إلى ظهور الثورة الفرنسية؛ تُعدُّ أهم مقاومة سعت لتغيير الظروف قبل تغيير المواقف، فجُل ما فعلته الكاتبات هو تحدي الفكرة التي تسببت بوقوع المرأة في هذا الوضع السيئ، ومجرد قيام المرأة بنشر كتاب أو مقالةٍ كانت تُعدُّ تحديًا للنظام القائم على تنكيل المرأة؛ لذا تأليف (جين آنجر) كتابًا في سنة (1589) تحت عنوان (حماية المرأة) كان تحدياً للنظام السائد، ونشرت غيرُها من الكاتبات مقالات وكتباً لمناقشة الكتاب المقدس ومراجعته، بل للاستشهاد بها في بعض الأحيان، كالاستشهاد بشخصيات رفيع المنزلة والمكانة كمريم وسارة، لمعادلة الشخصيات الأدنى منزلة التي استشهدت بهن الكنيسة لتعنيف المرأة والنظر إليها كنصف البشر، وكما تمَّت الإشارةُ إليه آنفًا أنَّ الوضع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي وتطور العلوم البشرية والأحداث المهمة للثورة الصناعية والنهضة الثقافية، وتشكيل الثورات في هذه الآونة؛ ساعدت المرأةَ على أن تخطو خطوتها الأولى نحو الخروج من الوضع السيئ والمكانة المهينة التي وضعت فيها، فهذه الحالة والمكانة خلقت الأرضية الخصبة؛ لتمردها على الفكرة الدونية الموجودة في حق المرأة في الغرب، ومن أهمها الثورة الصناعية، إذ قبلها وتحديدًا بين (1650-1750م)، كان الاقتصاد الزراعي أهم أشكال الاقتصاد، وكان أفراد الأسرة يعملون جنبًا إلى جنب في مزارعهم-وكان الأمر على ذلك السنن في كردستان العراق حتى عام (1991م)، فبعد انتهاء عصر الزراعي في أمريكا والدول الأوروبية، ظهرت النسوية ، كما ظهرت المنظمات النسوية في إقليم كردستان بعد تغير نمط العيش فيه؛ بسبب حصول

---

[53] انظر: مرح علي، **الموجات النسوية الثلاث**، مقال منشور على الموقع: الباحثون السوريون، على الرابط: https://www.syr-res.com/article/21441.html، بتاريخ: 12-7-2020، شوهد في: 30-7-2023.

[54] ويؤخذ على هذا الرأي عدم التفاتهن للآيات والأحاديث النبوية الشريفة الموجودة في هذا الصدد، إذ هي كثيرة لا يسع المجال لذكرها هنا، كآية الدفاع عن حق المرأة في الميراث إذ كانت محرومة منه من قبل مجيء الشرع الحنيف، وحق الملكية التي يؤكد عليها كثير من الأحاديث الشريفة، وحق العمل إذ كان موجودًا في العصر النبوي والخلافة الراشدة وما بعدها، وحق الاختيار في الزواج، وفسخ العقد عند القاضي إذ كانت المرأة ليس لها أي حق في الزواج والطلاق والمهر وغيرها من الأمور.

الإقليم على الحكم الذاتي، وبعدها ظهرت المنظمات في الإقليم بشدة بعد الاحتلال الأمريكي للعراق عام (2003م)، وبعد هذه الأحداث التي وقعت في أمريكا وأوروبا ولا سيما فرنسا؛ ظهرت مدارس فكرية وسياسية عدة، إذ إن الأرضية مهّدت الطريق لقيام حركات اجتماعية متنوعة وثورات حاسمة في تاريخ أوروبا وأمريكا، وظهور الحداثة والليبرالية بمنزلة فتح الباب للعديد من التغييرات والثورات، ومنها قضايا المرأة والحركة النسوية[55]، والذي ساعد ظهور الحركات النسوية بقوة؛ هو رفض الحداثة للقيم والسنن الماضية، فالعقل هو المعيار في هذا المنهج، ومحاربة التقاليد من أهم خصائصه، وعلى هذا السنن وقع الثوابت والمسلّمات الاجتماعية تحت النظر والتشكيك والتساؤل، وقد تورد تساؤلات عدة حولها، كمن وضع هذه المعايير؟ ولماذا الرجل يتمتع بمكانة أفضل من المرأة، ماذا لو كان الوضع بخلاف ذلك؟ وغير ذلك من الأسئلة التي تكفلت بالتشكيك في كل شيء، ونفصل القول في هذه الجزئية في مكانها في هذا الفصل[56]،

---

[55] انظر: أشرف البنزرتي، **الثورة الصناعية مفهومها وجذورها وخصائصها**، مقال منشور على الموقع: موسوعة سكوول، على الرابط: https://mawsoaschool.net/lycee/%D8%AF%D8%B1%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%86%D8%AA%D8%A7%D8%A6%D8%AC%D9%87%D8%A7-%D8%AF%D8%B1%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AA/، بتاريخ: 15-1-2019، شوهد في: 17-7-2023؛ وآلاء عامر، **الثورة الصناعية حررت المرأة بعدما سلبت امتياز القوة الجسدية من الرجل**، مقال منشور على الموقع: الحل، على الرابط: https://7al.net/2021/08/17/%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D8%AA%D8%AD%D8%B1%D8%B1%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D8%A8%D8%B9%D8%AF%D9%85%D8%A7/alaa-a/slide/، بتاريخ: 17-8-2021، شوهد في: 25-7-2023.

[56] انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص30-34، وعبد الرحمن الصلاحي، **حركات النسوية بين الأصالة والتبعية**، النسخة الإلكترونية منشورة على الموقع: نور، على الرابط: https://www.noor-book.com/%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%87-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B5%D8%A7%D9%84%D9%87-%D9%87-pdf %D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A8%D8%B9%D9%8A، بتاريخ: 13-3-2022، ص5؛ ومحمد عبد الستار البدري، **من التاريخ: الثورة الصناعية الأولى والاقتصاد الدولي**، مقال منشور على الموقع: الشرق الأوسط، على الرابط: https://aawsat.com/home/article/56 %D9%84%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%AE-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86-1586/%D9%85%D9%86

ولكن رغم تزايد الأصوات المعبرة عن الآراء النسوية لم يتغير الوضع القانوني والدستوري للمرأة، حتى ظهر الموجة الأولى للنسوية.

إذن يمكن تصنيف النشاط النسوي في هذه المرحلة إلى أربعة مواقف رئيسة:

1. موقف يعادي ويواجه فكرة أن النساء أقل شأنًا ومكانةً من الرجل، وأنهن سبب في تعاسة الرجل.
2. موقف يكافح من أجل حصول المرأة على حقها في التعليم كالرجل.
3. موقف يقدم رؤية جديدة للمرأة منْ خلال؛ الكتاب المقدس؛ لدحض الفكرة القائلة بأنها بطبيعتها خاطئة وضعيفة، وذلك عن طريق استشهادهن بشخصيات في الكتاب المقدس اللاتي تتسمن بالطهر والقوة، وغيرها في التاريخ الإغريقي والروماني.
4. موقف ينادي بحق الأم بتربية أبنائها بعدما حرمت إياها، بوصفها مرشدة تلقنهم مكارم الأخلاق[57].

المطلب الثاني: الموجات النسوية الثلاث

تجب الإشارة إلى مشكلة تصنيف الحركة النسوية، فبعض الباحثين يواجهون صعوبة في تصنيف هذه الحركة، فبعضهم يصنفونها على حسب الفلسفة التي تحملها الحركة، وبعضهم يصنفونها على حسب التاريخ، والباحث اختار في دراسته النهج الأخير، كي يكون القارئ على علم بالفترة الزمنية لكلِّ موجةٍ على حدة، ويرى بعض منتقدي مفهوم الموجة بأنه يبالغ في تبسيط تاريخ حركة متشعبة، في حين أنَّ كل موجةٍ تتضمن أكثر من

A3%D9%88%D9%84%_%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%_9%86%D8%A7%88%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-_D9%89-%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A_%D8%A7%، بتاريخ: 5-2-2016، تم تحديثه في: 6-2-2016، شوهد في: 30-7-2023.

[57] من هنا يتبين للقارئ مدى اختلاف النسوية في هذه الفترة وبين الموجة الثانية لها، إذ اعتبرن الزواج والأمومة خرافة كما سنبينه لاحقًا.

مدرسة نسوية ومجموعات فرعية، لكن مفهوم الموجة يظل أداةً مفيدة؛ لفهم التاريخ الصاخب للنسوية، ولذلك يذكر الباحث الموجات الثلاث للحركة النسوي في هذا المطلب.

أولًا: الموجة الأولى:

بدأت هذه الموجة بعد أن حققت المرأة تغيرًا في المفاهيم السائدة في الغرب لعدة قرون، وأكدت أهليتها الفكرية والعقلية، فيرجع تاريخ هذه الموجة إلى الثلاثينيات والأربعينيات من القرن الثامن عشر، ويمتد إلى الستينيات من القرن الماضي، وبلغت أوجها مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، وكما تمَّت الإشارة إليها سابقاً أنَّ النسوية ظهرت؛ كرد فعل للصعاب التي كانت تواجهها المرأة في تلك الحقبة الزمنية، وتطورت إلى حد كبير في القرن التاسع عشر، بسبب ما واجهتها وعانتها النساء الناشطات في ذلك الوقت[58]، ومن أهم الأسباب التي مهدت الطريق للنسوية لتنمو في هذه الفترة؛ هي بروز الاشتراكية في أوروبا، وإلغاء العبودية في أمريكا، فبعد أن ساءت أحوال طبقة العمال؛ بسبب الضغوط الكثيرة عليهم من أجل الحصول على رأس مال أكبر تحت ظل الرأسمالية؛ لاحظ أتباع الاشتراكية أن عدم المساواة تفتك بالناس، فأصبحت تغيير النظام الاقتصادي والاجتماعي ضرورة ملموسة، ومن بينها قضية المساواة بين الرجل والمرأة، ففتح باباً جديداً، وأشعل الأمل لدى النساء للمشاركة في الاحتجاجات والمظاهرات[59]، ومع انتهاء القرن التاسع عشر؛ لوحظ تطورٌ كبير في إصلاحات كبيرة في مجال المرأة، وتطور واقع الحركة على حد كبير، ولكن استخدام مصطلحي (النسوي) و(النسوية) لم

---

[58]انظر: أنورادها غاندي، **الاتجاهات الفلسفية في الحركة النسوية**، تحرير: أروندايتي روي، ترجمة: إبراهيم يونس،النسخة الإلكترونية: على موقع: اشتباك عربي، https://ishtebak.net/filentry/anews/content/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D9%87%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D8%B3%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%84%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9/، 2022م، شوهد في: 16-12-2023، ص18؛ علياء أحمد، **الحركة النسوية العالمية والمراحل والسمات**، مقال منشور على الموقع: اللوبي النسوي السوري، على الرابط: https://aawsat.com/home/article/561586/%Dhttps://syrianfeministlobby.org/?p=2176، بتاريخ: 5-2-2016، تم تحديثه في: 18-4-2022، شوهد في: 12-6-2023.

[59]انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص49-50.

يزل أمرًا جديدًا في هذه الفترة الزمنية[60]، وأُطلق على هذه الأنشطة لفظ الموجة في أواخر عام (1960م)؛ لكي تتميز الحركة النسوية عن النضال السابق لحقوق المرأة في بداية ظهوره[61]، ويُقصد بـ (النسوية) هنا كل عمل يتعلق بالمرأة، ويتمحور حول مكانتها ودورها وحقوقها في الأسرة والمجتمع في ذلك الوقت، وركزت هذه الموجة بشكلٍ رئيس على حق التصويت للمرأة، وحقِّق هذا الهدف عام (1919م)[62].

وهناك من يرجع بداية ظهور الموجة الأولى إلى الكاتبة (ماري وولستونكرافت)، وهي من أشهر الرائدات في ذلك الوقت، وتأثرت تأثراً كبيراً بالثورة الفرنسية، فظهر كتابها المعنون بـ (دفاع عن حقوق المرأة) عام 1792م، وتعدُّ كتابها من أوائل كتب النسوية الليبرالية، وأول كتاب يدعو المرأة ولا سيما من طبقة الوسطى لضم الصفوف، وتركزت (ماري) على حاجة المرأة إلى العقلانية، ولم تكن ماري في الغالب تتطلع إلى ترك المرأة الحياة المنزلية، بل أشارت إلى أن تعليم المرأة يساعدها على أن تكون أمًا صالحة لأولادها، وزوجة جيدة لزوجها، إذ كانت مطالبها مقتصرة على حق التعليم والتصويت، وهذا الكتاب استقبل بحماسٍ كبير في بدايتها، إلا أن هذا الحماس لم يستمر؛ بسبب ما كتبه زوجها في مذكراته عن حياتها في عام (1789م) فبعد أن اطلع القراء على تفاصيل حياتها الشخصية غير أخلاقية أهملوا ورفضوا ما قالته الكاتبة في كتابها، بحيث توقفت طباعة الكتاب حتى عام (1884)، أي قرابة مائة عام تقريبًا، وتوصف الفترة من وفاة (ماري) إلى حملة حضانة الأطفال في عام (1839) م بأنها فترة رجعية، وكما تمت الإشارة إليها من قبل؛ أنَّ هذه الموجة بدأت مع (ماري) وكتابها، وكما يشير الباحثون إلى أن هذه الفترة كانت بمنزلة نذير رهيب من الاستغراق في المشاعر دون وازع، وقليل هم الذين

---

[60] انظر: سارة جامبل، **النسوية وما بعد النسوية**، مقال بعنوان: الموجة النسوية الأولى، لفاليري ساندرز، ص38-39.

[61] انظر: نيفن الشلي، **ما هي موجات النسوية الأربع**، مقال منشور على موقع: أنا أصدق العلم، على الرابط: https://www.ibelieveinsci.com/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%8A-%D9%85%D9%88%D8%AC%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B1%D8%A8%D8%B9%D8%9F/، بتاريخ: 6-4-2022، شوهد في: 15-2-2023.

[62] انظر: كاري إل لوكاس، **خطايا تحرير المرأة**، ترجمة: وائل محمود الهلاوي، (القاهرة: مكتب سطور، ط1، 2010م)، ص13.

يعترفون بأن لها تأثير طيب فيهم؛ لأنها مرت بمراحل مخزية في حياتها، وكادت تنتحر؛ بسبب علاقتها الفاشلة مع زوجها الأول[63]، وهكذا كان الحال مع (سيمون دي بوفوار) التي تُعدُّ المؤسسة للموجة الثانية، وسيفصل القول فيها بعد هذه الموجة إن شاء الله.

وهناك جمع غفير من الناشطات اللاتي كافحن وناضلن في هذا الوقت، وغالبيتهن ينتمين إلى الشريحتين العليا والوسطى، وهذا يدل على أنهن يمتلكن الوقت والنفوذ والإمكانيات الاجتماعية العالية للخوض في هذه المسائل وطرحها[64]، ولا يمكن إطالة الكلام في الشخصيات؛ لكثرتها.

وبعد النضال المذكور من قبل الناشطات؛ انعقد للمرة الأولى مؤتمر خاص بحقوق المرأة في أمريكا، وسمي بمؤتمر سينيكا فولز (Seneca falls convention) عام 1848، وألقت كلتا الناشطات: إليزابيث كادي ستانتون (Elizabeth cady Stanton) ولوكريشا موت(Lucretia Mutt) خطابهما، وأثرنَ حينها جدلًا كبيرًا، فأكدن أن الرجل والمرأة خلقوا متساويين، وطالبن بحق الانتخاب والتصويت للمرأة، وكان الحضور في ذاك اليوم للنساء فقط، وقد اجتمعت 300 امرأة، وكان الرجال مسموحين بالحضور في اليوم الثاني [65]، وتم التأكيد فيه على التاريخ المليء بالعنف والاضطهاد للمرأة، وضرورة تمتعهن بالحقوق المتساوية مع الرجال، وبعد هذا بسنوات؛ طرح تعديل للقانون المعروف باسم (تعديل أنطوني)، فمنحت المرأة حق الملكية والطلاق والحضانة تدريجياً خلال العقود، وتم الإدلاء بضرورة اتحاد نساء الدول بهدف تحقيق أهدافهن، فتشكل عقب هذا الطلب المجلس الدولي للمرأة عام 1888م، وتعقبه مجلس آخر عام 1899م بحضور خمسة آلاف امرأة، وتمت مواصلة تشكيل المؤتمرات والجمعيات من أجل حصول المرأة على حق التصويت كالاتحاد السياسي والاجتماعي للمرأة عام 1907م في إنجلترا، وعلى إثر ذلك تم الوعد بطرح مشروع قانون بهذا الشأن، وبعد ذلك وبسبب الحربين العالميين الأول

---

[63] انظر: غسان عبد الخالق وآخرون، **المرأة–التجليات وآفاق المستقبل**، ورقة مقدمة في مؤتمر فيلادلفيا الدولي التاسع عشر 2014، (جامعة فيلادلفيا: 2016)، ص37؛ وسارة جامبل، **النسوية وما بعد النسوية**، ص39.

[64] انظر: النسوية وما بعد النسوية، مقال لفاليري ساندرز، **الموجة النسوية الأولى**، ص40-41.

[65] History.com Editors, Seneca falls convention, https://www.history.com/topics/womens-history/seneca-falls-convention, published on Nov 10, 2017, updated on: MAR 9, 2022, seen on: Feb 18, 2023.

والثاني انخفضت أنشطة النسوية؛ بسبب الانقسامات الداخلية والقضايا الخارجية المحيطة، حتى أوشكت على الأفول بحيث لم يسمع منهن إلا القليل[66].

ومن الناحية النظرية والفكرية والفلسفية، شحنت هذه الموجة بأفكار التيار الفلسفي الليبرالي إلى حد كبير، إذ يعد هذا التيار من أول تيارات الحركة النسوية، وهي أول اتجاه رئيسي للحركة النسوية، وظهر هذا المصطلح لأول مرة في إنجلترا في أواخر القرن الثامن عشر، ووُضع هذا المصطلح؛ ليدل على المذهب الاقتصادي القائم على الملكية الفردية الخاصة وحرية العمل والتنقل والمنافسة [67]، ولفهم العلاقة بين الحركة النسوية والفلسفة الليبرالية، يجب معرفة كلا المصطلحين على وجه يتبين للقارئ دلالتهما؛ لذا يتم تسليط الضوء على تعريف (المصطلح الليبرالي) وعلاقته بـ (الحركة النسوية) بعد قليل.

إذًا يمكن اختصار ما سعت إليها النسوية في هذه الموجة من الأهداف، حيث تحققت وتمكنت من إحرازها، وكانت عبارة عن مطالب لإنجاز مبدأ الحقوق المتساوية بين الجنسين؛ فيما يلي:

1. مراجعة تفسير النصوص الدينية ونقدها.
2. التحرر من سلطة الرجل.
3. حق الانتخاب والتصويت، والذي كان مجرد مطلبٍ من مطالب الكفاح النسوي قبل ظهور هذه الموجة، وتحقق هذا الهدف عام: (1919م).
4. ركزت على حق التعليم للمرأة؛ لمساواتها مع الرجل.
5. طالبت بتغيير بعض القوانين المختصة بالأسرة.
6. حق الملكية والمواطنة الكاملة.

---

[66] انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص55-59.

[67] انظر: الجزيرة، **الليبرالية من الاقتصاد إلى السياسة**، مقال منشور على موقع الجزيرة على الرابط: https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2015/8/27/%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%8A%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9، بتاريخ: 27-8-2015، شوهد في: 14-3-2023.

7. حصول المرأة على حق التصويت، وجاء التعديل الدستوري الأول بأمريكا عام (1920م)، فيما كان حصولها من النساء في غيرها من الدول على مدار السنوات التالية أو قبلها.

ثانيًا: الموجة الثانية:

في الفترة التي ما بين الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين وبعد قرابة أربعة عقود من الركود؛ بدأت موجة جديدة للنسوية، وعرفت بالموجة الثانية، واستمرت إلى نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات من القرن العابر[68]، وبسبب أوضاع المرأة في فترة الركود، وتراكم التغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية؛ انطلقت هذه الموجة في (الولايات المتحدة) التي شهدت اضطراباتٍ كثيرة، وظهرت على إثرها كثير من الحركات الفكرية والاجتماعية، كحركة الحقوق المدنية، وحقوق السود وغيرها، ومنها حركات ومجموعات التحرر النسوية، وكانت النساء اليهوديات هن من يترأسن تلك الحركات، كاتحاد تحرير نساء (شيكاغو)، و(ريدستوكينغر) وغيرها، وطالبن بحق المساواة في كل المجالات؛ اجتماعية وسياسية، وحتى في المناصب الدينية[69]، فبدأت هذه الموجة بتساؤل النسويات عن أسباب وضع النساء داخل المجتمع، ومن هنا تتميز هذه الموجة عن الموجة الأولى بتغيير كفاحها الميداني إلى الاهتمام ببناء النظرية النسوية التي ترتكز على تفكيك النظام البطريركي[70]، والثقافة التي بنيت عليها[71]، حيث خصص بعض من الكتاب

---

[68] Martha Rampton, *four waves of feminism*, https://www.pacificu.edu/magazine/four-waves-feminism, published: Oct 25, 2015, seen on: May 01, 2023.

[69] انظر: محمود عبد الهادي، المساوات والتمكين، النسوية اليهودية قيادة الموجة الثانية، مقال منشور على موقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/opinions/2022/4/5/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%88%D8%A7%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%83%DB3%D9%88%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%9%8A%A9-2%D9%8AD9%87%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%D8%A7%D9%84%D، بتاريخ: 5-4-2022، شوهد في: 1-5-2023.

[70] يشير هذا النظام إلى علاقات القوة التي تخضع في إطارها مصالح المرأة لمصالح الرجال.

[71] انظر: موقع الاتحاد، **موجات النسوية**، مقال منشور على الرابط: https://www.alittihad.ae/article/24787/2015/%D8%AC%D9%85%D9%8D8%A9%D9%88%D9%8A%D9%91%D9%86%D8%B3%8%A7%D8%AA%D8%A7%D9%84%D، بتاريخ: 11-3-2015، شوهد في: 6-3-2023.

والنظار لفظ النسوية بهذه الموجة، كـ(دكتور عبد الوهاب المسيري) و (يمنى مدحت) وغيرهم[72]، وولدت هذه الموجة من رحم الفلسفة الراديكالية، التي أصبحت تطلق على الجماعات المتشددة والمتطرفة، حيث تنادي بالحرية المطلقة في شتى المجالات، فكرية كانت أو اجتماعية أو اقتصادية، وارتباط الموجة الثانية بهذه الفلسفة؛ دليل على التوجه الفكري لهذه الموجة ولإستراتيجية عملها ونشاطاتها، إذ تحمل هذه الموجة شعار الحرية المطلقة للمرأة، ولا يخفى مدى خطورة الإطلاق في التوجهات، حيث لا يمكن أن يقيد فكر أو نشاط بأي قيد أو قدسية، وسوف يفصل القول في هذا الموضوع في هذا الفصل إن شاء الله.

واختلفت هذه الموجة عن الموجة الأولى أيضًا بأنها نقلت الاهتمام من الجوانب المطلبية إلى المفاهيم النظرية؛ وذلك لتفسير الأسباب التي أدت إلى اضطهاد المرأة عبر التاريخ، كما فعلت (سيمون دي بوفوار) وغيرها من المهتمين بهذا الأمر، فظهرت مؤلفات جمة، ودوريات عديدة في مجال الأنثروبولوجيا والإنسانيات، وبعد ذلك أصبحت دراسات المرأة حقيقةً واقعة في العلوم الاجتماعية، وبنيت كثير من النظريات في هذه الفترة والتي يفصل القول فيها لاحقًا[73]، ومن الجدير بالذكر هنا: أن من أهم العوامل أو الأسباب التي تسببت بظهور هذه الموجة، هي الكتاب (الجنس الآخر أو الجنس الثاني) للكاتبة: (سيمون دي بوفوار)، فصدر هذا الكتاب سنة (1949م)، والذي يعدُّ إنجيل (الحركة النسوية)، وهو نقطة انطلاق الموجة الثانية، مع أنه لم يلق قبولًا وترحيبًا وقت صدوره؛ لأن الكاتبة ذمت وأهانت وظائف الأمومة، إذ أعلنت الكاتبة في كتابها حربًا على الرجال والذكور، وأنكرت الفوارق بين الجنسين إطلاقًا، ورجعت الكاتبة مجمع ما تعانيها المرأة إلى المؤسسة الأسرية، ودعت إلى إلغاء هذه المؤسسة، والاستعاضة بالعقد الذي بين الجنسين، فبحسب رأيها تمكن الرجل بفرض سلطته على المرأة من خلال

---

[72] انظر: عبد الوهاب المسيري، **قضية المرأة بيم التحرير والتمركز حول الأنثى**، ص19؛ ويمنى مدحت، **الموجات الثلاث: هل انتهى عصر النسويات**، مقال منشور على موقع: إضاءات، على الرابط: https://www.ida2at.co/m/the-three-waves-era-feminists/، بتاريخ: 8-3-2017، شوهد في: 16-5-2023.

[73] انظر: غسان عبد الخالق وآخرون، **المرأة-التجليات وآفاق المستقبل** ص39.

الأسرة والعقد الذي يربط بعضهم ببعض[74]، وقالت جملتها الشهيرة:" المرأة لا تولد امرأة، بل تصبح كذلك"[75]، وكانت هذه المقولة بمنزلة الأصل التي بنيت عليها الأفكار المنحرفة وتسببت في ظهور المثلية فيما بعد، وخصصت (دي بفوار) فقرات واضحة حول الجماع والدعارة والإجهاض والجنس، غير أن معاداتها للأمومة غطت على هذه الأشياء، وطالبت بجعل الإجهاض قانونًا تحت إشراف طبي، حتى أصبحت حرية الإجهاض أهم نقاط الكفاح النسوي في الموجة الثانية، وكانت علاقة (ديفوار) و(سارتر) علاقة نادرة ومثيرة للجدل في هذه الفترة الزمنية، إذ اتفقا فيما بينهما على أن يصبحا شريكين محررين، لا تقيدهما العلاقة التي بينهما في حريتهما بممارسة العلاقات الجنسية المفتوحة مع الآخرين، وكانا يمارسان الجنس مع من يشتهيه قلبهما، وكانت (ديفوار) تمارس السحاقية، ولديها عشاق وعشيقات، وقاسمتهن مع (سارتر) لفترة من الزمن، ووصفت في مذكرتها بأنها كانت تعيش حياة تعيسة مليئة بالغيرة وعذاب الهجران[76].

وأيضاً من أشهر الكتب التي أثرت في توجيه حركة ونضال الموجة الثانية هو كتاب (اللغز الأنثوي–The feminine mystique) لـ(بيتي فريدان) الذي نشر في عام (1963م)، فقد حقق الكتاب نجاحًا مبهرًا، وصار ملهمًا للنسويات التي أتين فيما بعد، ويعدُّ بعض المتخصصين

---

[74] انظر: شفيق مصطفى، **الموجة الثانية للحركات النسوية بدايات وأفكار جديدة**، مقال منشور على موقع: حبر، على الرابط: https://hibrpress.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%AC%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9/، بتاريخ: 16-5-2020، شوهد في: 9-5-2023.

[75] Simone de Beauvoir's, *the second sex*, editor: Ruth Evans, (New York, by: St. martinth's press, first published: 1998), p 87.

[76] انظر: ماريا فاوسية، **هكذا تكلمت سيمون دوبوفوار**، ترجمة: رحاب منى شاكر، مقال منشور على الموقع: https://aljumhuriya.net/ar/2021/09/28/%D9%87%D9%83%D8%B0%D8%A7-%D8%AA%D9%83%D9%84%D9%85%D8%AA-%D8%B3%D9%8A%D9%85%D9%88%D9%86-%D8%AF%D9%88%D8%A8%D9%88%D9%81%D9%88%D8%A7%D8%B1/، بتاريخ: 28-9-2023، شوهد في: 25-6-2023.

هذا الكتاب شرارة انطلاق الموجة الثانية[77]، ومن أهم الأحداث التي وقعت خلال هذه الفترة في الجناح الليبرالي الإصلاحي هي تشكيل المنظمة الوطنية للنساء (NOW) عام (1966م) بقيادة (فريدان)، وكانت مكونة من النساء المتزوجات وذوات الأبناء، وكانت بمنزلة ردة فعل لعدم الرضا والإحباط بين النساء بسبب أدوارها التقليدية وعلاقتها بالمنزل، إذ زعزعت هذه الأدوار؛ بسبب تسهيل إنجاز الأعمال المنزلية بوساطة الآلات والتطورات التكنولوجية، ومن ثم ظهر شعور ربّات المنزل بالبطالة وعدم وجود مغزى من حياتهن، حتى سميت هذه المشكلة بمعضلة المرأة، وعلى عكس هذا الاتجاه، شكلت مجموعة من الفتيات الجامعات مجموعة راديكالية باسم (حركة تحرير المرأة) عام (1967م) بقيادة (شولاميت فايرستون)؛ لتكون نواة أول حركة أكثر تطرفًا، ومن بعدها تشكلت جمعية التخلص من الرجال[78]، فعبرت (شولاميت) بأن القضاء على الأدوار المرتبطة بالجنس لن يتحقق إلا بالقضاء على الأدوار الثابتة التي يقوم بها الرجل والمرأة في عملية الإنجاب، ومن أهم القضايا التي ركزت عليها هذه الموجة، هي القضية الجنسية وحق الحمل والإنجاب والإجهاض[79]، وطالبت نسوية هذه الموجة بإعادة تقييم الأدوار الجندرية التقليدية في المجتمع، وتعتقد النسوية الراديكالية بأن الرجال هم المسؤولون عن اضطهاد النساء واستغلالهن، وعلى هذا يجب إعادة صياغة مفهوم الذكر والأنثى للتخلص منها والاقتلاع المشكلة من جذورها، ففي هذه الموجة ظهرت فكرة شيطنة الرجل، وعلى المرأة أن تنظر إليها كأنه عدوها، فتثويرها ضد الرجل هو السبيل الوحيد لإنهاء سلطة الرجل وإزاحته على العرش، فغدت المرأة تنأى عن كل علاقة تربطها بالرجل إذا كان له أي سلطة عليها[80]، فحوربت الأخوة والأبوة والعمومة، حتى صاروا لا قدرة لهم عليها، فأصبحت هي الآمرة والناهية، مع ازدراء دور

---

[77] انظر: سارة ماجد، **عن تساؤل بيتي فريدان: النسوية والمشكلة التي لا اسم لها**، مقال منشور على موقع: إضاءات، على الرابط: https://www.ida2at.com/betty-friedan-question-feminism-problem-that-has-no-name/، نشر بتاريخ: 25-2-2023، شوهد في: 8-5-2023.

[78] انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص68-72.

[79] انظر: كوثر الفراوي، **ليهلك الحرث والنسل** مقال منشور على موقع: السبيل، على الرابط: https://al-sabeel.net/%D9%84%D9%8A%D9%87%D9%84%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%AB-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%84/، نشر بتاريخ: 11-5-2022، شوهد في: 10-6-2023.

[80] انظر: كاري إل لوكاس، **خطايا تحرير المرأة**، ص14.

الأمومة وكل ميل أنثوي كالزواج والإنجاب وتربية الأولاد، إلى درجة عدّت مؤسسة الزواج مؤسسة الدعارة المقننة والمشروعة، وحيث صرحت الناشطات وعلى رأسهن (سيمون دي بوفوار) معاداتها للأمومة، وقالت(دي بوفوار) أن الدور التقليدي للأمومة يجب أن يرفض، فهو لا يفتح أي آفاق للمرأة في المستقبل، فلا الإنجاب تقدم شيئا للعالم، ولا يترتب شيء على ترتيب السرير، وقد أشار الباحث آنفا إلى مكانة (دي بفوار) بين النسوية، إذ عدت مشعل فتيل الموجة الثانية ومثلها الأعلى وملهمها، والعائلة من منظور هذه الموجة هي من أهم الأسباب التي أدت إلى اضطهاد المرأة واستغلالها، وهي الداء الأساسي لها، وعلى هذا؛ فمعاداة الأسر التقليدية من مقومات هذه الموجة، وهي بدورها أدت إلى التفكير في إيجاد بديل لها، واستمدت هذه الموجة قوتها من شراستها وقدرتها على مواجهة الثوابت والقواعد التي تراها بأنها سبب في التمييز والفوارق الموجودة بين الجنسين، التي أدت إلى هيمنة الذكور على الإناث على مر التاريخ؛ لذا ترى بأن مجابهة هذه الأصول كفيلة بالإطاحة بهذه الثوابت[81]، فأصبحت نسويات هذه الموجة عدائية بوضوح للأدوار التقليدية للمرأة، والتي كانت تلعبها النساء في هذه الفترة الزمنية، حتى قمن بالتشكيك في قيمة الأسرة وقمن بمناهضتها والتقليل من شأنها ومن شأن المرأة التي ترضى بأدوار الأمومة وربة البيت[82].

وظهر أخيرًا وتقريبًا من عام (1968م) إلى (1973م) بعض التوترات واشتباكات داخل الموجة الثانية، وازدادت اختلافات سياسية وإيدلوجية بين النسويات الراديكاليات والاشتراكيات، والمغايرات جنسيًا والسحاقيات، ونساء الطبقة الوسطى ونساء الطبقة العاملة وما إلى ذلك[83].

---

[81] انظر: عيسى زيادية، **في الحاجة إلى النسوية الراديكالية**، مقال منشور على موقع: تونسultra، ، على الرابط: https://ultratunisia.ultrasawt.com/%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%A7%D8%AC%D8%A9-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9/%D8%B9%D9%8A%D8%B3%D9%89-%D8%B2%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9/%D8%B1%D8%A3%D9%8A، نشر بتاريخ: 12-7-2019، شوهد في: 13-5-2023.

[82] انظر: كاري إل لوكاس، **خطايا تحرير المرأة**، ص13.

[83] انظر: دنيز أدريانا أوبريا، **عن النسوية الموجة الثالثة وما بعد الحداثة**، ترجمة: لطفي السيد منصور، مقال منشور على موقع: الأنطولوجيا، على الرابط: https://alantologia.com/blogs/20078/، نشر بتاريخ: 20-7-2019، شوهد في: 29-5-2023.

ويمكن تلخيص النشاط النسوي في هذه المرحلة في خمسة مواقف رئيسة:

1. أصبحت حرية الإجهاض أهم نقاط الكفاح النسوي في هذه الموجة.
2. محاربة الأسرة من أهم سماتها.
3. ظهرت النسوية الراديكالية المتطرفة، التي فتحت الباب بوجه المثلية والشذوذ.
4. دخلت النسوية في هذه المرحلة إلى طور جديد، ولم تعد حركة تطالب بتحسين أوضاع المرأة فقط، بل دعت إلى تغيير الأدوار بين الجنسين، وإلغاء الأسرة التي تسمى عند هذه الحركة بالأسرة التقليدية.
5. ساعد التقدم الطبي في التفكير بتغيير الجنس البشري، وتم أول عملية تغيير الجنس في هذه المرحلة.

ثالثًا: الموجة الثالثة:

بدأت هذه الموجة في تسعينيات القرن العشرين حينما نشرت الكاتبة (روبيكا ولكر) مقالها في عام (1992م) بعنوان: (أنا الموجة الثالثة)[84]، وهي مستمرة إلى يومنا هذا وفقًا لمن يقسم الحركة النسوية إلى ثلاث موجات فقط، وتنتهي هذه الموجة في (2010م) بحسب رأي بعض الباحثين[85]، مع أنه لا يزال الاختلاف موجودًا بين الباحثين في تحديد تاريخ ظهورها وانتهائها؛ لأن التداخل بين الموجتين ممكن، إذ لا يوجد زمن انقطاع بينهما؛ لأَنَّ كثيراً من النسويات ما زلن ينتمين إلى الموجة الثانية حتى بعد ظهور ما يسمى بالموجة الثالثة، إذ الانقطاع بين الموجتين فكري وطبقي[86]، وبعد أن حققت الموجة الثانية كثيرًا من الإنجازات بخصوص المرأة، وكانت تركز إلى حد بعيد على مخاطبة مصالح المرأة البيضاء ذات الميول الجنسية الطبيعية، فجاءت الحركة بتشكيل نسويات متنوعة كالنسوية السوداء والمثلية والأسرية والنسوية المطالبة بالسلام وغيرها، وجاءت لتركز على إكمال ما لم تتمكن الموجة الثانية من إكمالها، أو بترسيخ ما تم تحقيقه، أو تسليط الضوء على المشاكل الموجودة المتبقية لدى المرأة، مثل التحرش في مكان

---

[84] Claire Snyder, *Chicago journals*, what is third-wave feminism? A new directions essay, (published by the university of Chicago press, 2008), p: 176.

[85] Studysmarter, *the third wave feminism*, https://www.studysmarter.co.uk/explanations/ hist ory/us-history/third-wave-feminism/, seen on: May 01, 2023.

[86] انظر: غسان عبد الخالق وآخرون، **المرأة–التجليات وآفاق المستقبل**، ص47.

العمل، والأجرة المنخفضة، وقلة حضور المرأة وتصدرها في المناصب العليا وغيرها، وجاءت تركز على السحاقيات والأقليات والنساء الفقيرات، فالإنجازات التي حققتها المرأة في الموجات السابقة تحتاج إلى مزيد من الدعم لكي يكون أكثر واقعية، ولكي تخرج من الدائرة النظرية وترقى إلى المرحلة العملية التطبيقية، فتطورت الحركة النسوية في هذه الفترة إلى كيان أكثر تنظيمًا وأعظم تأثيرًا في شتى المجالات، منها السياسيات العامة، وداخل الحرم الجامعي والمؤسسات الثقافية، وأصبحت ذي ثقل سياسي كبير[87]، فالموجة الثالثة ظهرت؛ كرد فعل على الإخفاقات المتصورة للموجة الثانية، وأهم ما تميزت به هذه الموجة عن الموجة الثانية هي تسليط ضوئها بشكلٍ خاص على طرح مسألة الاختلاف بين الجنسين، والهوية الأنثوية، واهتمامها بالنساء البيض المتعلمات دون غيرهن، وذلك أدى إلى عدم شعور غيرهن من النساء كالمثليات والأقليات بالأمان التام، وعدم نجاحهن في معالجة مخاوفهن، ونقد الموجتين السَّابقتين صار منطقاً أساسياً تأسست عليه الموجة الثالثة باعتبارهما ذكوريتي التوجه، إذ جل أهداف النسوية قبل الموجة الثالثة مركزة في مساواة المرأة بالرجل، وذلك أدى بالموجة الثالثة إلى انتقاد الموجتين السابقتين، وهذا اعتراف صريح بتفوق الرجال والسعي للالتحاق به.

ومع أنه من الصعب تحديد أهداف الموجة الثالثة؛ لرفضها الأهداف المجتمعة الموحدة؛ نظراً إلى خصائصها؛ لأَنَّ معظمهن يرفضن تعريفهن بأنهن نسويات[88]؛ لذا نلخص أهم ما تتميز به هذه الموجة كالآتي:

1. التأكيد على حق المرأة في الحمل والإجهاض.
2. العمل على تغيير بعض المفاهيم، كالعاهرة والفاسقة؛ من أجل هدم وتقويض الثقافة الجنسية والمفاهيم المهينة على حسب رؤيتهم.
3. دعم المثليات والتركيز على مصطلح الجندر، والاعتراف بحقوقهن كالأقليات والضحايا في المجتمعات.
4. عدّت قضايا المثليات والمتحولين جنسيًا والمتحولات من القضايا النسوية.

---

[87] انظر: كاري إل لوكاس، **خطايا تحرير المرأة**، ص14.

[88] Martha Rampton**,** *four waves of feminism*, https://www.pacificu.edu/magazine/four-waves-feminism, published: Oct 25, 2015, seen on: May 01, 2023.

وبعد الانتهاء من تقسيم النسوية بحسب التاريخ إلى ثلاث موجات، وبيان بداية ظهور وانتهاء كل موجة على حدة، وبيان فلسفة عملها واستراتيجية نضالها، والتعريف بأهم الكتب وأبرز شخصياتها، لا بد من الشُّروع في بيان التيارات الفكرية للنسوية في كل مراحلها، كالليبرالية والراديكالية والشيوعية، وحين لم تكتف كل موجة بتبني فلسفةٍ معينة؛ اضطر الباحث أن يذكر الموجات الثلاث للفكر النسوي ثم بيان اتجاهاتها الفكرية.

المطلب الثالث: الاتجاهات الفكرية للنسوية

تمَّت الإشارة سابقاً إلى أنَّ هناك بون شاسع بين التيارات النسوية من حيث الفلسفة والمشاريع، والوقوف على كل تيار على حدة أمر لا مناص منه لتقييمها، ولا يخفى بأن المدارس الفكرية النسوية كثيرة، منها الليبرالية والراديكالية والماركسية، وقد أشار بعض الباحثين إلى مدراس أخرى كالوجودية والنسوية السوداء وغيرها، وأشير إلى أن النسوية الليبرالية والراديكالية والماركسية تمثل معظم النسويات الغربيات؛ لذا يحاول الباحث هنا أن يذكر موجزًا من أفكار هذه المدارس والوقوف عليها، ويجب التنبيه على أن ظهور موجة بعد الأخرى لا يدل على اختفاء الموجة السابقة وإتيان الجديد مكانها، أو انتهاء السابق بعد ظهور اللاحق، بل المقصود هو غلبة خطاب اللاحق على السابق، وإتيانه بأفكار جديدة التي لم تك موجودة في المرحلة السابقة.

أولًا: النسوية الليبرالية:

الليبرالية هي في الأصل كلمة لاتينية (liber) بمعنى حر، وكلمة (libralis) تعني الشخص الكريم أو النبيل أو الحر، والأخير صارت مرتكزًا للبناء الدلالي للمفهوم، ثم انتقلت إلى اللغة الإنجليزية وصارت (liberalism) وتعني التحررية، وكلمة (liberal) تعني الرجل الذي يؤمن بالحرية[89].

وعرفت الليبرالية كمصطلح بأنها: "فلسفة أو فلسفات اقتصادية وسياسية، ترتكز على أولوية الفرد بوصفه كائنًا حرًا"[90]، وهذه الفلسفة وإن كانت في الأساس تتناول الجانب الاقتصادي في المجتمعات، أو ظهرت كرد فعل للهيكل الاجتماعي القائم على الرأسمالية في هذه

[89]Plato Stanford**,** *liberalism*, https://plato.stanford.edu/entries/liberalism/, first published: Nov 28, 1996, updated on: Feb 22, 2022, seen on: Mar 17, 2023.

[90]طيب بوغزة، **نقد الليبرالية**، (القاهرة: تنوير للنشر والإعلام، ط2، 2023م)، ص25.

الفترة، إلا أنها صارت تشمل الجوانب الأخرى في الحياة؛ كالجانب السياسي والجانب الاجتماعي[91]، إذ لا يمكن أن يتمتع الفرد بالحرية من الناحية المالية إلا بعد أن يكون حرًا في حياته السياسية والاجتماعية.

وانطلاقًا من هذا فإن الليبرالية تؤمن وتدافع عن حرية الأفراد في التصرف والملكية من الناحية الاقتصادية، وحرية التفكير والتعبير من الناحية الفكرية، من دون تدخل قوى خارجية كالحكومات والمؤسسات، وتحسن الإشارة إلى أن النسوية الليبرالية تندرج تحت النظريات النسوية الإصلاحية (Gender Reform feminism) [92].

وقد يقال بأن النسوية تبنت هذه الفلسفة في كل مراحلها وموجاتها؛ لموافقتها مع الثقافة والأخلاق الأمريكية، ولتميزها مقارنةً بالموجات الأخرى بنظرياتها المعتدلة تجاه المرأة والعائلة، لكنها كانت بارزة في الموجة الأولى إلى حد كبير، حيث إن كثيراً من الباحثين والدارسين للفكر النسوي سموا هذه الموجة بالنسوية الليبرالية؛ لأن النسوية الليبرالية من أشهر أشكال الفكر النسوي، فكأن النسوية مرادفة لهذه الفلسفة كما يقوله البعض[93]، وبعضهم يرى بأن النسوية الاشتراكية كانت الأكثر بين الاتجاهات الثلاث[94]؛ لذا فإذا كانت الليبرالية تدافع عن الحقوق الفردية، كحق التملك والتصرف والفرص المتساوية في العمل، فإن كل حركة نسوية تسعى؛ لأجل هذه الأشياء يمكن أن يطلق عليها وصف الليبرالية.

وينتمي هذا الاتجاه من النسوية إلى المفكرين الليبراليين أمثال: روسو، ولوك، وهوبز، المدافعين عن حرية الأشخاص واستقلاليتها وتطور المجتمعات على أسس عقلانية بعيدة عن الهيمنة الدينية، ومن أهم أهدافها إزالة كل أنواع التمييز الحاصل بسبب الجنس، وأيضاً تحقيق المساواة التامة، وذلك يتم من خلال؛ مشاركة النساء في المجال العام وخروجهن للعمل كالرجال، ومن مشكلات هذه الفلسفة أنها ميزت بين الرجل والمرأة بالنظر إلى الإرادة الشخصية والحقوق

---

[91] مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص85.

[92] انظر: صالح سليمان عبد العظيم، "النظرية النسوية ودراسة التفاوت الاجتماعي"، **المجلة الاجتماعية القومية**، (المجلد الخمسون، العدد الثالث، سبتمبر 2013م)، ص645.

[93] Chris Beasley, *what is feminism anyway*, (first published in 1999 by Allen& Unwin, Leonards NSW, Australia), p51.

[94] انظر: غسان عبد الخالق وآخرون، **المرأة–التجليات وآفاق المستقبل**، ص37.

السياسية، ولم تمتلك في بداياتها النظرة الإنسانية الشاملة التي تشمل الرجال والنساء والأطفال، ونجحت النسوية الليبرالية في القضاء على عقبات كثيرة التي تقف في وجه المرأة في الدخول في المجالات التي كانت حكراً على الرجال، وأنها نجحت في تشريع قانون الإجهاض، وانتهى الأمر بنسوية الموجة الأولى إلى الانقسام والاختلاف بين أنصارها، وكان الانقسام طبقيًا بين نساء الطبقة الوسطى المعارضات للتشريعات الوقائية ونساء الطبقة العاملة المؤيدات لها، وهذا الانقسام كان كفيلًا أو مؤشرًا لبداية انحسار الموجة الأولى وانتهاء نضالها الذي استمر لما يقرب من أربعة عقود[95].

ثانيًا: النسوية الراديكالية:

(الراديكالية) هي في الأصل تعود إلى كلمة (راديكال) الفرنسية، وتعني الجذر، وتطلق اصطلاحًا على أنها: "اتجاه سياسي يطالب بالإصلاح الجذري التام في إطار المجتمع القائم، ويقوم على إطلاق الحرية في الاقتصاد وعلى التفكير العقلاني غير المتسرع قبل اتخاذ الخطوات المؤدية للإصلاح"[96]، وعرفها الدكتور (عبد الوهاب المسيري) بأنها: حركة التمركز حول الأنثى، وهو تعبير عن إزاحة الإنسان من مركز الكون وعن هيمنة الطبيعة والمادة على الإنسان، وبهذا يفقد الإنسان قيمته وتحل المادة والأشياء محله[97].

فتتوجه الراديكالية إلى إصلاحٍ شامل متطرف في بنية المجتمع، والعادات السائدة والمؤسسات القائمة، وبهذا يتباين نهجها عن الفلسفة الليبرالية، إذ إن الأخيرة تكتفي بالعمل على تحقيق بعض الإصلاحات في المجتمع[98]، وتتسم بالحدة والتطرف والميل إلى الأساليب العنيفة، وكل حركة نسوية اتصفت بهذه الفلسفة؛ فهي تتسم بالتطرف في قضية المرأة والأسرة وبنية المجتمع، وبما أن هذه الطريقة أو الفلسفة تعني العلاج من الجذور، فهي تدعو إلى استئصال

---

[95] انظر: غسان عبد الخالق وآخرون، **المرأة-التجليات وآفاق المستقبل**، ص39، وصالح سليمان، **النظرية النسوية ودراسة التفاوت الاجتماعي**، ص645-646.

[96] قاموس المعاني، **تعريف كلمة راديكالية**، الرابط: https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%B1%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9/.

[97] انظر: عبد الوهاب المسيري، **قضية المرأة بين التحرير والتمركز حول الأنثى**، ص19.

[98] انظر: أنور محمود زناتي، **قاموس المصطلحات التاريخية**، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ط1، 2007)، ص263.

مشاكل المجتمع من جذورها، أي اقتلاع الأسباب وليس إصلاحها، فالحركات النسوية يحاولن تحليل العوامل التي أدت إلى اضطهاد المرأة كما فعلت (سيمون دي بوفوار)، فتدعو هذه الحركة إلى محو الفوارق الجنسية بين الجنسين، إذ إن المرأة كانت مظلومة ومضطهدة منذ آلاف السنين لا لشيء إلا لكونها أنثى، وأن الرجل هو الذي ظلمها وعنفها، ولا سبيل إلى التخلص من هذا الظلم إلا بإزالة الفوارق بينهما، والقضاء على الهيمنة الذكورية على جميع الأصعدة؛ الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والثقافية، حيث إن ذلك هو الطريق الأمثل والأنجع لعلاج هذه المشكلة من جذورها كما يرون[99]، وهذا التوجه المتطرف من النسوية أنتجت المفهوم الجديد للجندر، كما تمَّت الإشارة إلى ذلك سابقًا؛ لأنَّ هذه الحركات لا تكتفي بتغيير بعض القوانين التي تسببت في وقوع الظلم على المرأة، بل تحاول قلع جذور المشكلة من أصولها، وهذا أدى بها إلى إزالة الفوارق الموجودة بين الجنسين كليًا، حتى من الناحية البيولوجية عند بعضهن، ولا يتم لها ذلك إلا بإيجاد مصطلح وفلسفة جديدة يمهد لهم الطريق للوصول إلى مبتغاهم.

ثانيًا: النسوية الماركسية والاشتراكية:

تتميز الماركسية بأنها فلسفة تجعل صراع الطبقات أساس مشاكل الحياة، وأنها تنطلق من فلسفة ماركس للوجود والحياة والصراع، فدعت المرأة للكفاح ضد النظام الرأسمالي كونه أساسًا للاضطهاد التي تتعرض له المرأة، وأيضًا على المرأة أن تخرج للعمل الرابح شأنها شأن الرجل كي تتساوى معه، كي لا تعتمد على الرجل في معيشتها، وكيلا يتم استغلالهن كمصدر رخيص ضمن قوة العمل الرأسمالية، والنظام القائم على الملكية الخاصة وتعظيم الأرباح، وأيضًا تناقش هذه الفلسفة الظلم الذي تعانيه المرأة؛ بسبب تعرضها لأشكال عديدة من الاستغلال سواء من قبل الآباء أو الإخوة أو الزوج، وتركز على إلغاء أو تخفيف دور الأمومة التقليدية، إذ ترى بأن تربية الأولاد هي مسؤولية الدولة قبل كونها مسؤولية الأسرة[100]، ومن خلال حصولها على عمل بأجرة منخفض؛ لا يمكنها التمتع باستقلاليتها المادية، وتتميز هذه الفلسفة عن الفلسفة الليبرالية بكونها تحاول تغيير الظروف المجحفة التي تعانيها المرأة من خلال تغيير أسس النظام التي

---

[99] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص104-105.

[100] انظر: عبد الرحمن الصلاحي، **الحركات النسوية بين الأصالة والتبعية**، (د.ط، 2011م)، ص7.

تتعرض المرأة لها، بمعنى أن النسوية الماركسية تسعى إلى التخلص من النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تسببت بوقوع الظلم على المرأة، وعلى هذا الأساس؛ يمكن أن تنتمي هذه الفلسفة إلى الفلسفة الراديكالية التي تحاول وتدعو إلى التخلص من المشاكل من جذورها، ولا سيما النظام الرأسمالي، ووفقًا لهذه الفلسفة؛ فإن المرأة تعاني بسبب مؤسستين متوازيتين تعملان معًا من أجل تشكيل الأدوار الاجتماعية للرجل والمرأة على سواء، وأيضًا الاختلاف بينهما يكمن في أن الأولى اعتمدت على تغيير القوانين التي ميزت بين الرجل والمرأة وتسببت في وقوع الظلم عليها، أما الثانية تركز على إدانة دور الدولة بوصفها العمل من أجل تحقيق مصالح الرجال على حساب مصالح النساء في المجتمع، وأخيرًا النسوية الماركسية تجعل الأدوار الأسرية وسوق العمل سبباً لتعرض المرأة للاستغلال الجنسي، والتفاوت القائم على النوع، وبينما تركز النسوية الليبرالية بشكل رئيس على المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء؛ فإن النسوية الماركسية والاشتراكية تركزان على أنواع المعاناة التي تواجهها المرأة بالنظر إلى أمرين: اعتمادهن على الرجال، واستغلالهن كمصدر رخيص ضمن قوة العمل الرأسمالية[101].

المطلب الرابع: الأسرة من منظور النسوية

الأسرة هي محور الدراسات النسوية بشتى توجهاتها؛ لأنَّها تعدُّ المنظومة الأساسية والأولى في إيقاع الظلم على المرأة واضطهادها وتهميشها؛ لذا حاولت النسوية والفلاسفة فيما بعد ستينيات من القرن الماضي تحليل كيفية بناء هذه المنظومة من الأساس، وكيفية توزيع الأدوار المنزلية، بل والأدوار الاجتماعية وضبطها، فجل النسويات يذهبن إلى أن النظام الأبوي هو الذي تكفل بتوزيع هذه الأدوار وحبس المرأة داخل البيت، ولأهمية هذا الموضوع وجلالة قدره؛ يمكن القول بأنَّ: لمصطلح الأسرة حضور كبير في شتى المجالات؛ كالقانون والفقه والاقتصاد وعلوم الاجتماعي وغيرها، لذا حاول كثيرٍ من العلماء من علماء الاجتماع وغيرهم من إيجاد تعريف شامل ومانع لهذا المصطلح، فكثفوا دراساتهم وبحوثهم بغية إيجاد تعريف للأسرة وماهيتها ومقوماتها؛ لذا رجعوا إلى التاريخ كي يعرفوا كيف نشأت الأسرة وكيف استمرت، وكيف وزعت

---

[101] انظر: صالح سليمان عبد العظيم، "النظرية النسوية ودراسة التفاوت الاجتماعي"، **المجلة الاجتماعية القومية**، المجلد الخمسون، العدد الثالث، سبتمبر (2013م)، ص649.

الأدوار داخل هذه المنظومة، وهل تتغير هذه المنظومة وتتطور، أم هي ثابتة؟ وهل نظم وأشكال الأسرة يمكن أن تتغير وتتطور؟ ومن هنا لا بد من فصل القول في هذا المجال لكي يتبين مكانة الأسرة في الدراسات النسوية.

فالأسرة لغة: الدرع الحصينة، وأهل الرجل وعشيرته، ويطلق على الجماعة يربطها أمر مشترك، وجمعها أسر[102]، وفي تاج العروس: "الأسرة من الرجل الرهط الأَدنَونَ وعشيرته لأنه يتقوى بهم"[103].

واصطلاحًا: هي "عبارة عن جملة من الأفراد تجمعهم روابط الزواج، والدم، والتبني، ويتفاعلون معًا، وعادة ما تكون من الأزواج، والآباء والأطفال والأشقاء"[104].

وعرفت بأنها: "جماعة اجتماعية تتميز بمكان إقامة مشترك وتعاون اقتصادي ووظيفة تكاثرية، ويوجد بين اثنين من أعضائها على الأقل علاقة جنسية يعترف بها المجتمع"[105].

فنجد في التعريف الأخير أنه اشترط اعتراف المجتمع بالأسرة الموجودة، ولقد حاول الغرب أو المجتمع الغربي أو الذين بيدهم السلطة والقدرة على ترويض الشعوب بإيجاد أنواع أخرى من الأسر التي لم تكن معترفة بها في أي مجتمع، فالأسرة المكونة من شخصين من نفس الجنس لم تكن معروفة قبل نصف قرن، لكن الآن وضعوا لهم القوانين ومكّنوهم في المجتمعات، وأطلقوا على من يعاديهم مصطلحات شنيعة، مثل التطرف والإرهاب وغيرها من الألقاب، وقد حددوا العقوبة لمن يظهر لهم الكراهية والبغض أو لا يقبلهم، وفي الدين الإسلامي الأسرة مكونة من الرجل والمرأة، ولم يعرف سوى هذا في أي من الأديان السماوية، ولكن في هذه الآونة الأخيرة اعترف (بابا فرانشيسكو) بحقوق المثليين وقام بتبريكهم في الكنيسة، وأعلن بأنهم

---

[102] إبراهيم أنيس وآخرون، **المعجم الوسيط**، (مصر: مكتبة الشروق الدولية، ط4، 2004م)، م1، ص17.

[103] محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، (الكويت: مكتبة حكومة الكويت، ط2، 1972م)، ج10، ص 51.

[104] Barnard, Alan John. *Family*, Britannica.com, https://www.britannica.com/topic/family-kinship, published: Apr 26, 2023, seen on: May 31, 2023.

[105] عبد الرحمن سراج منشي، الأسرة: (التعريف–الأشكال– الوظائف–الحقوق)، مقال منشور على الموقع: منهل، على الرابط: https://www.manhal.net/art/s/1481، بتاريخ: 1-2-1430هـ، شوهد في 28-7-2023م.

أبناء الرب كغيرهم من البشر[106]، وسيفصل القول في هذه المسألة في المبحث المخصص بالجندر في الفصل الثالث.

أولًا: الأسرة من منظور النسوية الليبرالية:

يمكن أن تتصف النسوية الليبرالية أو الفلسفة الليبرالية بكونها مؤمنًا ببقاء المنظومة الأسرية التقليدية المكونة من الرجل والمرأة، بعكس ما تطالب به الفلسفات الأخرى، وهذا يرجع لاعتقادها بأنه يمكن تحقيق المساواة مع بقاء الأسرة، مع كونها سببًا لوجود عدم المساواة بين الجنسين، فتطالب الفلسفة الليبرالية بتغيير بعض القوانين التي تسببت في جعل الجنس الأنثى تعاني معظم حياتها في ظل هذه القوانين، منها تقليص الفوارق الجنسية في المجال العام كالتعليم، وحق التملك والتصرف، والمساواة في الأجر[107]، ولم تتبن شعار الحرية المطلقة كالموجات الأخيرة للنسوية، واقتصرت على القضايا السياسية والاقتصادية والمدنية، ولم تتطرق إلى القضايا الجنسية[108]، لكن ومع هذا فإن (جون ستيوارت مل) وهو من فلاسفة الليبرالية، أنكر دور الأمومة وعمل المرأة داخل البيت، وصرح أن الزواج هو المصير المحتم للمرأة وهو الخيار الأوحد لديها، وذكر بأن للآباء سلطة في التصرف في بناتهن في أوروبا، والكنيسة مع أنها أفضل حالًا إذ عدت جواب البنت التي تقدم للزواج بنعم شرطًا للزواج، لكن كما ذكر لم يكن هناك دليل على أن البنت لم تجبر على قولها[109]، وما ذكره (جون ستيوارت) له توجيه؛ لأن حتى في بعض المناطق في البلاد الإسلامية كانت المرأة تعامل معاملة الإماء في بعض الأحيان، ولا سيما في إقليم كردستان في بعض المناطق كانت البنت تجبر على الزواج مع شخص لم تره قط، أو كان

---

[106]انظر: موقع الجزيرة، **البابا فرانشيسكو: المثلية الجنسية ليست جريمة**، مقال منشور على موقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/news/2023/1/25/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%A7%D8%A8%D8%A7-%D9%81%D8%B1%D8%A7%D9%86%D8%B4%D9%8A%D8%B3%D9%83%D9%88-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AB%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 25-1-2023، شوهد في: 9-6-2023.

[107]Revisesociology, *feminist perspectives on the family*, https://revisesociology.com/201 4/02/10/feminist-perspectives-family/, posted: Feb 10, 2014, seen on: Mar 29, 2023.

[108] إبراهيم أنيس وآخرون، **المعجم الوسيط**، (مصر: مكتبة الشروق الدولية، ط4، 2004م)، م1، ص17.

[109]انظر: جون ستيوارت مل، **استعباد النساء**، ترجمة: امام عبد الفتاح امام، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ط1، 1998م)، ص73-76.

هو بعمر أبيها أو أكبر منه، وكن يعاملن معاملة سيئة، وسيذكر تفاصيل ذلك في موضعه إن شاء الله.

ولا يخفى على من دقق النظر في الحركات الموجودة في تلك الفترة حتى فترة الستينيات وتأمل؛ يلاحظ بأن أفكارها ونشاطاتها تدور في إطار إنساني لا يخرج المرأة من دائرة الأسرة والمجتمع، فالإنسان هو مركز الكون وليست المرأة كما تراها النسوية ما بعد الستينيات، فهي تؤمن بفكرة الإنسانية المشتركة تشمل الرجال والنساء، والإنسان كيان حضاري لا يمكن تسويته بعالم المادة والظواهر الطبيعية، وعلى هذا لا يفقد الإنسان قدسيته ومركزيته في الكون؛ لذا الدفاع عن حقوق المرأة يكون داخل حدود المجتمع، وكما ذُكر آنفًا أن هذه الحركات تطالب بحصول المرأة على حقوقها كاملة كإنسان، سواء كانت هذه الحقوق سياسية كحقها في الانتخاب والتصويت والمشاركة السياسية، أو اجتماعية كحقها في الطلاق والحضانة وغيرها، أو اقتصادية كحقها في الحصول على الفرص المتساوية في العمل ومساواتها في الأجور مع الرجل[110].

ثانياً: الأسرة من منظور النسوية الراديكالية:

أما على النقيض من الفلسفة الليبرالية تعتقد النسوية الراديكالية بأن تغيير بعض القوانين ليس كافيًا للتخلص من الاضطهاد الذي تتعرض له المرأة عن طريق المنظومة الأسرية، فالأسرة هي المصدر الرئيس لاضطهادها، وعلى هذا يجب إلغاء هذه المؤسسة وإيجاد بديل لها، وقد نادى بعض النسويات الراديكاليات بالتفريق بين الجنسين، إذ لا خلاص للمرأة إلا بها، ونجحت النسوية بهذا الطلب، وقد صار تكوين الأسرة أمرًا صعبًا بوضعهم قوانين صارمة في حق الرجل الذي ينوي الزواج، وهذا لا يحتاج إلى تعمق وتأمل كثيراً لكي نعرف مدى خطورة هذه الفكرة في إلغاء مؤسسة الأسرة وجعل الزواج أمرًا صعبًا أو في بعض الحالات أمرًا شبه مستحيل كما هو بين في الدول الأوروبية[111].

---

[110] انظر: عبد الوهاب المسيري، **قضية المرأة بيم التحرير والتمركز حول الأنثى**، ص14-15.

[111] sociology, *Families: feminist*, https://www.tutor2u.net/sociology/reference/families-feminism, posted: Feb 10, 2014, seen on: Mar 29, 2023.

وقد ذُكِرَ سابقاً كمية العدوان والكره الذي تحمله نسويات الموجة الثانية كـ (سيمون دي بوفوار) و(بيتي فريدان) وغيرهما تجاه الرجل والأسرة، وكما تقول (كيت ميليت): الأسرة هي المؤسسة الأبوية المطلقة التي تعلم النساء قبول سلطة الرجال في المجالين الخاص والعام[112]، وهي وحدة التنظيم السياسية للنظام الأبوي؛ لأنها مصدر سلطة الرجل وأداة إدخال الأطفال في العلاقات الاجتماعية، وعلى هذا؛ نقد الأمومة، والزواج، والأسرة، والتشكيك في الأصول القائمة من أهم سمات هذا التيار[113].

ثالثاً: الأسرة من منظور النسوية الماركسية:

إن الأسرة البرجوازية تقوم على ركيزة مادية وهي عدم المساواة بين الزوج والزوجة، وأن الزوجة في إطار الأسرة هي كالعاهرة التي لا تتقاضى أجرًا، وأنها تنجب الورثة الذين ستؤول إليهم الملكية، ولا تحصل على شيء في مقابل ذلك سوى المأكل والمشرب والمأوى، وتعترف النسوية الماركسية بأن النساء يتم استغلالهن في الزواج والحياة الأسرية، وكما تمَّ بيانه سابقاً أن نسويات في هذه الموجة يرجعن اضطهاد المرأة إلى الرأسمالية والنظام الأبوي؛ لأسباب عدة؛ منها: العمل غير المأجور، كرعاية الأطفال والأعمال المنزلية، والتكاثر وهو دور المرأة الرئيس في الأسرة، والعمالة الاحتياطية إذ النساء جيش احتياطي يمكنهن الخروج للعمل إذا لزم الأمر، كما حصل بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية؛ بسبب فقدان يد العمل في السوق، فاضطرت النساء إلى الخروج للعمل عوضًا عن الرجل، والحل عند النسويات الماركسيات هو إلغاء النظام الرأسمالي والنظام الأبوي معًا، والأسرة هي وحدة استبدادية تسيطر عليها الزواج أو البالغون، ولديها أيدلوجية استبدادية تعلم الأطفال الخضوع والخنوع لمن بيدهم السلطة في الأسرة أولًا ثم في

---

[112] انظر: ويت ميليت، **نظرية السياسات الجنسية**، تحرير وتقديم: هالة كمال وآية سامي، (القاهرة: مؤسسة المرأة والذاكرة، ط1، 2016م)، ص 33-36. ونركس أنصاري وآخرون، "تمثيل الأسرة من منظور النسوية الراديكالية والإسلام في الرواية العربية رواية زينب بنت الأجاويد لخولة القزويني أنموذجًا"، **مجلة دراسات في اللغة العربية وآدابها**، منشور على موقع المجلة على الرابط: https://lasem.semnan.ac.ir/ar_tic_6989.html، العدد 35، (2022م)، ص38؛ وشيماء زهير عرب، "آثار الحركة النسوية في الأسرة المسلمة: دراسة مقاصدية"، **مجلة الرسالة**، العدد: 7، ج 1، (2023م)، ص242.

[113] انظر: سارة جامبل، **النسوية وما بعد النسوية**، ص332.

المجتمع ثانيًا، وليس التمرد ورفض مكانتهم في المجتمع، وحاصل ما ذكر أن الماركسية ترجع سبب اضطهاد المرأة إلى النظام الأبوي والرأسمالية، والنساء بدورهن يقومن بإنتاج جيل جديد لخدمة هذين النظامين، والحل مكمن في إلغاء كلا النظامين [114].

المبحث الثالث: وقفة على المواثيق والاتفاقيات الدولية وعلاقتها بالحركة النسوية

اقتضى النظام العالمي الجديد اصطباغ العالم بصبغة واحدة دون الاعتبار لاختلاف الأديان والثقافات والأعراق، وذلك بغية السيطرة على العالم، ويتم ذلك عن طريق وضع قوانين وخطط مدروسة، وأساليب مختلفة نموذجية، فعقدت المؤتمرات ووقعت الاتفاقيات بعناوين وشعارات مختلفة؛ توهم في ظاهرها النجاة والسعادة للمرأة والطفل، وما تخفيها أعظم وأخطر، ولقد درس كثير من الدارسين هذا الموضوع دراسة عميقة التي لا تدع مجالاً للشك أن ما وراء تلكم المؤتمرات والاتفاقيات ما وراءها، لذا يقف الباحث على هذا الموضوع باختصار بحيث تفي بالغرض المطلوب، وذلك ببيان بعضها والإشارة إلى غيرها التي لا يتسع المكان لبسط القول فيها.

فلم يعد النظام العالمي الجديد مجرد نظرية، بل أصبح وكأنه إنجيل جديد يتحدى الأديان والثقافات لفرض هيمنة نمط معين للحياة ولا سيما حياة المرأة، وهذا هو الذي تسمى بالعولمة، فمطالبة العالم بتبني نظام ونمط حياة واحد يعبر عن إرادة الهيمنة الأمريكية على العالم[115]، وعلى هذا؛ أُصدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمة المتحدة في (10) ديسمبر(1948م)، ونصت المادة الأولى على أن جميع الناس يولدون أحرارًا ومتساوين في الكرامة والحقوق)، وبعد مرور واحد وثلاثين عامًا على هذا الإعلان، جاءت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في (18) ديسمبر (1979م)، وتبع تلك الاتفاقية إعلان عمل (بكين) الذي اعتمد في عام (1995م) في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين، وتبعه ثلاثة مؤتمرات حول المرأة وشؤونها، وعقد المؤتمر الأول في مكسيكو سيتي عام (1975م)، ثم

---

[114] Karl Thompson, *Marxist feminist perspectives on family life*, https://revisesociology.com/2015/11/30/marxist-feminist-perspectives-on-family-life/, posted: Nov 30, 2015, seen on: Jun 3, 2023.

[115] انظر: هدى بنت راشد الدباس، **كيفية مواجهة مؤتمرات السكان والتنمية**، مقال منشور على موقع: البيان، على الرابط: https://www.albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?id=3626، بتاريخ: 28-4-2014، شوهد في: 6-6-2023.

المؤتمر الثاني عام (1980م) واجتمعت في هذا المؤتمر (45) دولة في كوبنهاغن، وعقد المؤتمر الثالث عام 1985 في كينيا، وشارك (1900) مندوب من (157) دولة من الدول الأعضاء وبعد عشر سنوات جاء المؤتمر الرابع، وكانت نقطة تحول في جدول الأعمال العالمي للمساواة بين الجنسين، واعتمدتها (189) دولة، وحضر فيه أكثر من (17000) مشارك في المفاوضات[116]، وأيضًا من بين تلكم المؤتمرات يمكن عرض مؤتمرات أخرى وهي كالآتي:

1. المؤتمر العالمي للسكان عام 1974م المنعقد في رومانيا.
2. المؤتمر الدولي المعني بالسكان عام 1984 المنعقد في مكسيكو.
3. مؤتمر الأمم الدولي عن السكان والتنمية عام 1994م المنعقد في مصر.
4. المؤتمر الدولي للسكان والتنمية عام 2014م المنعقد في الولايات المتحدة.

وغيرها من المؤتمرات والندوات التي تخص المرأة أو تحت عناوين أخرى لها صلة بالمرأة وتمس حقوقها، ك (مؤتمر الطفل) عام (1990م) بنيويورك، ومؤتمر (البيئة والتنمية) عام (1992م)، ومؤتمر (حقوق الإنسان) عام (1993م) بفيينا وغيرها، وتسعى الأمم المتحدة من خلال؛ تلكم المؤتمرات إلى السيطرة على العالم وإرساء القواعد؛ لتنظيم حياة الشعوب كما تريد، كما أن للنسويات دوراً وأثراً كبيرين في انعقاد تلك المؤتمرات كما سيبينه الباحث في المطلب الأول[117].

ويتكون هذا المبحث من أربعة مطالب:

المطلب الأول: دور النسويات في تأسيس لجان الأمم المتحدة

المطلب الثاني: اتفاقية سيداو ومؤتمر السكان

المطلب الثالث: أهم المنظمات والمؤسسات النسوية في العالم

المطلب الرابع: فرض القوانين على الدول وتوقيع الدول الإسلامية عليها.

---

[116]انظر: الأمم المتحدة، **المرأة والمساواة بين الجنسين**، مقال منشور على موقع: الأمم المتحدة، على الرابط: https://www.un.org/ar/conferences/women، شوهد في: 8-6-2023؛ والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، **حقوق المرأة**، مقال منشور على موقع: والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، على الرابط: https://www.ichr.ps/marginalized-groups/8.html، بتاريخ: 1-2-2021، شوهد في 8-6-2023.

[117]انظر: نورة السعد، **مؤتمرات المرأة العالمية**، مقال منشور على موقع: الرياض، على الرابط: https://www.alriyadh.com/25245، بتاريخ: 18-10-2002، شوهد في: 26-2-2024..

المطلب الأول: دور النسويات في تأسيس لجان الأمم المتحدة

قبل الشروع في المؤتمرات والاتفاقيات الدولية حول المرأة والأسرة، يجب معرفة دور النسويات في تأسيس وتنظيم هذه المؤتمرات والاتفاقيات، وكما صرحت (كاثرين بالم فورث) بأن المواثيق والاتفاقيات الدولية التي تخص المرأة والأسرة والسكان تصاغ الآن في وكالات ولجان تسيطر عليها فئات ثلاث: الأنثوية المتطرفة، وأعداء الإنجاب والسكان، والشاذين والشاذات جنسيًا، ولا يخفى على ذي بصيرة أن اجتماعًا تديرها هذه الفئة من الناس وترأسها؛ إلى أي اتجاه تكون قراراتها، ولمصلحة أي فئة من الناس تقننون، وكما أشير إلى أن البروفيسورة قالت في الندوة بأن منظمة ألمانية معارضة قالت: أوقفوا هذا المؤتمر القاتل، ووقفت الفاتيكان والكنيسة الأرثوذكسية بجانب الأزهر الشريف ورابطة العالم الإسلامي موقفًا واحدًا لرفض وإدانة مثل هذه المؤتمرات التي لا تبقي للأديان والقيم والأخلاق أية قيمة[118].

وقد شاركت بعض النسويات في المؤتمر التأسيسي للأمم المتحدة في سان فرانسيسكو عام 1945م مثل (مينيرفا برنادينو)، وهي القوة الأساسية وراء تأسيس لجنة مركز المرأة بالأمم المتحدة، وهي من بين من وقّعت على ميثاق الأمم المتحدة عام 1945م، و(فرجينيا غيلدرسليف) وغيرهن، وخلال افتتاح الجمعية العامة للأمم المتحدة في لندن عام 1946م، أسست لجنة فرعية مخصصة لوضع المرأة، تابعة للجنة حقوق الإنسان، برئاسة (بوديل بيجتراب)، وقد طالبت المجس الاقتصادي والاجتماعي بتخصيص لجنة مستقلة لقضايا المرأة، ثم تحولت اللجنة إلى لجنة مركز المرأة(CSW)، ومن أشهر النسويات اللاتي شاركن في هذه اللجنة وكن وراء تأسيسها ووراء لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة وصياغة مواثيق المرأة: (بوديل بيجتراب) و(دوروثي كينيون) و(جيسي ماري غراي ستريت)، وغيرهن كثيرات، وكانت مهمتهن إعداد التقارير والتوصيات للمجلس الاقتصادي والاجتماعي حول حقوق المرأة في كل المجالات، ثم تحول القسم الخاص بمركز المرأة في سكرتارية الأمم المتحدة إلى شعبة الارتقاء بالمرأة عام (1978م)، وذلك للقيام بمهام السكرتارية، وصاغت اللجنة الاتفاقيات الدولية الأولى المتعلقة بحقوق المرأة، مثل: اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة، والاتفاقيات الدولية الأولى بشأن المرأة في الزواج، واتفاقية بشأن الزواج والحد الأدنى لسن الموافقة وغيرها من الاتفاقيات من بينها اتفاقية

[118] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص292، وكاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص32.

القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة المعروفة باتفاقية سيداو عام (1979م)، وهذا يدل على أن هذه اللجنة لها وجود ودور مؤثر في منظومة الأمم المتحدة، وحرصت على إدماج لغة جندرية في تلك المواثيق، وقد صاغت اللجنة الاتفاقيات الدولية الأولى المختصة بحقوق المرأة[119].

ومن أشهر النسويات اللواتي كن وراء تأسيس لجنة مركز المرأة ولجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة هي (بيتي فريدان) اليهودية، مؤلفة كتاب المشهور في الغرب وأمريكا (اللغز الأنثوي)، حيث كافحت من أجل تغيير القوالب الجندرية والإجهاض من خلال تأسيس الرابطة الوطنية لإلغاء قوانين الإجهاض، وطرحت في كتابها فكرة تحقيق المرأة ذاتها خارج نطاق أدوارها التقليدية[120]، ومن ذلك الوقت وبعد ظهور تلك الرائدات؛ تغير مسار النسوية، وتطورت إلى شيء مختلف تماماً، كما تقول الكاتبة (كاري إل. لوكاس)، وأردفت: "الحركة النسوية الحديثة لا تقوم على مساواة المرأة، بل ترتبط بأجندة تقوم على منفعة مجموعة مصالح معينة، إن النساء اللاتي سوف تلتزمن بما تطرحه الأجندة النسوية حول ما ينبغي للمرأة أن تعتقده وأن تريده لدفع تلك الأجندة ، تتحدث النسويات حول الأثير على الانترنت، ومن خلال الإعلام المقروء، وتتجولن في أروقة الكونجرس، ومؤسسات الحكومة الفدرالية، وفي البيت الأبيض، من أجل توسيع نطاق الحكومة، والمطالبة بتمويل الخيارات التي تعدها من الصواب السياسي، وتغيير ثقافتنا بحيث يصبح الرجال والنساء فيها قابلين للتبادل، على التوازي تعمل النسويات يداً بيد مع المعسكر الليبرالي من أجل تحقيق تلك الأهداف، وإن النفوذ النسوي اليوم على حكومتنا، وإعلامنا، ونظامنا التعليمي يعني أن تتلقى كثير من فتياتنا الكثير من المعلومات الخاطئة، والمعلومات الخاطئة تؤدي إلى قرارات خاطئة يزداد تأثيرها ضرراً بالأخص عندما تتخذها امرأة شابة تخطو أولى خطواتها في الحياة"[121]، إذن من خلال هذا النفوذ يتم تلقين البنت وإنشاءها في ثقافة تجعل من الصعب عليها تحديد الصواب من الخطأ، وحيث يتم خلاله إشباع أفكار

---

[119]لمعرفة تفاصيل كيفية تأسيس هذه اللجان والنسويات اللاتي شاركن فيها وحياتهن وأهم أدوراهن انظر: كاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص32-57.

[120]انظر: المصدر نفسه، ص44.

[121]كاري إل. لوكاس، **خطايا تحرير المرأة**، ترجمة: وائل محمود، (القاهرة: مكتب سطور، ط1، 2010م)، ص9-10.

البنات بثقافة تحتفي بالحريات الجنسية، وتترسخ في أذهانها خلال قراءتها لأدبيات نسوية أن الرابطة بين الزواج والجنس والحب موضة قديمة.

المطلب الثاني: اتفاقية سيداو ومؤتمر السكان

في عام (1973م) بدأت مفوضية حركة المرأة بالأمم المتحدة بإعداد معاهدة للقضاء على جميع أشكال التمييز، وأعدت عام (1979م)، التي تعرف باتفاقية سيداو، ومعظم ما جاء في هذه المؤتمرات والاتفاقيات ظاهر بنودها تدعو إلى الحرية والمساواة ومبادئ الحق، لكن لا يخفى على الباحث المتأني مهما كان معتقده؛ ما آل إليه الأمر بعد تطبيق هذه البنود في الدول التي وافقت على تبنيها في مجتمعاتهم.

ومن المفارقات الملحوظة أنه إذا كانت الحرية التي تدعو إليها وتحارب من أجلها، وللجميع أن يتمتع بها[122]؛ أليس لكل دولة ومجتمع حق وحرية في تطبيق دينها ومعتقداتها، فإذا كان الجواب هو نعم؛ فماذا يحصل إذا تعارضت بنود هذه الاتفاقيات مع معتقدات وثوابت المجتمعات الأخرى، فلا شك أنهم يجيبون بأن تطبيق هذه القوانين لا تدع مجالاً للتفكير فيها ومناقشتها، فإذا تعارضت مع معتقداتهم الدينية؛ فلا ريب بأن هذا الدين يدعو إلى اضطهاد المرأة ومنع الإنسان من حقوقها، وإذا حصل هذا فلا بد من محاربة هذا الدين والقيم والأخلاق التي تعوّد المجتمع عليها، وهذا حاصل، ويمكن ملاحظته بسهولة، فالمنظمات النسوية في إقليم كردستان، وبعض الناشطات ينتقدن الدين الإسلامي، والقرآن والأحاديث النبوية، والفقه الإسلامي، ولم نر إحداهن يوماً من الأيام تنتقد بنداً واحداً من هذه الاتفاقيات، وسيُفصل القول في هذه المسألة في الفصول القادمة إن شاء الله.

---

[122] كتب جزء من هذه الرسالة مع العدوان الاحتلال الصهيوني على قطاع غزة على مرآى العالم ومسمعه، وأدت إلى قتل وجرح وفقدان أكثر من مائة ألف شخص معظمهم من النساء والصبيان، والدول التي رفعت شعار الحرية وانعقدت المؤتمرات والندوات، وألزمت الدول الأخرى بها؛ يؤيدن هذه الإبادة التي نشهدها مباشرة ولا يحركن ساكنًا، بل وأكثر من ذلك يزودن الاحتلال بالأسلحة الفتاكة، ويستخدمون حق الفيتو لمعارضة جميع الدول التي تطالب بوقف العدوان، فلينظر القارئ ويقارن ويتأمل ولو هنيهة، ليتبين لديه المقصد وراء المطالبة بحرية المرأة والطفل.

وقد أثار هذا المؤتمر جدلًا كبيرًا، حتى قالت رئيسة المؤتمر: قد يكون هناك خطأ في الترجمة، وهذه مجرد وثيقة وإعلان وليست اتفاقية ملزمة، وللدول الحق في تنفيذ قوانينها المحلية[123]، ولكن هل يقبل مؤتمر كهذه أي إمكانية للخطأ في الترجمة في وقت أن الترجمة تمت من قبل خبراء اللجنة نفسها التي صاغت الوثيقة؟ أليس هذا الخوف من التصريح في هذا الوقت دلالة صريحة في خطورة هذا المؤتمر وقراراته؟ ومما تجدر الإشارة إليه؛ أن المؤتمرات والاتفاقيات الدولية تستهدف الطفل والمرأة على حد سواء، كما قالت إحدى الباحثات: "فإذا كانت قضايا المرأة هي السهم الذي يصوب لاختراق المجتمعات، فإن الطفل هو رأس هذا السهم"[124].

ومما يثير الانتباه أن وثيقة مؤتمر السكان مكونة من مئة وإحدى وعشرين صفحة، موزعة على ستة عشر فصلًا، فموضوع الجنس والإجهاض والحقوق التناسلية والإباحية وتعليم الجنس للمراهقين أخذ قرابة مئة صفحة، وبقيت الصفحات العشرين الأخرى لقضية التنمية، وهذا دليل صريح على الأجندة التي تتبعها الغرب والأمم المتحدة، وهي كما تبدو أرادت التوصل إلى تحديد النسل ونشر الثقافة الجنسية للمراهقين، وتطبيع العلاقات الجنسية خارج مؤسسة الزواج؛ لذا لا بد من بعض التعديلات في قوانين بعض الدول الإسلامية بعد انعقاد هذا المؤتمر، حيث طرحت مصر (أحد عشر) تعديلًا، وفي بعض الدول وصلت التعديلات نحو (سبعين) تعديلًا[125]، وأيضاً يعد نظام التحفظ أحد المظاهر القانونية على الاتفاقيات الدولية، وهذا يقضي بإبداء التحفظ على بعض أحكام الاتفاقيات الدولية طبقاً للأحكام العامة التي حددتها المواد (23-29) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات 1969، ويعني التحفظ حسب تعريف القانون الدولي: " إعلاناً انفرادياً أياً كان نصه أو تسميته، تصدره دولة أو منظمة دولية عند توقيع معاهدة أو التصديق عليها أو إقرارها رسمياً أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها أو عند تقديم دولة ما إشعاراً بالخلافة في معادة، وتهدف تلك الدولة أو تلك المنظمة من ذلك

---

[123] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص292.

[124] انظر: سيدة محمود محمد، **الاتفاقيات الدولية المعنية بالطفل والشريعة الإسلامية–دراسة تحليلية**، مقال منشور على موقع: Arabprf، على الرابط: https://arabprf.com/?p=3019، بتاريخ: 27-6-2020، شوهد في: 23-6-2023.

[125] انظر: مثنى أمين، المصدر نفسه، ص291.

الإعلان إلى استبعاد أو تعديل الأثر القانوني لأحكام معينة من المعاهدة من حيث انطباق تلك الأحكام على هذه الدولة أو هذه المنظمة الدولية"[126].

وحسب هذا التعريف؛ فإن للدول الموقعة على الاتفاقيات الدولية حق التحفظ على البنود التي لا تتوافق مع الأصول والعادات المعتبرة عندها، ولكن هذه التحفظات ليست أمراً اختيارياً؛ بل تكون من حق الدول إذا كانت تتفق مع موضوع وغرض المعاهدة ولا تخالفها، وفي الحقيقة؛ هذا الأمر لا يعد حرية حق التحفظ للدول؛ بل هو اختيار في حدود ما تختارها الدول العظمى في بعض هذه البنود.

المطلب الثالث:أهم المنظمات والمؤسسات النسوية في العالم

للنسوية العالمية قرابة (600) منظمة، وانتشرت هذه المنظمات في الدول، وتفاعلت مع كيان المجتمعات، فصارت هي التي تضع القوانين وتلغيها، وهي بمنزلة الدين تشكرُ وتدين وتزن القيم والأخلاق، ومن بين هذه المنظمات (60) منظمة عالمية، وأكثر من (150) منظمة أوروبية، و(100) منظمة أمريكية، و(21) منظمةً في أستراليا ونيوزلندا، و(70) منظمة في أفريقيا، و(120) منظمة في آسيا، وتدير هذه المنظمات آلافاً من المنظمات الفرعية في كل الدول[127]، وهي التي تنفق على فعاليتها وتمول نشاطاتها، فمثلًا في إقليم كردستان أخذت ناشطة في الجامعة الأمريكية (مليون دولار)؛ لترويج الجندر في الإقليم، ونشرت على صفحتها بأنها تدافع عن المثليات والشذوذ، هذا المبلغ الكبير لناشطة واحدة، وفي دوفعة واحدة، فكيف بمئات

---

[126] **تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والخمسين**، الفصل الثامن، التحفظات على المعاهدات، ص76.

[127] انظر: محمود عبدالهادي، **المساواة والتمكين من وراء النسوية العالمية**، مقال منشور على موقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/opinions/2022/2/9/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%88%D8%A7%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%83%D9%8A%D9%86-%D9%85%D9%86-%D9%88%D8%B1%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 9-2-2022، شوهد في: 8-6-2023.

الفروع في الإقليم وغيرها، بل وآلاف الفروع في جميع أنحاء العالم، أليس من التفطن الشعور بأنهم يربحون أكثر من هذا المبلغ بترويج هذه الأفكار[128].

وأبرز هذه المنظمات:

- **معهد المرأة** (Women's institute): تأسست هذه المنظمة في بريطانيا عام (1897م)، وكانت تعمل في الدول التي تحكمها الإمبراطورية البريطانية آنذاك، ولها في (ويلز) و(إنجلترا) أكثر من (6300) فرع، وتضم أكثر من (220) ألف عضو، وفي (إيرلندا الشمالية) لها (154) فرعًا تضم أكثر من خمسة آلاف عضو، وفي (نيوزلندا) لها (245) فرعًا تضم أكثر من أربعة آلاف عضو، وفي كندا لها قرابة (670) فرعًا تضم قرابة ثمانية آلاف عضو، وكانت ترأسها الملكة إليزابيث الثانية وقبلها أمها[129].
- **رابطة المرأة الريفية في العالم**(ACWW): تأسست هذه الرابطة عام (1929م)، وذلك بغية الجمع بين النساء الريفيات ومنظماتهن في العالم، امتدت هذه الرابطة إلى معظم دول العالم، والآن هي عضو في اثنتين وثمانين دولة، وصرحن بأنهن أصدرن أكثر من (180) قرارًا سياسيًا، والغرض منها هو تمكين المرأة الريفية[130]، وتضم الآن قرابة تسعة ملايين من الأعضاء في أكثر من سبعين دولة، وتتمتع بوضع استشاري في المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (ECOSOC)، ومنظمة الأغذية والزراعة(الفاو)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة(اليونسكو)، وهذا دليل على أن مثل هذه المنظمات لها دور في كل القرارات التي تصدرها الأمم المتحدة في كل جزئية من جزئيات الحياة[131].

---

[128] للاطلاع على هذه المنظمات بشكل تفصيلي انظر: كاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص501-551.

[129] Connor Lysaght, *From home and country: History of country women's institutes*, website: Ashburton museum, https://ashburtonmuseum.wordpress.com/2022/10/15/for-home-and-country-history-of-country-womens-institutes/, date: Oct 15, 2022, seen at: Jul 30, 2023.

وانظر: محمود عبد الهادي، **المساواة والتمكين من وراء النسوية العالمية**.

[130] ACWW.org.uk, *about ACWW*, https://acww.org.uk/our-history-1, posted om: 2022, seen on: Jun 8, 2023.

[131] انظر: محمود عبد الهادي، **المساواة والتمكين من وراء النسوية العالمية**.

- **جمعية حقوق المرأة في التنمية** (AWID): تعمل هذه المؤسسة؛ لتحقيق المساواة والتنمية وحقوق الإنسان للمرأة، وتدعم المنظمات والحركات المعنية بالمرأة، وتزودها، وهي منظمة عالمية تأسست منذ أكثر من ثلاثين عامًا، ومن ضمن أنشطتها؛ تحدي الأصوليين المتدينين (Challenging religious fundamentalisms)، لأنهم يشكلون عائقًا أمام مساواة الجندر والحرية المطلقة التي تنادون بها، وأيضًا المناداة بالمساواة التامة في الأسرة والاعتراف بتعدد أشكالها، وهنا يصرحون بإلغاء مؤسسة الأسرة التقليدية التي تتكون من رجل وامرأة وأبناء؛ لأنَّ الرجل هنا هو رب الأسرة وهو الذي يسيطر على المرأة، والمطالبة بحقوق السحاقيات والشواذ وثنائيي الجنس والمتحولين جنسيًا، وغيرها من المطالب والأنشطة التي تتبناها الجمعية، ولكن يمكن الاكتفاء بذكر هذا القدر فقط؛ لمعرفة ما تتمحور عليه نشاطاتها[132].

وهناك نماذج أخرى من المنظمات غير الحكومية التابعة للأمم المتحدة، منها:

- **المركز الدولي لبحوث المرأة** (ICRW)
- **المنظمة الوطنية للمرأة** (NOW)
- **نبض العالم** (Word pulse)
- منظمة العفو الدولية (Amnesty international)
- Human rights watch
- **منظمة المساواة الآن** (Equality now)

وفي كل مجتمع مؤسسات تابعة للأمم المتحدة وتعمل عملها، فهذه المؤسسات لها وكلاء لها في غيابها، ويعدُّ هذا الأمر الاحتلال الجديد التي تعرضت لها الدول الإسلامية، وهو الاحتلال العسكري القديم نفسه الحاصل في السابق، لكن هذه المرة بثوبها الجديد، وهي التي تسمى بـ (التحكم عن بعد)، فالدولة الغالبة ليست موجودة بنفسها في البلد المغلوب، ولكن على المغلوب الاحتكام إلى القوانين التي تضعها القوة المسيطرة.

---

[132] انظر: المصدر نفسه؛ وكاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص540-547.

ويوجد في إقليم كردستان مؤسسات جمة، منها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني، والتي سيفصل القول فيها في الفصل القادم إن شاء الله.

المطلب الرابع: فرض القوانين على الدول وتوقيع الدول الإسلامية عليها

بعد مرحلة صياغة القوانين؛ تأتي مرحلة إلزام الدول بالتوقيع على هذه الاتفاقيات والقوانين، وذلك عن طريق الضغط على الدول التي لم توقع على الاتفاقية أصلًا، أو الضغط على إزالة التحفظات التي وضعها بعض الدول الإسلامية بعد التوقيع عليها، وبعد (سبعة وعشرين) عامًا منذ خروج الاتفاقية إلى حيز التنفيذ تكون جميع الدول العربية قد وقعت على الاتفاقية ما عدا دولتي (السودان والصومال)، ولكن بعض الدول العربية تحفظت على بعض البنود؛ لأنها تخالف الدين الرسمي للبلد، وما زالت الضغوط مستمرة على هذه الدول؛ لرفع تحفظاتها وتطبيقها كلياً، فأصبحت هذه الاتفاقيات كالكتاب المقدس الذي على الجميع اتباعه والتسليم لأوامره.

ومن أهم الأدلة على إلزام الدول بتكريس هذه القوانين، إنشاء منظمات النسوية في كل المجتمعات؛ لتكون هذه المنظمات عينًا لهم؛ لتزودهم بالمعلومات حول تطبيق هذه القوانين أو التحفظ عليها، وعلى الرغم ما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة من أنه ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، فإنه يعمل ليل نهار على إلزام الحكومات بما يحتوي عليه هذا الميثاق، وحصل ذلك عام (1992م) عندما أوصت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بالحضور للمؤتمر العالمي عام (1993م) ويجب فيها إثارة التساؤل حول الصلاحية والأثر القانوني للتحفظات الموضوعة على الاتفاقية، وإعادة النظر في تلك التحفظات، والنظر في إدخال إجراء بشأن التحفظات على الاتفاقية مقارنة بالتحفظات الموضوعة على معادات أخرى[133]، ونصت الدراسة على أن تحفظات الدول

[133] انظر: عبد الحميد صيام، **ملاحظات من فلسطين: اتفاقية سيداو وتقويلها ما ليس فيها**، مقال منشور على موقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.alquds.co.uk/%D9%85%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%B8%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D9%86-%D9%81%D9%84%D8%B3%D8%B7%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%B3%D9%8A%D8%AF

في أثناء التصديق على المعاهدات ليست سوى إجراءاتٍ مؤقتة ومرحلية، يجري قبولها على أمل سحبها بعد فترة، وتعطي الوقت للدول؛ لاتخاذ التدابير اللازمة لسحب تحفظاتها[134]، والذريعة الوحيدة التي تتسلح بها الأمم المتحدة لغزوها الجديد للأمم، وللوصول للتطبيق الكامل لهذه الاتفاقيات؛ هي أنها بدأت بإقناع الدول والحكومات بالتوقيع على الاتفاقية، وذلك بإقناع الدول الإسلامية بإمكانية التحفظ على كل بند يتعارض مع معتقداتها، وقد وقعت بعض الدول الإسلامية وتحفظت على البنود التي تعارض الشريعة الإسلامية، لكن الأمر لن يتوقف على ذلك، بل تستمر عملية الضغط على هذه الدول؛ لإلغاء هذا التحفظ والتطبيق الكامل لكل بنود الاتفاقية، وذلك عن طريق المنظمات النسوية التي أسست في المجتمعات الإسلامية، إذن لا شك وأن السماح بعمل هذه التحفظات أمر مؤقت، وهي مرحلة؛ لتشجيع الدول على الانضمام لها، ثم يضغطون على هذه الدول؛ لرفع التحفظات، وذلك يتم بطرق عدة، منها المنظمات النسوية ومتابعة تلك المنظمات وتمويلها، ولا يتوقفون حتى يلزم الدول كلها برفع التحفظات كليًا، وحصل لهم ذلك كما لبّت كلٌّ من (تونس) و(المغرب) الدعوة ورفعا التحفظات كليًا، وبعض الدول الأخرى سحبوا بعضها[135]، وتستمر إزالة التحفظات ما دامت الضغوط قائمة في الإصلاحات القانونية التي تنفذها الدول العربية من بينها إقليم كردستان، ولا يمل (الغرب) و(الأمم المتحدة) حتى يحققوا ما يريدون، ومن بعد ذلك تأتي الخطوة التالية، وهي خطوة تطبيق الاتفاقية، وذلك يمكن عن طريق تأسيس منظمات فرعية تابعة للأمم المتحدة في كل الدول، ولا سيما الدول التي وافقت على هذه الاتفاقية، وسوف يفصل القول عن هذه الأمور في موضوع (المنظمات النسوية في إقليم كردستان وبيان نشاطاتها بهذا الشأن) إنْ شاء الله.

/%D8%A7%D9%88-%D9%88%D8%AA%D9%82%D9%88%D9%8A، بتاريخ: 2-1-2020 شوهد في: 8-12-2024، وكاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص587-588.

[134] انظر: الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الإسكوا)، **الممارسات الجيدة والتجارب الناجحة في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(السيداو) في البلدان العربية**، 27-9-2011، ص7-8.

[135] انظر: كاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص589.

المبحث الرابع: المرتكزات الفكرية للحركة النسوية

نظرًا إلى ارتكاز النسوية على مصادر غير إسلامية في المعرفة البشرية، وبصفةٍ أن هذه الدراسة تتمحور حول بيان الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي وتقويمها؛ فسوف يتم تسليط الضوء هنا على الأصول المعرفية التي تعتمد عليها النسوية في نقدهن للفقه الإسلامي؛ فالتأصيل العلمي والمنهج الدراسي لتقويم الأحكام الفقهية؛ يقتضي البدء ببيان هذه الأصول، والوقوف عليها، وتحليليها، ومن ثم يتبعه الكلام في الفصل الرابع على أبرز الفروع الفقهية التي تنتقدها المنظمات النسوية، ولا شك أن التصدر للدفاع والرد على هذه الإشكالات بغير معرفة الأسس التي تعتمد عليها النسوية لطرح انتقاداتها؛ يكون أخطر على الفقه الإسلامي من الإشكالات الواردة، وعلى هذا؛ فإن هذه الدراسة محاولةٌ لبيان الأصول التي ترتكز عليها النسوية في بنائهم للأحكام التي تطالب بوضعها في القوانين والدساتير الدولية، وفي انتقادها لغيرها من المسائل والأحكام، وكما أنها تنتقد الأصول الإسلامية التي بنيت عليها الفروع، فمن الواجب تحرير القول في أصولها وبسط القول في هذه المسألة.

ولا بد من الإشارة إلى أنَّ المبادئ العامة الملهمة للحركة النسوية التي هي أساس الحضارة الحديثة؛ وليدة الفكر الحداثي، وأن الحركات النسوية عبارة عن حصيلة للحضارة الحديثة- بمعنى أنها تشكلت في إطار الحداثة؛ لذا يجب البدء ببيان المراد بهذا المصطلح أولًا، ثم التعرض للأسس والمبادئ العامة، وانطلاقًا من هذا؛ يمكن أن يكون فهم الحداثة ومبانيها النظرية مقدمة لفهم المدارس الغربية الحديثة، ومن بينها الحركة النسوية، فإنها ولا شك تعبر عن القيم والنظريات السائدة[136]، وكما لا يخفى فإن هذه المذاهب والتيارات الفكرية تعددت وتنازعت، ولكل مذهب مكوناته الفلسفية، ويضم كل مذهب نظرية في المعرفة، ونظرية في الوجود، ونظرية في القيم، ومحل مناقشة هذه المذاهب هو علم الكلام والمنطق؛ ولكن يجدر بنا أن نتناول الأصول الفكرية للحركة النسوية وبيان أصالتها بشكل موجز، وأن نبين ما إذا بنيت هذه الأصول على حقائق وجودية خارجية، أم هي عبارة عن بعض الأوهام التي ليست لها قيمة في الحقول المعرفية؟ إذ من المعلوم أن النظر يعد نظرًا فاسدًا إذا بني على الاعتقادات حتى يبرهن عليه، والباحث هنا ليس بصدد الخوض في هذه المسألة والتعمق في أغوارها، وبيان الإيرادات والأجوبة عليها؛

---

[136] انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص262-263؛ ومثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص107.

إلا بقدر الحاجة إليه هنا ليمهد به الطريق إلى فهمها وتحليلها، ولتقويم الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي التي أُخذتْ على هذه الأسس؛ لذا يمكن بيان الأصول التي تبنتها النسوية وعملت بمقتضاها.

وكما أُسلِفَ القولُ سابقًا بأنَّ الدول الغربية شهد كثيرًا من الفلسفات والنظريات والحركات، وبهذا تغيرت رؤيته للعالم وللذات، وانطلقت هذه الرؤية من أن العالم في جوهره مادة، وما يحكمها هو قانون الحركة المادية، وأن ما ليس ماديًا ليس بجوهري، وعلى هذا لا يمكن أن يؤخذ في الاعتبار ما ليس بجوهري في إدارة شؤون الدنيا والمجتمع، ولا يوجد شيء ثابت في الكون[137]، وانطلاقًا من هذا؛ فهذا المبحث يتكون من مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الحداثة

المطلب الثاني: الانطلاقات والمباني الفكرية للحركة النسوية

المطلب الأول: تعريف الحداثة

ثمة نوعين من التعريفات تتداخل وتختلط بل وأكثر من ذلك قد تتناقض وتضطرب، ولا سيما عند ترجمتها إلى لغات أخرى، وتؤدي هذا الاختلاف إلى فوضى فكري، ويرى الدكتور (عبد الوهاب المسيري) بوجود تعريفات وردية أو مثالية، التي تعبر عن الأمل والتوقعات، وهناك ما تحقق بالفعل في الواقع، والفجوة بينهما شاسعة، فمثلًا مصطلح (الحداثة)، عرفت بأنها: استخدام العقل والعلم والتقنية في التعامل مع الواقع، بحيث يمكن للإنسان أن يسخر الكون لمصلحته، هذا هو التعريف المثالي، وما تحقق في الواقع أمر مختلف تمامًا، وأورد عليه بأنه يسقط البعد المعرفي؛ لذا يجب أن نزيد عليه: المنفصلين عن القيمة في التعامل مع الواقع، وهذا هو البعد المعادي للإنسان، وفي هذا الإطار أصبح العالم منفصلا عن القيمة، بمعنى: أنه لا توجد معايير إنسانية أو أخلاقية أو دينية، ولا يبقى معنى للخير والشر، والعدل والظلم، والحق والباطل[138]، وهناك تعريفات أخرى للحداثة باعتباراتٍ مختلفة، وهناك خلافٌ كبير حول هذه

---

[137] انظر: عبد الوهاب المسيري، **العلمانية والحداثة والعولمة**، تحرير: سوزان حرفي، (د.ن، ط1، 2013م)، ص175.

[138] انظر: المسيري، **العلمانية والحداثة والعولمة**، ص175.

اللفظة، وما يهم هنا هو ما يصدق عليه هذا المصطلح[139]، وعُرفت باعتبارها مصطلحًا عامًا شاملًا لنواحي الحياة الغربية بأنها "تطلق على مسيرة المجتمعات الغربية منذ عصر النهضة إلى اليوم، ويشمل الترشيد الاقتصادي والديمقراطية السياسية والعقلانية في التنظيم الاجتماعي"[140]، ومن أهم مبادئ الحداثة هي رفضها للدين، فإن ما ينبغي أن يكون حديثًا لا ينبغي أن يساير أية إيدلوجية كهنوتية، فهو منهج تغييري وانقلابي في المفاهيم والمعتقدات، ورفضها من أجل الإتيان بواقع فكري واجتماعي وأخلاقي أحسن، وقوانين متقدمة أنسب للعصر، وسبب رفضها للدين هو أن الأخير يتصف بصفة الثبوت والديمومة، بينما الآخر يتقوم بالنسبية والتجديد والتغيير، كما هو ظاهر من لفظ الحداثة، إذ يقابله في الإنجليزية لفظ (modernism) وهو: مشتق من كلمة (modern) وتعني عصري وحديث، وعرف بأنها نقطة التقاطع ما بين الأبدي والعابر، أي: ما بين هو ثابت وما بين هو متغير، تدعو إلى التمرد على الواقع والانقلاب على القديم الموروث[141]، وأصبحت العقل من لوازمها، وأيضًا المادية والقيم النسبية المتغيرة، ومن هنا ترد إشكاليات جمة بخصوص الخير والشر وحدودهما، ومن هو المسؤول عن وضع هذه الحدود وما هو المعيار الذي يقاس به الخير والشر، و ترد أيضًا إشكالية بخصوص نسبية الأشياء، وفي غياب المعايير الثابتة التي يجب على الجمع الخضوع لها والاستسلام لها؛ يستحيل حسم الخلافات والصراعات التي تنشأ بين البشر[142].

---

[139] انظر: عدنان علي رضا النحوي، **تقويم نظرية الحداثة وموقف الأدب الإسلامي منها**، (السعودية: الرياض، دار النحوي، ط2، 1994م)، ص26-27.

[140] ألان تورين، **نقد الحداثة**، ترجمة: أنور مغيث، (المجلس الأعلى للترجمة، د.ت، 1997م)، ص16.

[141] انظر: نور سهيل مهدي، الحداثة وموقف الفكر الإسلامي منها، **مجلة الجامعة العراقية**، (العدد: 49، ج 2، 2021م)، ص 108-109، وسهيل فتياني، **بودلير وتمثلات الحداثة الجمالية**، مقال منشور على الموقع: عربي21، على الرابط: https://arabi21.com/story/1296663/%D8%A8%D9%88%D8%AF%D9%84%D9%8A%D8%B1-%D9%88%D8%AA%D9%85%D8%AB%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D8%A7%D8%AB%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D8%A7%D8%A9_%D9%84%D9%8A.A%D8%A9 بتاريخ: 30-8-2020، شوهد في: 6-11-2023. تقويم نظرية الحداثة وموقف الأدب الإسلامي منها..

[142] انظر: نور سهيل مهدي، **الحداثة وموقف الفكر الإسلامي منها**، ص110.

المطلب الثاني: الانطلاقات والمباني الفكرية للحركة النسوية

يعنى بالانطلاقات والمباني الفكرية؛ الأسس والفرضيات والمبادئ العامة التي أسست عليها الحضارة الحديثة، وصارت ملهمة للحركة النسوية، ولمعرفة هذه المباني الفكرية؛ يجب معرفة مباني هذه الحضارة، وفهمها والإحاطة بها؛ تكون بمنزلة مقدمة لفهم هذه الحركة ونقدها، وأسلف الكلام على الحداثة كون جل المدارس الحديثة نشأت في إطارها، وفهم هذه النظريات متوقفة على فهم الحداثة، وتشكل العلمانية، والإنسانوية، والعقلانية، والفردية؛ المبادئ الأساسية للموقف الفلسفي للحداثة، ولا يمكن إطالة الكلام في ذكر جميع المذاهب الفلسفية، وما يتم ذكره من النظريات هي التي تدور حولها المذاهب، إذ إن الكل تتبنى فكرةً مفادها: إبعاد الدين وإقصاءه من السَّاحة الفكرية والعلمية، وما يهم هنا هو: النظريات التي أنشأت لتحل محل الدين، وعلى هذا؛ يكون الناظر على دراية بها في مناقشة الفقه الإسلامي وأصوله، كما تمَّت الإشارة إليه سابقًا بأنَّ: القول على الجزئيات دون الاتفاق على الأصول أمر عقيم، ولا يمكن أن ينتج شيئًا علميًا[143]، ومن هذه المدارس الفكرية:

أولا: العلمانية (secularism): تُعدُّ "العلمانية" من أكثر المصطلحات التي يعتريها الغموض؛ لأنَّها شحنت بآراء وأقوال من المؤيدين والمعارضين لها؛ نظراً إلى كونها تدعو إلى فصل الدين عن الدولة وتحريرها من سلطته وإقصائه من الساحة العامة؛ لهذا عرفت الموسوعة البريطانية (العلمانية) بأنها: حركةٌ اجتماعية تتوجه اهتمامها للأمور الدنيوية بعيدًا عن الآخرة[144]، ولهذا المصطلح أبعادٌ عديدة، منها خفية ومنها جلية، وكان سبب ظهورها وانتشارها؛ هو إقصاء العقل بالكلية من الساحة المعرفية من جانب الكنيسة، وتم هذا باسم الدين والإله، ومثل هذه الأفكار التي مصدر بقائها هي: السلطة والقوة؛ لا يمكن أن تصمد إلى الأبد، لذا جاءت النهضة الأوروبية على إثرها، وتمرد المجتمع الغربي الذي عانى لقرون عدة، وبناءً على هذا أُلِّه العقل والطبيعة، ولا شك أن المجتمع أصبح من أهم الميادين التي تسعى لامتلاكها والسيطرة عليها، ولا سيما الأسرة، وجاء هذا بعد فشل العلمانية في مواجهة الدين، والطريق الوحيد هو ضرب اللبنة الأساسية للمجتمع الديني، ولا شك أن للعلمانية تأثير كبير في العالم الغربي الجديد

---

[143] انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص264.

[144] And Britannica, The editors of Encyclopedia, *secularism*, https://www.britannica.com/topic/secularism, date: 20 Oct 2023.

ومدارسه، وهي تؤيد وتدعو إلى إلغاء الدين وعدم الاهتمام به من المجالات العامة كالسياسة، والاقتصاد، وأمور الدولة[145]، وأيضًا نصت التعاليم الغربية والقوانين التي ذُكرت آنفًا على أن الدين ليس هو من ينظم العلاقات الأسرية، بل خولت الدولة بأخذ هذه الوظيفة والأخذ بزمام الأمور، وجعل كل فرد من أفراد الأسرة متمركزًا حول نفسه، ووضعوا حقوقًا لكل واحد منها؛ لا لتكون الروابط بين كل فرد من أفرادها منشئةً ومبنيةً على أساس الحب والمودة والرحمة، بل ليضعوا حدودًا حمراء؛ تحدد لكل من الأفراد أين تنتهي حدودها وصلاحيتها، فألغوا سلطة الدين في تحديد الحقوق والواجبات داخل الأسرة، وبناءً على هذا؛ لا يمكن للدين أن يتدخل في وضع القوانين، ومنها قانون الأحوال الشخصية والعقوبات والجنايات وغيرها، ولا يبقى للدين أية بقية في الحياة سوى بعض الشعائر والعادات التي لا تتعارض مع القوانين التي يحبذونها، فكما صرحت النسوية أن الدفاع عن قانون الأسرة بمرجعية دينية؛ يعني استمرار التمييز ضد المرأة، وما تعنيه النسوية بالتمييز بين الجنسين سيُفصل القول فيه في موضعه المناسب[146].

ثانيًا: الفردية (individualism): تطلق الفردية على الاتجاه الفكري الذي يرى بأنَّ: الفرد هو الأساس للبعد الفكري والأخلاقي، وهو المعيار لبناء السلوك والقيم، وله مقامه وحقوقه في الفكر الحداثي، ومنفصل عن باقي الأفراد، وتباين عن الفلسفات التي تعتقد أن المجتمع هو الأصل وله الأولوية، والأفراد عبارة عن أجزاء المجتمع، وأصحاب هذا المذهب ولا سيما أتباع المذهب الحسي؛ يحاربون الفطرة وينتقدونها، وبعدما كانت المصلحة العامة هي الراجحة وتقدم دائماً على كلِّ شيء، ومصلحة الفرد كانت تؤخر إذا تعارضت مع المصلحة العامة؛ فجاءت الحداثة لتقلب هذه الموازين، فأصبح الفرد هو النقطة المركزية والمحورية، وكل شيء كالدين

---

[145] انظر: محمد تقي سبحاني وآخرون، **العلمانية مذهبا دراسات نقدية في الأسس والمرتكزات**، ترجمة: حيدر نجف، (بيروت: مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ط1، 2014م)، ص21؛ ومثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص109-110.

[146] انظر: كبرياء الساعور، **لماذا علينا كنسويات أن نختار نظام علماني ديموقراطي**، مقال منشور على الموقع: الحركة السياسية النسوية السورية، على الرابط: https://syrianwomenpm.org/ar/%D9%84%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%86%D8%A7-%D9%83%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A3%D9%86-%D9%86%D8%AE%D8%AA%D8%A7%D8%B1-%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%B9%D9%84%D9%85/، بتاريخ: 0-7-2022، شوهد في: 25-10-2023.

والفلسفة والأخلاق والقانون تابع له، ولا بد لهذه الأشياء أن تنسجم معه ومع ميوله؛ ومع أنَّ الأمور الدينية ثابتة وغير قابلة للتغيير كما قال (ديفيد هيوم)، وعلى حسب قوله: أن العقل تابع للشهوات والرغبات؛ إلا أنه يجب على الدين أن يتبع ميول الفرد[147]، ومن ضمن هذه الفلسفات الرائدة وفي مثل هذه الأجواء؛ تمكنت النسوية من الظهور والنشوء؛ لذا يمكن ملاحظة النتائج التي خلفتها المبادئ الفردية في التعاليم النسوية ومطالبها، فرفعن شعارات مختلفة تعكس رؤيتهن لأنفسهن ومن حولهن، كرفع شعار: (جسدي ملكي ولي الحق في التصرف المطلق) [148] وغيرها من الشعارات التي صارت سبباً في المطالبة بحق الإجهاض، والحرية الجنسية، وحق الطلاق، والتشكيك في التعاليم الدينية والأخلاقية، وكلُّ ذلك أدت إلى المطالبة بـ (الجندر) بمعناه المعاصر، وأدت هذه الفلسفة بأصحاب هذه الفكرة بمناداة الحرية الفردية لإجراء العملية الجراحية على أساس الشعور بأنَّ الإنسان قد يولد في جسدٍ خطأ، وسيتم فصل القول في هذه المسألة في الفصل القادم، وبالاختصار فهؤلاء يعتقدون بأنَّه: لا صوت يعلو فوق صوت الميول والمصالح الفردية، وقد انتقدت هذه الفلسفة من قبل الفلاسفة الغربيين كـ (ألكسيس دو توكفيل) و(هيغل) و(فيرديناند تونيز) وغيرهم، إذ يرون: أنَّ الأنانية الشخصية، والإعراض عن المصالح العامة والفضائل الاجتماعية أمرٌ سلبي، وهذا النوع من الفرد يشبه الشجرة التي ليست له جذور، فالمجتمع ليست إلا وعاء لتلبية احتياجاته، وتنشأ العلاقات في هذه المجتمعات بناءً على العقلانية المادية الجافة وعلى المنفعة، بعيدًا عن الجوانب الروحية والقرابة، ولا يخفى ما آل إليه الفرد وما ستؤول إليه في مثل هذه المجتمعات، إذ تؤدي بها إلى فراغٍ عاطفي وأزماتٍ روحية ووجدانية، ومن ثم إلى الانتحار كما يرى (دوركهايم)، وخطورة هذه المعتقدات وعواقبها على المجتمع وعلى الفرد نفسه واضحة لا تحتاج إلى دليل وبرهان[149].

---

[147] انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص272.

[148] انظر: المصدر نفسه، ص274، و And Britannica, The editors of Encyclopedia, *individualism summary*, published on website: Britannica, https://www.britannica.com/summary/Herbert-Spencer, date: 29 Jun, 2006, seen on: 23 Oct, 2023.

[149] Msi United States, My body, my choice: Defending bodily autonomy, https://www.msiunitedstates.org/my-body-my-choice-defending-bodily-autonomy/.

وقد تؤدي هذه النظرية الفردية المطلقة (absolute individualism) أيضاً إلى استقلال الفرد المطلق وتحقيق الذات المطلق والخصوصية المطلقة[150]، وفي ظل وجود هذه النزعة الفردية؛ تكاد تختفي مقولة: أنَّ الإنسان كائن اجتماعي، ولم تعد هناك رابط قوي بين الأفراد والمجتمع إلا من جهة أن الفرد يحتاج إلى المجتمع؛ لكي يضمن حاجاته المادية، فقدسية الفرد ورغباته وميوله تكونُ في ظل الفلسفات الغربية كالفوضوية والشخصانية والوجودية، وعلى هذا؛ فالأحكام المعتبرة عند الإنسان مبنية على ميوله الفردية وذوقه الخاص، ولكون (النسوية) متأثرة بالنزعة الفردية وتتبنى المعتقد نفسه، وتعزز المبادئ الفردية وتطبقها في المجتمع وداخل الأسرة على وجه تام؛ تتوجه إليها الانتقادات نفسها، وتورد عليه إشكاليات كثيرة التي بالتغاضي عنها وإهمالها؛ تصل بالفرد والأسرة والمجتمع إلى الهاوية والهلاك[151].

ثالثًا: العقلانية (rationalism): بعد ظهور فكرة رفض الدين كونه يوصف بالقديم والثابت لا بالجديد المتغير؛ وجد له بديل، ليكون حاكمًا في تفسير العالم وغوامضه، فالعقلانية والعلمانية صنوان، وهي تيار يعترف بسلطان العقل وحده، العقلانية فكرةٌ مبنيةٌ على أساس أنَّ العقل هو العنصر الوحيد لإسعاد البشر، وهناك تعريفات عدة للعقل بحسب الحقول التي يستعمل فيه هذا المصطلح، فمثلًا عند (الفلاسفة) العقل هو: ما يقابل الاتجاه التجريبي، وعند (الكلاميين) هو: ما يجعل أساسًا لبناء المعتقدات الدينية، وما يهمُ هنا هي العقلانية كالمبنى النظري للنسوية، وهي العقلانية الخاصة بعصر التنوير[152]، فالعقل عند (جون لوك) و(ديفيد هيوم) التجريبين صفحة بيضاء فارغة، ولا يمكن اكتساب المعرفة إلاَّ عن طريق التجربة وملاحظة الظواهر الطبيعية؛ لذلك السبب يرفضون التقليد للمعتقدات الدينية إلا بعد عرضها على العقل؛

---

[150] انظر: رائد جميل عكاشة ومنذر عرفات زيتون، **الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة**، (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية، ط1، 2015م) ص514.

[151] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص127-128..

[152] انظر: ضحى الطلافيح، **تعريف الفلسفة العقلانية**، مقال منشور على الموقع: الفلسفة، على الرابط: https://alfalsafah.com/g/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%B3%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%84%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 21-4-2013، شوهد في: 8-12-2024، ونرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص274، و And Britannica, The editors of Encyclopedia, *individualism summary*, published on website: Britannica, https://www.britannica.com/summary/Herbert-Spencer, date: 29 Jun, 2006, seen on: 23 Oct, 2023.

لذا فإنَّ العقل عند (ديكارت) أفكار فطرية، و(كانط) يرى بأنَّ: العقل خطأٌ مذهبي؛ لأَنَّ العقل عنده شيء محير، وحسب قوله أنَّ العقل فيه مقولات (ترنسندنتالية)، أي أنَّ (العقل): يتضمن معتقداتٍ قبلية، ومعدومة من أفكارٍ فطرية[153]، وانطلاقًا من كثرة الجدال حول ماهية العقل وقدراته وكيفية تلقي المعلومات لديه؛ تطرق كثير من العلماء لمفهوم العقل، وذلك لبيان ما هو ضمن نطاق العقل، حتى صرح بعضهم بأنَّ العقل: لم تخلق بوسعة الحقيقة وكبرها، ونتيجة لهذه المحدودية والتواضع للعقل البشري قال بعضهم: أنَّ ما ليس ضمن إطار التجربة لا يمكن أن يكون ضمن نطاق العقل، وعليه فإنَّ العقل لا يتجاوز العالم المادي التجريبي، فجعلوا العقل هو المكتشف للطبيعة البشرية والحاكم عليها، ولا ينبغي لشيء آخر غيره أن يتدخل في مهمة فهم طبيعة البشر، وقد نوقش هذا المذهب وانتقد، وأوردت عليه تساؤلات كثيرة بخصوص إمكانيته وقدرته ليكون هو المعتمد والمعيار في بيان الخير والشر وتحديد مصير الإنسان، وعدت العقلانية بهذا المعنى مؤسسة للعلوم الإنسانية في الغرب، ولا يقصد بهذه الديباجة التقليل من شأن العقل وإقصائه، فكيف يمكن ذلك وهو الطريق الوحيد والدليل الأوحد للإيمان.

رابعًا: الإنسانوية (humanism): لهذا اللفظ معان ودلالات، فلا يزول غموضه إلا بعد بسط القول فيه، ولكن ما يجب التأكيد عليه هنا هو مفهوم هذا اللفظ وتأثيره على الفكر النسوي، والذي يُعدُّ إطاراً للحركة النسوية، فهذا المصطلح يساوي أصالة الإنسان وتقديسه، بمعنى جعله على رأس كل الأمور، وجعل رغباته وإرادته محورًا لتفسير العالم والعمل بمقتضاه؛ لأَنَّ من الخصائص الأساسية للمجتمع في القرون الوسطى هي مرجعية السلطة، ومحورية الإله، فـ (الإنسانوية) لا تعترف بأي مرجعية لتفسير العالم والنظام في الكون، ولا تعترف بأي قوة أو حاكمية لشيء على مصير الإنسان سوى اختيار الإنسان نفسه، فهي تنفي تدخل الدين وكل مرجعية في وضع الحدود لمصير الإنسان[154]، ومن هذا المنطلق انطلقت حركات التحرر القديمة بوجهٍ عام من رحم أو خلفية الإنسانوية، حيث يستولي الإنسان على قمة الهرم الكوني، الذي

---

[153] انظر: سامية العنزي، **مقالات: الأسس الفلسفية للاتجاهات النسوية المعاصرة**، مقال منشور على الموقع: باحثات، على الرابط: https://bahethat.com/article/r35293/، بتاريخ: 10-12-2019، شوهد في: 7-11-2023.

[154] انظر: جودث بتلر، **قلق الجندر النسوية وتخريب الهوية**، ترجمة: فتحي المسكيني، (قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، 2022م)، ص79؛ ونرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص270.

تمَّت الإشارة إليها، أما حركات الحديثة مثل الحركة النسوية بشتى توجهاتها؛ فإنها تسعى إلى تأكيد فكرة الصراع، وانتزاع هذه المكانة من الإنسان والتسوية بينه وبين الطبيعة[155]، وأيضًا النسوية تنفي تدخل الدين أو أي قوة خارجية في تحديد مصير المرأة، فالإنسان هو الحاكم على نفسه، وإذا كان الأمر كذلك فليس لأحد الحق في تحديد الأدوار الاجتماعية.

إذن يمكن أن يلخص ما سبق في هذا المبحث من القول في أمور عدة؛ منها: ظهور الفلسفات والنظريات كثيرة؛ لتحل محل الدين وإقصائه على عرشه، وحصل ذلك بعد أن أُبعِد العقل عن كافة ميادين الحياة من قبل الكنيسة ورجال الدين، وأيضاً ظهور الحركة النسوية في ظل صراع هذه الفلسفات وتأثرت بها، وصارت الحركة ابنتها الشرعية، تكيل بمكيالها، وتقويمها للأحكام الفقهية؛ مبنيةٌ على أسس وأصول هذه الفلسفات، وأن مناقشة الجزئيات وتقويمها تأتي بعد مرحلة ثبوت الكليات والأصول.

خاتمة الفصل

بعد التفصيل الذي سبق في هذا الفصل؛ يمكن تلخيص جملة من الأمور، وهي كالآتي:

1. إن مصطلح النسوية لها تعاريف عدة؛ بسبب ما حملت من الأفكار والفلسفات، وتبين أن جميع هذه التعاريف على وفاق بأنها حركة تناضل باسم المرأة؛ لكي تنال حقوقها المحددة من قبل النسويات.
2. وجود تباين بين حركة تحرير المرأة وحركة التمركز حول الأنثى.
3. سبق نضال المرأة ظهور النسوية بقرون، حيث واجهت الناشطات فكرة دونية المرأة، وكافحن من أجل حصول المرأة على حقها في تربية أبنائها، وحق التعليم كالرجل، وذلك عبر تقديم رؤية جديدة للمرأة من خلال الكتاب المقدس.

---

[155] انظر: عبد الله الغلبزوري، **الأنثى بين قيم الإنسية وقيم الفردانية**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/blogs/2019/5/12/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%86%D8%AB%D9%89-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D9%82%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%82%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D8%AF%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 12-5-2019، شوهد في: 9-11-2023.

4. مع ظهور النسوية راجعت الناشطات تفسير النصوص الدينية ونقدها، والنضال من أجل التحرر من سلطة الرجل، وحق الانتخاب والتصويت، وحق التعليم، وتغيير بعض القوانين السائدة وغيرها.
5. مع ظهور النسوية الراديكالية؛ صار نضال المرأة من أجل حرية الإجهاض، ومحاربة الأسرة، ودعت إلى تغيير الأدوار بين الجنسين، وساعدت التقدم الطبي في التفكير في تغيير الجنس البشري، وتم أول عملية تغيير الجنس في هذه المرحلة.
6. استمرت الجهود من أجل التأكيد على حق المرأة في الحمل والإجهاض، والعمل على تغيير بعض المفاهيم، كالعاهرة والفاسقة؛ لأجل هدم وتقويض الثقافة الجنسية والمفاهيم المهينة على حسب رؤيتهم، ودعم المثليات والتركيز على مصطلح الجندر، والاعتراف بحقوقهن كالأقليات والضحايا في المجتمعات، حتى صار قضايا المثليات والمتحولين جنسيًا والمتحولات من القضايا النسوية.
7. عقد مؤتمرات جمة؛ من أجل فرض القوانين على كافة الدول وتوقيع الدول الإسلامية عليها.
8. تدخلت النسوية المتطرفة في إصدار القوانين الدولية التي تخدم مجنداتها.
9. تأثرت النسوية بالحركات الفكرية الرائجة في ذلك الزمان كالعقلانية، والعلمانية والإنسانوية، والفردانية وغيرها، كتأثرها بالحركات الاجتماعية كالليبرالية والراديكالية والماركسية وغيرها.

الفصل الثالث

المنظمات النسوية في إقليم كردستان، وموقفها من النوع الاجتماعي(الجندر)

توطئة:

إن تناول السياق التاريخي والاجتماعي للمنظمات النسوية في إقليم كردستان له أهمية خاصة، لما يسعف به من فهم هذه المنظمات ومعرفة اتجاهاتها، وقضاياها، وعلاقتها بمحيطها المجتمعي، ورصد هذه المعلومات؛ سوف يساعد في معرفة وزنها السياسي والاجتماعي، ويفيد أيضًا في معرفة الآثار المترتبة عليها، وتقدير حجم إسهاماتها في قضايا المرأة الكردية، وجدير بالذكر أن أوضاع المرأة في كردستان العراق خلال العقد أو العقدين الأخيرين شهدت تغيرات كثيرة، وفي حقيقة الأمر أن هذه التغيرات ليست مختصة بكردستان، وليست منحصرة على المرأة فقط، بل طرأت على كل بلدان العالم وعلى كلا النوعين من الجنس البشري، رجالًا ونساءً، كبيرًا وصغيرًا، وترجع هذه التغيرات إلى أسباب عديدة ومختلفة، من أهمها: نظام العولمة الذي غزا العالم بأسره، وحوّلهُ إلى بلدة صغيرة؛ فهذا النظام أدى إلى الانفتاح على أعراف وتقاليد الأمم الأخرى، ولا شك أن لهذا الانفتاح تأثيره، سواء سلبًا أو إيجابًا على الجميع، ومن الأسباب المؤدية والمساعدة إليه؛ هي التقدم التكنولوجي في شتى المجالات؛ كالاتصالات والنقل وغيرها، وكلّ ذلك أدى إلى تقليل وتقلص الفروق الجندري بين الجنسين في جزء من أدوارهما الاجتماعي، وهذا ما تناشد به بعض النسويات في العالم؛ حيث كان العمل خارج البيت منحصرًا على الرجل؛ كونه الأقوى والأصلح لمواجهة التحديات لإيجاد لقمة عيش لأسرته، وكان العمل المنزلي منحصرًا نوعًا ما على المرأة، سواءً لكونها الأنسب لهذا العمل، أو لعدم قدرتها على الخروج مثل الرجال بسبب الولادة وغيرها من الأسباب، فلم يبق هذا التحدي خارج البيت إلى حد ما، وهذا أدى إلى القول بأن الرجل والمرأة متساويان في الحقوق والواجبات، ونتجت عن ذلك في الأخير إلى مطالبة المرأة بلسانها أو بلسان حالها إلى المطالبة بالخروج من هذا النمط، أو ربما أدت الظروف إلى خروجها من المنزل، كما يقول أحد الممثلين الكوميديين ساخراً أن اختيار الوقت للمناداة بالمساواة لدى النساء كان عبقرياً، حيث لما كان الرجال من قبل 5 آلاف سنة يحاربون الأسود

والوحوش، ويخوضون المعارك؛ لم تكن النساء ليطالبن بالمساواة، ولكن لما وجدن الرجال يجلسون على الكرسي في مكاتبهم مع مكيفات الهواء؛ رفعن شعارات مختلفة تحت عناوين كثيرة ليطالبن الخروج مع نظيراتهن[1]، ومن الجدير بالذكر هنا هو: التقدم التكنولوجي كان له دور كبير بلا شك في تخفيف العبء على كتفها، بإيجاد البديل للأعمال اليدوية.

كلّ هذه التغيرات أدت ولا ريب إلى أن تفكر المرأة في المساواة بين الجنسين، إذ لما كانت النسوية تعتقد أن طبيعة المعيشة أسهمت في توزيع المهام والأدوار الاجتماعية، وأدت الأدوار الاجتماعية إلى إبراز معظم الفوارق بين الجنسين؛ أوجدت مصطلح (الجندر)، كونه يشير إلى الفوارق الموجودة بين الجنسين في المجتمعات، ولم تكن الطبيعة عند الملحدين أو الله عند المؤمنين أوجدوا هذه الفوارق بزعمهم، بل المجتمعات فرضت على كلا الجنسين الأعمال والأدوار على حسب بيئتها؛ لذا يترجم لفظ (الجندر) بالنوع الاجتماعي؛ ليتميز عن النوع البيولوجي المحتم على الإنسان.

والمرأة كونها أهم عنصر المجتمع والأسرة؛ صارت تشار إليها الأصابع، وتعقد بخصوصها الندوات والمؤتمرات، ومن هنا يمكن أن نلخص أهم التغيرات التي طرأت على إقليم كردستان وعلى المرأة الكردية، من الجوانب السياسية والقانونية والاجتماعية؛ لكي يتبين فيما بعد أثر المنظمات النسوية عليها، محاولاً بذلك تقييم هذه التغيرات والأمور التي تناضل من أجلها المنظمات النسوية وتقويم الأحكام الفقهية المتعلقة بها تقويماً فقهيًا في الفصول الآتية.

وتجدر الإشارة إلى أن العالم في الثورة الاتصالية الطاغية والعولمة الاقتصادية؛ بات يشبه قرية صغيرة، تتداخل فيها المصالح والمفاسد وتتعارض، فكل ما يحدث في الشق الغربي للعالم؛ يمكن أنْ يجد ريحه الشق الشرقي ويتأثر به، وبذلك ابتعد الإنسان عن نفسه وتنكرّه؛ بقدر ما اقترب من العالم وتعرف إليه.

ومن أهم المواضيع التي انتشرت في العالم وأصبحت قضية عالمية؛ قضية المرأة، لأهمية مكانتها في الأسرة والمجتمع، وكل تغير يحدث للمرأة؛ يتأثر بسببه الأفراد داخل الأسرة، وكل تغير يحدث للأسرة، يتأثر به المجتمع، وعلى هذا يمكن للقوى العظمى التي تسيطر على الأسواق

[1]Andrew Schulz, *Feminism is convenient*, https://www.youtube.com/watch?v=UHD9O7aBHTQ&ab_channel=TheAndrewSchulz, Jun 3, 2018, seen: Oct 25, 2023,

والمجتمعات، أن تجد بغيتها في المرأة، فبناءً على هذا التغير؛ تغير منظور الناس للعالم، وتغير منظور أفراد الأسرة للعلاقات بينهم، ومن بينها نظرتها إلى المرأة، ومن المؤكد أن لهذا الانفتاح مزايا ومخاطر، فانفتاح الناس على العالم غير نظرتهم إلى الحياة وكيفية معيشتهم، إذ لا بد للشعوب أن يتفاعل مع العالم، سواءً كان هذا التفاعل اختيارياً أو اضطرارياً، فاستفادت الشعوب من جهة التواصل والثقافة والتكامل الاقتصادي، ولكن تضَاعفت مشاكلها، وأزماتها، وتحدياتها، ومن أهم التحديات التي تواجهها الأمم؛ هي قضية الهوية والحفاظ عليها؛ لذا تصادمت الآراء بين مؤيدٍ ومعارض لها، وطُرحت تساؤلات حول الترحيب بها أو اطراحها ونبذها، وهذا أمر آخر لا يمكن للباحث تفصيل القول فيه إلا بقدر ما لا تستغني عنه هذه الدراسة، وهي كيف أثرت العولمة في نظرة الرجل تجاه المرأة؟ وهل تغير وضع المرأة إلى الأحسن أم الأسوء[2]؟

وإذا نظرنا فيما بعد منتصف القرن الماضي؛ يلاحظُ أن المصطلحات مثل العدالة الاجتماعية، والثورة، والتحرر، وتغيير النظام كانت شائعة للغاية؛ لذلك يلاحظُ أن جيل الستينيات والسبعينيات إلى أوائل القرن الجديد كان متأثراً بالتنظيمات اليسارية والقومية؛ لأنه عاش في كنف هذه المذاهب، وكانت روح الجماعة حاضرة في ذهن الإنسان، ولكن تغيرت المصطلحات، وحلت محلها مصطلحات أخرى، فالحرية الشخصية، والنجاح الفردي، والسعادة الشخصية صارت هموم الأفراد، فالذي يحدث ليس شيئًا مخفيًا، بل هو تحول ملحوظ، كما تمَّت الإشارةُ إلى هذه الجزئية في الفصل السابق.

يتكون هذا الفصل من ابحثين:

المبحث الأول: عوامل ومراحل ظهور المنظمات النسوية في إقليم كردستان

المبحث الثاني: مفهوم الجندر وعلاقته بالنسوية والمنظمات النسوية في إقليم كردستان

[2]انظر: منير محفوظ، **العولمة تبادل ثقافات أم سحق للخصوصية**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/blogs/2019/3/18/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%88%D9%84%D9%85%D8%A9-%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D9%84-%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A7%D8%AA-%D8%A3%D9%85-%D8%B3%D8%AD%D9%82-%D9%84%D9%84%D8%AE%D8%B5%D9%88%D8%B5%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 18-3-2019، شوهد في: 16-10-2023.

المبحث الأول: عوامل ومراحل ظهور المنظمات النسوية في إقليم كردستان

شهد إقليم كردستان عبر تاريخه حضورًا كبيرًا للمرأة في شتى المجالات، فكان لها دورٌ كبير في النضال السياسي والكفاح العسكري الذين مر بهما الشعب الكردي من أجل الاستقلال أو الحكم الذاتي، ولكن لم تظهر (الحركات النسوية) على شكل المنظمات إلا بعد الانتفاضة الكبرى التي حدثت ضد حكومة البعث والنظام السابق في العراق عام (1991م) كما سيشار إلى ذلك بعد قليل، ويرجع هذا التأخر في الظهور إلى الصراعات والحروب الموجودة في هذه المنطقة، ولا سيما في إقليم كردستان، هذا فضلاً عن عدم وجود التقدم التكنولوجي، وعدم انفتاح الإقليم على العالم، أما ظهورها بعد ذلك الوقت مع توفر هذه العوامل؛ يرجع إلى معاناة المرأة الكردية؛ بسبب الأعراف والتقاليد الاجتماعية التي سوف يُذكر بعضها في هذا الفصل، وانطلاقًا من هذا؛ اقتضت طبيعة هذا المبحث أن يتضمن أربعة مطالب:

المطلب الأول: نبذة موجزة عن إقليم كردستان

المطلب الثاني: وضع المرأة في إقليم كردستان

المطلب الثالث: ظهور المنظمات النسوية ومراحل تطورها

المطلب الرابع: مكونات المنظمات النسوية في إقليم كردستان

المطلب الأول: نبذة موجزة عن إقليم كردستان

تناقضت الآراء بشأن قضية الأكراد وتباينت؛ ويرجع ذلك إلى تاريخهم الصاخب بالمشاكل والحروب؛ نظراً إلى كونهم جزءاً لا يتجزأ عن مشاكل الدول التي وزعوا عليها، على الرُّغم من تفرقهم في بلدان مختلفة التي يعيشون فيها، إلاَّ أنَّهم تجمعهم لغة واحدة، ومن هنا يجب ذكر بعض الجوانب الأساسية التي يمكن أن تساعد لاحقًا في فهم مشكلة المرأة في الإقليم، وكيف ساعدت في ظهور المنظمات النسوية في إقليم كردستان.

فعلى الصعيد التاريخي؛ اتفق الباحثون على أن تاريخ الأكراد طويل ومعقد، بل هو تاريخ مربك وضبابي، وقد تعددت فيها الآراء والأقاويل، والسؤال لا يزال يثار حول أصولهم، ومتضمنه هو: هل هم السكان الأصليون لهذه المناطق؟ أم جاؤوا من أماكن أخرى؟ ولا يكمن الدخول في تلكم التفاصيل كونها ليست من صميم موضوع الدراسة، ولهم دور حاسم في

الصراعات بين الإمبراطورية العثمانية والصفوية، وانتهى بالنصر بمساعدة القبائل والإمارات الكردية شبه المستقلة في معركة (جالديران) عام (1514م)[3].

وعلى الصعيد الجغرافي والسياسي؛ فالإقليم هو كيان اتحادي في العراق، ويتمتع بحكم ذاتي معترف به في دستور العراق، فبموجبه يحق لحكومة الإقليم ممارسة السطات التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وفقاً لقوانين إقليم كردستان التي يسنها برلمانه المنتخب من قبل مواطنه، ويتكون من أربع محافظات، وعاصمته أربيل[4]، وبلغ عدد سكانه (4698790) مليون نسمة سنة (2009)[5]، وتجاوز هذا العدد (6) ملايين نسمة سنة (2020م) بحسب الخارطة الكاشفة المنشورة من قبل وزارة التخطيط في إقليم كردستان[6].

[3]انظر: المجلس الأعلى لشؤون المرأة، **الإستراتيجية الوطنية لتنمية أوضاع المرأة في إقليم كوردستان 2016–2026**، (إقليم كردستان: أربيل، مطبعة شهاب، ط1، 2017م)، ص9.

[4]انظر: ماجد عثمان، **تقرير تحليل السكان لإقليم كردستان العراق 2021**، تقرير منشور على موقع هيئة إحصاء إقليم كوردستان وزارة التخطيط، على الرابط: https://krso.gov.krd/ar/statistics/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%83%D8%A7%D9%86/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%83%D8%A7%D9%86، ص8.

[5]انظر: شيرزاد أحمد النجار، **تطور الفكر القومي الكردي نظرة عامة**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/2006/05/23/%D8%AA%D8%B7%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%83%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D9%85%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%AF%D9%8A-%D9%86%D8%B8%D8%B1%D8%A9-%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%A9، بتاريخ: 23-5-2006، شوهد في: 26-12-2023.

[6]انظر: هيئة إحصاء إقليم كوردستان، https://krso.gov.krd/ar/map/kurdistan-region.

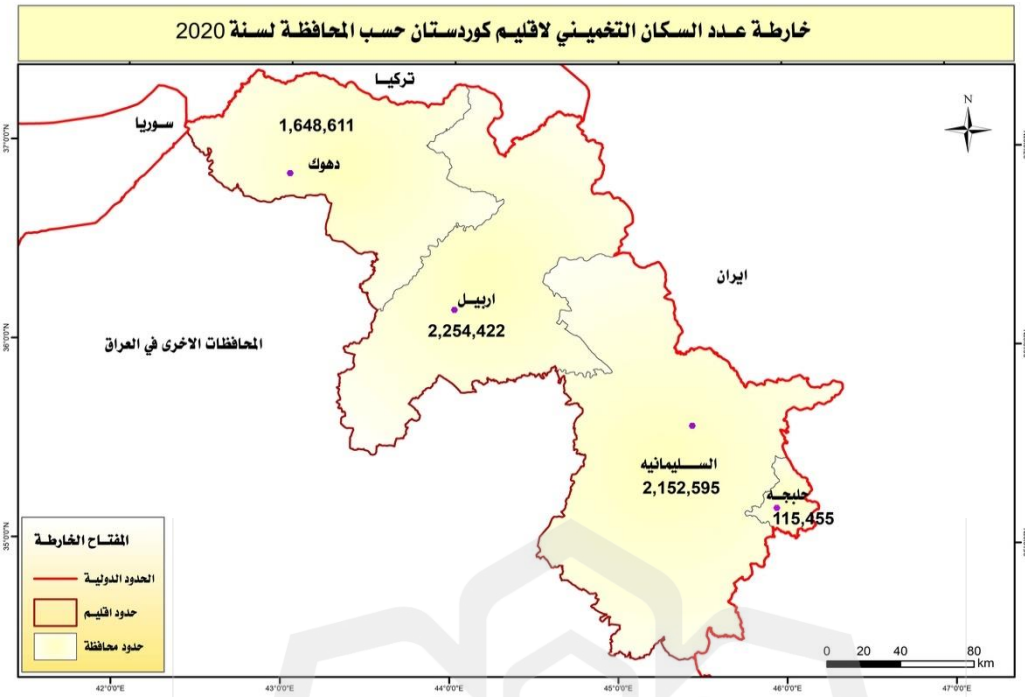

ويقع الإقليم شمال العراق، ويجاور سوريا في الغرب، وتركيا في الشمال، وإيران في الشرق والجنوب، وتوالت الحروب في شتى البلاد التي وجد فيها الأكراد، ولا سيما في العراق، حتى حصلوا على حكم ذاتي سنة (1970م)، ولكن القضية الكردية باتت مستمرة، والنزاع لم يزل قائمًا وكان يرتقي ليكون دمويًا في بعض الأحيان[7]، ولا بد للناظر أن يكون على دراية بأن الأكراد وُزِّعوا على أربع دول؛ بسبب اتفاقية (سايكس بيكو)[8]، وهذه الاتفاقية تسببت في تقسيم الدول الإسلامية عام (1916م)، ولا تزال الأمة الإسلامية تعاني بسبب آثارها، وقسّم إرث الرجل المريض حينما أوشك على الاحتضار، واستولت كلٌ من (فرنسا، وبريطانيا، وروسيا)

[7] انظر: محمد أمين زكي بك، **خلاصة تاريخ الكرد وكردستان**، (العراق: بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، ط2، 2005م)، ج1، ص66-70؛ وعكاب يوسف الركابي، "العامل الدولي وأثره في القضية الكردية في العراق 1958-1991"، **مجلة كلية التربية**، (مصر: جامعة واسط)، م1، العدد 27)، ص213-214.
https://www.google.com/maps/d/viewer?mid=1umTU2XPOmzQ245YY40dF_NNTpVc&hl=en_US&ll=44.599067486222545%2C40.15827433734329&z=3.

[8] اوقعت هذه الاتفاقية بين فرنسا وبريطانيا عام 1916، وتم بموجبها تقسيم تركة الدولة العثمانية.

على نصيبها من التركة، وتسمى كردستان بـ (أرض الأكراد المقسمة علىدول كردستان الكبير)[9] والأكراد بسبب رفضهم للتهميش، والتمييز العنصري؛ يعانون كغيرها من الأقليات في ظل الصراعات الإقليمية، فمع كثرة نسمتهم؛ إذ تتراوح ما بين (40) إلى (50) مليون نسمة حول العالم وهم أكبر قومية؛ ليست لهم دولة مستقلة، وانتشروا في البلاد شرقًا وغربًا، ومن أهم الأسباب التي تسببت بذلك هي الفتوحات الإسلامية للبلاد، وكون الأكراد عنصرًا مهمًا في الخلافات الإسلامية[10].

[9] انظر: الجزيرة، **ذكرى تقسيم الدول العربية، 106 أعوام على اتفاقية سايكس بيكو**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2016/5/11/%D8%B3%D8%A7%D9%8A%D9%83%D8%B3-%D8%A8%D9%8A%D9%83%D9%88-%D9%87%D9%83%D8%B0%D8%A7-85%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B9%D9%83%D8%A9- %D9%82%D8%B3%D9%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9 %D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%، بتاريخ: 16-5-2022، شوهد في: 15-10-2023.

[10] Michael Rubin, *Kurdistan Rising? considerations for Kurds, Their Neighbors, and the Region*, (published by: American Enterprise Institute, 2016), p5.

وكما هو بين في الخارطة؛ فهذه هي المناطق التي يعيش فيها معظم الأكراد إلى اليوم، ولكن بعد الاتفاقية؛ أصبحت جزءاً من الدول الأربعة، وحاولوا مرارًا ليجمعوا شملهم المتشتت، وبمنعوا الدول المجاورة من إيقاع الظلم والبطش عليهم؛ ولكن جل محاولاتهم باءت بالفشل، ولقي الأكراد ما لقوا من الظلم والاضطهاد والقتل والتهجير القسري في عهد حزب البعث في بداية السبعينيات إلى بداية التسعينيات، وأدت هذه الصراعات إلى استشهاد ما يقارب (182000) من الأكراد ضمن ممارسة عمليات الأنفال، وهجّر أكثر من (أربعمائة ألف) من الشعب الكردي إلى إيران، وقد استخدمت أبشع أنواع الظلم والحملات العسكرية اللاإنسانية، كاستخدام الأسلحة الكيمياوية المحرمة دولياً؛ ليؤدي إلى استشهاد (خمسة آلاف) من مواطني (حلبجة) [11] وإصابة آلافٍ أخرى في أقل من ساعة في اليوم (ستة عشر) من شهر

[11] حلبجة هي مدينة في إقليم كردستان، تقع على بعد 103 كم من الجهة الشرقية لمدينة السليمانية، وتم تحويلها إلى محافظة مستقلة في الآونة الأخيرة.

(مارس) عام (1988م)[12]، واستمرت المعاناة الشعب الكردي، ولكن بعد هزيمة العراق في حرب الخليج عام (1991م)؛ بدأت انتفاضة واسعة في جميع مدن الكردية، وتسمى بـ (انتفاضة آذار) عام: (1991م)، وبعد ذلك انتخب برلمان كردستان عام: (1992م) وتشكلت الحكومة الكردية، فانتقل الإقليم إلى مرحلة جديدة، وانتهى بالحكم الذاتي للأكراد، ولكن لم تنته معاناة الأكراد بعد، فاحتدمت الحرب الداخلي عام (1994م) بين الأحزاب الكردية فيما بينهم، كأنهم لم يكفهم ما عانوه من قبل[13].

ومر أكثر من مائة عام على تقسيم المناطقة الكردية بين أربع دول، وشهدت المنطقة عدة محاولات من قبل الأكراد للحصول على دولة مستقلة[14]، وآخرها كانت الاستفتاء التي أجريت عام (2017م) ولم يجنوا شيئًا غير فقدانهم السيطرة على بعض المناطق التي كانت تحت سيطرتهم، ولكن على الأقل كفاحهم في العراق من أجل الحكم الذاتي التي جاءت بسبب المظالم التي واجهوها كأقلية عرقية مضطهدة؛ منحهم الاعتراف بهم، واكتسبوا الحكم الذاتي سنة (1974م) وفي عام (2005م) تم الاعتراف بإقليم كردستان في الدستور العراقي[15].

وقد تغيرت خريطة كردستان عدة مرات؛ بسبب الاتفاقيات والحروب التي وقعت في المنطقة، ولا يمكن تفصيل القول في الخلافات السياسية وما جرت في الإقليم من حروب ومشاكل؛ إذ لا يسع المكان لذكر كل هذه الأمور في هذه الدراسة، ولكن ذكر جزئها كفيل بأن يفهم القارئ الوضع السياسي والبيئة الاجتماعية التي عاش فيهما المجتمع الكردي، وذلك

---

[12] انظر: المجلس الأعلى لشؤون المرأة، **الإستراتيجية الوطنية لتنمية أوضاع المرأة**، ص9-10.

[13] انظر: BBC NEWعربي، **الأكراد: قرن من الثورات والخيبات وحلم الدولة الدائم**، https://www.bbc.com/arabic/middleeast-50003693، نشر في تاريخ: 11-10-2019، شوهد في: 28-12-2023.

[14] انظر: مظفر مزوري، **القضية الكردية وقيام الدولة**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/blogs/2018/11/24/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A7%D9%85-، بتاريخ: 24-11-2018، شوهد في: 28-12-2023.

[15] Bilal Wahab, *the rise and fall of Kurdistan power in Iraq*, https://merip.org/2023/04/the-rise-and-fall-of-kurdish-power-in-iraq/, spring, 2023, seen: Dec 27, 2023, And Britannica, The editors of Encyclopedia. *Kurdistan*, https://www.britannica.com/topic/Annazid-dynasty, Dec 25, 2023, seen: Dec 27, 2023

ليكون بصيراً بالأسباب التي أدت إلى تكوين بعض العادات والتقاليد التي تسببت بوقوع الظلم على المرأة.

وعلى الصعيد الديني والاجتماعي؛ فكان أول عهدهم بالإسلام خلال الفترة (18) إلى (25) للهجرة، أي استغرقت عملية الفتح أقل من (عشر سنوات)[16]، وبعد مرور أكثر من (ألف سنة) على هذا الفتح؛ يلاحظُ أن غالبية الشعب الكردي مسلمون، على مذهب أهل (السنة والجماعة) في الأصول، وعلى مذهب (الإمام الشافعي) في الفروع، ذلك ما اشتهر به الأكراد، ثم بعد ذلك صاروا عنصراً مهماً للخلافات والإمبراطوريات الإسلامية، كغزوهم ضد المغول والصفويين والصليبيين، ورغم قربهم من المذهب الشيعي جغرافياً؛ إلا أنهم تمسكوا بعقيدتهم، ففي (إيران) رغم التهديدات الكثيرة، ورغم قتلهم وتجويعهم المستمرين إلى يومنا هذا، لم ينجحوا في تبديل مذهبهم؛ لذا فإنَّ علماء الشيعة لا ينفكون يصرحون وينعتون (الأكراد) بصفات منبوذة، ويحرمون الزواج بهم والتعامل معهم، وقالوا بأنَّ (الأكراد) قوم من الجن كشف الله عنهم الغطاء[17]، واعتمدوا على روايات منسوبة زوراً إلى (جعفر الصادق)؛ ولذلك حقد (الروافض) لهم قديم؛ بسبب حرب (صلاح الدين الأيوبي) ضدهم، حيث طردهم من (دمشق) و(مصر) بعد عدة قرون من استيلائهم عليها[18].

---

[16]انظر: فرست مرعي، **ردود على شبهات وافتراءات حول التاريخ الإسلامي الكردي**، مقال منشور على موقع زهاوي، على الرابط: https://zahawi.org/?p=4211&lang=ar، بتاريخ: 7-7-2021م، شوهد في: 27-12-2023م؛ ومحمد زكي ملا حسين، دور علماء الكورد في نشر المعارف الإسلامية وبناء الحضارة الإنسانية، **مجلة جامعة زاخو**، (العراق: إقليم كردستان، جامعة زاخو)، م1، العدد:2، 2013م)، ص114.

[17]انظر: السيد علي الطباطبائي، **رياض المسائل في بيان الأحكام بالدلائل**، (إيران، مؤسسة آل البيت، طبعة مخطوطة، 1404هـ)، ج1، ص520.

[18]انظر: محمد شعبان أيوب، **حاربوا الصليبين وخرجوا علماء، دور الأكراد العظيم في تاريخ الإسلام**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/midan/intellect/history/2019/5/24/%D8%AD%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D9%88%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D9%88%D8%AE%D8%B1%D8%AC%D9%88%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%85%D8%A7%D8%A1-%D8%AF%D9%88%D8%B1، بتاريخ: 24-5-2019، تحديث: 11-10-2021، شوهد في: 27-12-2023.

ومن هنا تجدر الإشارة إلى أن غالبية المجتمع الكردي مجتمع تقليدي محافظ إلى حد ما، وهذا يختلف باختلاف الأماكن، والمنظومة الأسرية ما تزال تتمتع بالرسوخ أمام جميع ما تواجهها من تهديدات وضغوط، فلا يزال (الأب والأم) يمثلان أبرز وأهم العناصر داخل الأسرة، ويتمتعان بالسلطة والمكانة العالية، ولا يمكن الجزم بأنَّ (الوالدين) أو (الأسرة) لم تتأثر أبدًا بالتيارات (النسوية)، ولكن وقفت كحصنٍ حصين أمام هذه الدعاوى التي تهدد جميع أركان الأسرة؛ لذا يمكن القول بأنَّ: الفكر النسوي وبعض الناشطات ركزت انتقاداتها على هذه المنظومة؛ لأنها ترى بأنَّ: الأسرة لا تزال تفرض على المرأة العادات الاجتماعية التي تضطهد المرأة في ظلها، كالزواج المبكر، وزواج الأقارب، حسب رأي بعض هذه المنظمات[19].

المطلب الثاني: وضع المرأة في إقليم كردستان

لقد شهد العراق ولا سيما إقليم كردستان أحداثًا كثيرة، وهذه الأحداث والنوائب التي نزلت بهذا الشعب؛ تركت آثاراً في التنمية الفكرية لدى المجتمع الكردي، ومن ثم أثرت في نظرة الرجل تجاه المرأة وبالعكس، وذكر هذه المسألة وبيان أوضاع المرأة؛ يكون حجر أساس لبيان العوامل التي تسببت بظهور المنظمات النسوية في إقليم كردستان، وإن كانت من الصعب الإحاطة بجميع تفاصيل هذه الوقائع؛ لأنها تختلف من منطقة لأخرى، وبين مدينة وأخرى، وبين المدينة والبادية، حيث يوجد تهميش واضح لدور المرأة في بعض المناطق ولا سيما الريفية منها مقارنة ببعض مناطق أخرى، وبين العائلات التي رضخت للعادات والتقاليد الفاسدة والتي لم ترضخ، ومع ذلك فالإقليم شهد حضورًا كبيرًا للمرأة في كل المجالات، فخلال فترات الحرب والثورات والصراعات برزت أسماء شخصيات كثيرة تركن أثراً كبيراً في ميادين مختلفة؛ كالأدب والفكر والثقافة، وأبرز ما عرفن به هي الشجاعة في ميادين القتال مع الرجال جنبًا إلى جنب، ولا يفصل القول هنا في هذه المسألة، ولكن ما يهم هنا هو مكانتها في نظر الرجال، وكيف تعاملوا معهن، والذي لا ريب فيه هو أن وضع المرأة كان تختلف باختلاف الأماكن، ويختلف بحسب نسبها، وشخصيتها، ولكن على العموم؛ أنَّ المرأة لم تكن تتمتع بما تتمتع بها الآن من حقوق وواجبات، بل كانت مسلوبة الحرية في معظم ميادين الحياة، ومن أشهر ما كانت تعانيها خلال

[19]انظر: المجلس الأعلى لشؤون المرأة، **الإستراتيجية الوطنية لتنمية أوضاع المرأة**، ص10-11.

هذه الفترة الزمنية هو: إجبارها على الزواج بمن لا تريد، سواء ابن العم أو غيره، وتزويجها في ظل العادات الموجودة وهي صغيرة من الرجل الكبير، وكان هذا الزواج شائعًا، ويكون مقابل تزويج والدها أو شقيقها من إحدى قريبات الرجل الكبير، وكان يحصل ذلك إذا لم يكن للخاطب أخت أو عمة أو خالة أو أية أقرباء؛ لتكون هي العوض؛ فأهل البنت المخطوبة ينتظرون حتى تكون لديهم بنت، أو ربما كان لديهم بنت، ولكنها ما زالت رضيعة أو صغيرة، فكانوا ينتظرونها حتى تكبر وتبلغ، وهذا ما كان يسمى عند الأكراد بـ (زواج الكبيرة بالصغيرة) أو (زواج الشغار لكون المهر واحد في بعض الحالات)، والحق أن هذا النوع من الزواج لم يكن مختصًا بإقليم كردستان، بل هو شائع في الدول العربية، وأيضًا كانت تحرم من نصيبها في الميراث، هذا وغيرها من العادات والتقاليد التي كانت البنت تعاني في ظلها وصارت حجة لدى المنظمات النسوية لتبرر وجودها في الإقليم[20]، وهذه المسائل وإن كانت تختلف من مكان إلى آخر، إلا هو ما كان شائعًا في معظم الأماكن، فبعض المناطق كانوا ينظرون إلى المرأة نظرة دونية، فلم يكن لها حق في إبداء رأيها حتى في أولادها، والتنشئة الاجتماعية لم تكن لتؤهل الفتاة إلا لأداء بعض الأدوار الأسرية، وقليل منهن كانت تتمتعن بالتعليم والدراسة، ولم يكن ذلك بسبب منع الرجال لهن دائمًا، بل الظروف لم تكن مواتية وملائمة لكي يفكرن في الدراسة، والباحث شهد بعض الأمثلة على أن بعض الآباء حثوا بناتهم على الذهاب للدراسة إلا أنهن أبين ذلك، وكما تمَّت الإشارة إلى أنَّ سبب ذلك يرجع إلى البيئة والحالة الاجتماعية التي عاشت فيها المرأة، ومع ذلك يجب العلم بأنَّ في بعض المناطق كانت المرأة تتمتع بمكانة عالية، وكانت تنظر إليها باحترام وتوقير، وفي المقابل أيضاً؛ كان وضع المرأة في البادية أكثر بؤساً من وضعها في الحواضر؛ لرسوخ العادات والأعراف فيها[21]؛ لذلك لا يمكن التغاضي عن مكانة المرأة الكردية، فوضعها تشبه

---

[20] مقابلة أجريت مع (شيلان محمد علي القَرَداغي)، الحاصلة على درجة الدكتوراه في أصول الفقه، تمت المقابلة في 8-7-2024، رقم الهاتف: 0964751007430، وينظر: جميلة المصلي، **الحركة النسائية في المغرب المعاصر اتجاهات وقضايا**، (بيروت: دار العربية للعلوم ناشرون، ط1، 1434هـ)، ص46-47، وعلاء الدين السجادي، **كوردواري**، الكتاب منشور باللغة الكردية غير مترجمة للغات أخرى، (إيران: سنه، انتشارات كردستان، ط1، 2020م)، ص30.

[21] انظر: أمين محي الدين الكردي، **المرأة في المجتمع الكردي**، مقال منشور على الموقع: عمون، على الرابط: https://www.ammonnews.net/article/432340، بتاريخ: 29-1-2019، شوهد في: 8-2-2024.

عملة ذات وجهين، وجه تعاني الظلم والاستبداد، ووجه تتمتع بمكانةٍ مرموقة، وهناك أمثلة لا حصر لها من النساء اللاتي كن ذا سيادة ومكانة عالية داخل المجتمع الكردي، والجدير بالذكر أن مكانة الأم لدى الرجال مقدسة، بل ربما صارت من أعظم الشخصيات داخل الأسرة والقبائل، وكما أنَّ كثيراً من النساء شاركن الرجال في الحروب والثورات الكردية في القرن الماضي، ولا سيما إذا كانت ذات حسب ونسب؛ لذا فالرجال الذين كانوا يهينون المرأة ويظلمونها؛ هم الرجال أنفسهم الذين احترموا أمهاتهم ونظروا إليها بعين التقدير والاحترام؛ لذا صرح كثير من مثقفي الغرب بأن التراث الكردي لا يتضمن النظرة الدونية للمرأة، ولا يفرق بين الرجل والمرأة كبشر، وعلى هذا يمكن القول بأنَّ: مكانة المرأة في المجتمع الكردي أثرت فيها الحروب والمشاكل، ومع ذلك بعض الناشطات التي أجريت المقابلة معهن يرين بأنَّ المرأة الكردية تتمتع بالتقدير من قبل الرجال أكثر من المرأة الغربية[22]، ويرى الباحث بأن المرأة الكردية سواء كانت أمّا أو بنتا أو زوجة تتمتع بمكانة عالية من قبل الرجل، فهو يفدي بنفسه لكي يحافظ على حياتها وعرضها وشرفها، وهو ما أدى أو يؤدي في بعض الحالات إلى قتلها من قبل وليها إذا أحس بأنها عرضت شرفها في خطر، بعكس ما يحدث في الدول الغربية؛ فالرجال غالباً لا يبالون بما يرتكب بناتهم وأخواتهم من الفواحش، وهذا ما يؤدي ببعض الناشطات في الحركات النسوية لمجابهة بعض المصطلحات، كالحياء والحشمة والشرف، حيث يرين بأن هذه المصطلحات

---

[22] انظر: قاسم المندلاوي، **نضال المرأة الكردية**، مقال منشور على الموقع: شفق، على الرابط: https://shafaq.com/ar/%D9%85%D9%82%D9%80%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA/%D9%86%D8%B6%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1-%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%88%D8%B1%D8%AF%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 6-10-2021، شوهد في: 8-2-2024؛ وشرين يونس، **صورة المرأة في الفلكلور الكردي**، ، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/blogs/2018/11/24/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A9، بتاريخ: 18-7-2011، شوهد في: 8-2-2024؛ وره‌گەز كمال، **إلى المنظمات النسوية**، منشور نشره الناشط على صفحته على منصة الفيسبوك باللغة الكردية، https://www.facebook.com/story.php?story_fbid=161149383192478&id=104047568902660&mibextid=oFDknk، بتاريخ: 21-9-2022، شوهد في: 9-2-2024.

التي اخترعها الرجال ليهيمنوا على المرأة تسببت بمعاناة المرأة ولا بد من استئصالها[23]، ولا يريد الباحث إطالة الكلام في هذه المسألة؛ لأَنَّ ما يهم هنا هو بيان مكانة المرأة قبل ظهور الحركات النسوية ليتبين السبب الذي أدى إلى ظهورها.

المطلب الثالث: ظهور المنظمات النسوية ومراحل تطورها

مما سبق تبين أن المرأة كانت تعاني بسبب العادات والأعراف الموجودة في المجتمع، ولا سيما في مسألة الزواج، إذ حسب رأي بعض المهتمين بأمور المرأة أن في عام (2010م) هناك (4000) بنت أكرهن على الزواج[24]، ومع ذلك لم يلاحظ أي جهد مبذول من جهة الدول المحتلة التي تناشد من أجل حرية المرأة؛ لتغيير وضع المرأة قبل هذه الحقبة الزمنية؛ لأن المرأة كانت تعاني منذ فترة، ويمكن الاكتفاء بقول: أن المرأة كانت تعاني كثيراً بسبب إكراهها على الزواج، مثلما عانت بسبب النظرة الدونية والشتم والضرب وحرمانها من نصيبها في الميراث، وقتلها غسلاً للعار كما يسمى، وحرمانها من الدراسة وغيرها، ولكن كما تمَّت الإشارة إليه سابقاً هذه الحالات كانت تختلف من مكانٍ لآخر؛ لأنَّه لم يكن جميع الرجال يضطهدون المرأة أو يعاملها معاملةً قاسية؛ فالمرأة كانت تتمتع بمكانة عالية في بعض الأماكن وفي بعض الحالات، ولا سيما إذا كانت ذات شرف ومكانةٍ عالية، حسب ما صرحت به جل من أجريت معها المقابلة الميدانية بهذه الحقائق، والباحث بنفسه كان شاهدًا للمعاناة التي كانت تعيشها المرأة في الإقليم[25]، وإن كان أحد من تمت المقابلة معه رأى أن تزويج البنت في الإقليم لم يكن قط ظلماً وتعسفاً لها، بل كان له آثار إيجابية، مثل وقف إراقة الدماء بين قبيلتين، فالبنت لما رأت أن لها

---

[23]انظر: توبا ئەلیاسی، **کوشتنی ژنان لەژێر ناوی شەرەف**، مقال مرئي منشور باللغة الكردية على منصة اليوتيوب: Kurdish world، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=msWjM_5E83A&t=808s، بتاريخ: 21-10-2020، شوهد في: 8-12-2024.

[24]انظر: شونم يحيى خضر، نظرة اجتماعية لقضايا المرأة في إقليم كردستان، **المجلة الدولية للدراسات الكردية**، ألمانيا: برلين: المركز الديموقراطي، م1، العدد ٢، (2023)، ص40.

[25] مقابلة أجريت مع المسؤول الإعلامي للمنظمة (شيما جمال محمود)، بتاريخ: 27-3-2024، رقم الهاتف: 09647511343094، وصرحت (شيلان محمد علي القَرَداغي) بذلك في المقابلة التي أجريت معها.

دور في إطفاء نار العداوة تبرعت بنفسها لتكون هي من توقف هذه النار[26]، ولكن الباحث وجل من أجريت المقابلة معهم يذهبون غير هذا المذهب، ويرون أن النظر إلى هذه المسألة بهذا الشكل ناتج عن عدم إكماله، أو ناتج عن عدم الإحاطة بما جرى في المناطق الأخرى غير التي يعيشها، وإلا فالواقع كان دليلاً على ما جرى في الإقليم في هذه الحقبة الزمنية.

ومن الجدير بالذكر هنا: أن نضال المرأة في الإقليم، وسعيها، والمشاركة في الحروب وغيرها قبل عام (1991م)م لم يكن نضالًا نسويا، بل كان من أجل الحرية التي كان الأكراد يكافحون من أجلها منذ عقود، لكن بعد الثورة الكردية ضد نظام السائد آنذاك؛ بدأت الحركة النسوية نضالها من أجل تغيير بعض القوانين المتعلقة بالمرأة، فمنذ تلك الفترة إلى يومنا هذا؛ تطالب النسويات بتعديل القوانين التي لا توافق مع مطالبها وأجنداتها، وجدير بالذكر هنا هو: أنَّ النضال النسوي وإن كان موجوداً قبل تسعينيات القرن المنصرم إلى بعد سقوط حزب البعث وحصول الأكراد على الحكم الذاتي عام(1992م)؛ لم يكن على شكل تنظيم أو جماعات، ومن هذه الفترة إلى وقت الاحتلال الأمريكي للعراق عام (2003م) وإن ظهرت بعض المنظمات؛ إلا أنها لم تكن بهذا القدر من الظهور كي تصير شغل الشاغل في الإقليم، بل كان أصواتًا خافتة لا تكاد تسمع، وذلك بسبب الحروب الداخلية، ولكن بعد ذلك ارتفعت الأصوات بشأن المرأة وحريتها؛ بسبب انفتاح الإقليم في هذه الفترة الزمنية، ويعني ذلك أن نشاط المنظمات النسوية في الإقليم تزايدت قبل عشرين عامًا تقريبًا[27].

وخلاصة القول هي أن النظرة الدونية للمرأة، والصراعات والحروب المستمرة في كردستان، والابتعاد عن فهم صحيح للدين، وخلطه بالعادات والتقاليد والأعراف؛ من العوامل التي أدت إلى ظهور هذه الحركات في الإقليم، مع أن غالبية الشعب الكردي كانوا مسلمين؛

---

[26] مقابلة أجريت مع (مزهر الخراساني)، بتاريخ: 27-5-2024، رقم الهاتف: 09647503472247، وفي مقابلة أجريت مع (شيلان محمد علي القَرَداغي).

[27] انظر: كنير عبد الله، **ما النسوية ولماذا**، مقال منشور باللغة الكردية، على الموقع: ژنەفتن، https://jineftin.krd/2021/10/21/%d9%81%db%8e%d9%85%db%8c%d9%86%db%8c%d8%b2%d9%85-%da%86%db%8c%db%8c%db%95-%d9%88-%d8%a8%db%86%d8%9f/، بتاريخ: 21-10-2021، شوهد في: 12-3-2024؛ وگۆنا سعيد، القضية النسوية في إقليم كردستان أنواعها واختلافاتها، مقال منشور باللغة الكردية، على الموقع: ئاوێنە، https://www.awene.com/article?no=17990&auther=2657، بتاريخ: 21-12-2021، شوهد في: 12-3-2024

إلا أنهم حرموا المرأة من الميراث في بعض المناطق، إذًا يمكن القول: إن الدين لم يكن له حضور قوي داخل المجتمع، وأيضًا عدم وجود الوعي الأسري، بحيث لم تكن لدى أفراد الأسرة معرفة كافية عن الواجبات والحقوق بالنسبة إليه وإلى غيره من الأفراد، وأيضاً من الأسباب المؤدية إلى ظهور هذه المنظمات هي مسألة التعليم، حيث بدأت مسيرة التعليم على وفق النظام الجديد في إقليم كردستان، وبعد ذلك تم فتح باب التعليم بوجه البنات، وأيضًا مشاركة النساء في الحروب، والاهتمام الدولي بالقضية النسوية، والانفتاح العلمي والتكنولوجي الذي شهده الإقليم، والعولمة وانفتاح الإقليم على العالم، والأعراف والعادات الموجودة في الإقليم، حيث ولا شك إن الأعراف الاجتماعية تسبب في تشكيل نظرة الرجل إلى المرأة، وقد تسببت ولا ريب في اضطهاد المرأة وسلب حقوقها، منها تزويج القاصرات من دون مراعات الفوارق العمرية والقدرات النفسية والجنسية، والإكراه على الزواج وغيرها[28]، وبناء على هذا؛ فإن المعاناة التي واجهتها المرأة في الإقليم كانت من أهم الأسباب التي أدت إلى رسوخ هذه المنظمات، إذ بسببها وجدت الناشطات مبررًا لأنشطتهن.

وجدير الذكر أن المنظمات النسوية أسست وهي ترفع شعارات براقة كانت كفيلة في رفع الظلم والمعاناة على المرأة الكردية، ولكن بخلاف ما كانت تدعو إليها صارت وبالاً على المجتمع الكردي، حيث تحولت إلى منظمات تستغل في ظلها المرأة، وأصبحت قضية تتاجر بها كثير من النسويات[29].

وبعد ذكر ما سبق يمكن القول بأنَّ: بيئة الإقليم كانت مهيئة لولادة المنظمات النسوية التي تحمل في مخيلتها صورة وضع المرأة ومكانتها في المجتمع الكردي؛ لذا جاءت مرحلة تنظيم الحركات النسوية، وهذه المرحلة تلت مرحلة عولمة المرأة، أي أن مشاريع الحركة النسوية أصبحت جزءاً مهماً من مشروعات العولمة؛ لتهيمن القوى العظمى على الحضارات وثقافة الدول واقتصادها وجعلها نظاماً واحدًا تشمل العالم بأسره، فالنظرة الغربية الأمريكية للمرأة تجب أن تكون نظرة عالمية، وعلى هذا الأساس انعقدت المؤتمرات والندوات العالمية المختصة بالمرأة والطفل والسكان، وقد أطلنا القول فيها في الفصل السابق، وعلى هذا؛ لم يتمكن الإقليم من

---

[28] انظر: شونم يحيى خضر، **نظرة اجتماعية لقضايا المرأة**، ص40.

[29] هكذا صرحت (شيلان محمد علي القَرَداغي) في المقابلة التي أجريت معها.

الصمود أمام التغييرات التي كانت تحصل في العالم؛ وقد أخذت التحالف بين المنظمات النسوية العالمية والمنظمات المجتمع المدني صورة شراكات وشبكات في تنفيذ مشاريعها وتحقيق أهدافها.

المطلب الرابع: مكونات المنظمات النسوية في إقليم كردستان

بدايةً تجدر الإشارة إلى: أنَّ هناك من النسويات والناشطات في الإقليم من ترى: أن معظم الحركات والمنظمات النسوية في الإقليم لا تتمتع بالاستقلال، بل تنتمي بعضها إلى الأحزاب السياسية وتصب في مصالحها، وتعمل بمقتضى فلسفتها، وبعض المنظمات يأتي تمويلها من (أمريكا) أو الدول الغربية، وتعتقد بأن معظم النسويات تعمل في هذه المنظمات كالعمال ولا تقدمن للمرأة أية خدمة تذكر، وتذهب إلى أن ظهور المنظمات النسوية بعد عام (1991م)؛ لم تكن مناهجها مبنية على وفق منهج نسوي، بل معظمها ليست لديها أي منهج، وإذا كانت لديها؛ فقد كتب من قبل الرجال، وترى بعض النسويات أنه: من الخطأ أن يطلق على هذه المنظمات اسم (منظمات نسوية)، بل يمكن أن تسمى بـ (منظمات تعمل في قضية المرأة)، وأيضًا ترى: بأن معظم المنظمات التي نشأت بعد عام (2003م) منظمات أجنبية تعمل على وفق ما يملى عليها من (أمريكا) والدول الأوروبية، ولا يمكن أن تنسب هذه المنظمات أيضًا إلى النشاط النسوي، وترى ممن ينتسب نفسها إلى النسوية: أنها لم تر منظمةً تعمل على وفق مطالب وأيديولوجية نسوية على الإطلاق[30]، والجدير بالذكر أن لفظ (النسوية) لم يكن شائعاً، أو ربما لم يكن يستخدم إلا بعد الانتفاضة الكردية، وبعد ذلك بأعوام؛ معظم النساء اللواتي عشن وترعرعن في الدول الأوروبية رجعن إلى الإقليم وبدأن أنشطتهن النسوية[31].

وتتنوع الحركات النسوية في الإقليم على حسب الإيدلوجية التي تحملها، وأشارت بعض الناشطات أن (99) بالمئة منها تمول على نحو غير مباشر؛ بل تمول عن طريق البنوك، أي: لا

---

[30]انظر: مريوان وريا قانع، **حول النسوية في عالمنا**، مقال منشور باللغة الكردية، على الموقع: ژنەفتن، https://jineftin.krd/2021/09/25/%d8%af%db%95%d8%b1%d8%a8%d8%a7%d8%b1%db%95%db%8c-%d9%81%db%8e%d9%85%db%8c%d9%86%db%8c%d8%b2%d9%85-%d9%84%db%95-%d8%af%d9%88%d9%86%db%8c%d8%a7%db%8c-%d8%a6%db%8e%d9%85%db%95%d8%af%d8%a7/، بتاريخ: 25-10-2021، شوهد في: 16-3-2024.

[31]انظر: مريوان وريا قانع، **حول النسوية في عالمنا**.

تعطى التمويلات مباشرة للمنظمات، بل تكافؤ الناشطات بمبلغٍ مالي إذا نظمن دورةً أو ألقينَ محاضرةً في الجامعات والمدارس وغيرها، أما إذا مولت منظمة ما مباشرة، فيجب الانتباه بأن هدفه نشر ثقافة أخرى لا تتلاءم مع المجتمع[32]، وفي الحقيقة يمكن وصف بعض المنظمات بأنها عين للدول الغربية على الحكومة الكردية، كما تمَّت الإشارة إلى هذه الجزئية في الفصل السابق، وبهذا يمكن أن توجد طرق أخرى لتمويل هذه المنظمات، فحيث هناك ناشطة في الجامعة الأمريكية أخذت مبلغًا بمقدار (1) مليون الدولار للترويج للجندر في الإقليم، وهذا ما صرحت بها بنفسها بعد موجة من الانتقادات الواردة عليها[33].

وتتوزع المنظمات النسوية في الإقليم على الشكل التالي:

1. المنظمات الحكومية: تتوزع هذه المنظمات على عدة قطاعات حكومية، منها وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية، ووزارة الثقافة والشباب، ومن قوانينها وأجنداتها؛ العمل على نشر الثقافة الجندرية بين أفراد المجتمع، وهذا ما يوجبه التصديق على المواثيق الدولية، وكما تمَّت الإشارة إليه سابقًا أن العراق من الدول المصدقة على هذه المواثيق، وعلى هذا يجب على المنظمات النسوية والمجتمع المدني أن تراقب الحكومات؛ لذا يرى الباحث أن الإقليم وضع بعض البنود القانونية المتعلقة بالجندر وعدل بعض القوانين في الأحوال الشخصية وقانون العقوبات، وسوف تتم الإشارة إليها فيما بعد[34].

---

[32]مقابلة أجريت مع المسؤول الإعلامي للمنظمة (شيما جمال محمود)، بتاريخ: 27-3-2024، رقم الهاتف: 09647511343094.

[33]انظر: جومان هەردی، **بیان حول تمویل الاتحاد الأوربي**، مقال مرئي منشور باللغة الكردية، على الموقع: Zhyan https://www.facebook.com/watch/?mibextid=w8EBqM&v=1092089078032728&rdid=mHCQ6rBYrKUHuf74/، بتاريخ: 3-12-202z، شوهد في: 22-4-2024.

[34]انظر: المادة رقم 2، الهدف رقم 10، على الرابط: https://gov.krd/mocy/publications/%DB%8C%D8%A7%D8%B3%D8%A7%DB%8C-%D9%88%DB%95%D8%B2%D8%A7%D8%B1%DB%95%D8%AA/.

ومن الجهات الحكومية المعنية بشؤون المرأة المجلس الأعلى للمرأة والتنمية[35]، ومن أهداف هذه الجهة؛ تمكين النساء والفتيات، وتعزيز مشاركتهن في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والقضاء على جميع أشكال التمييز القائم على النوع الاجتماعي(الجندر)، والعمل على الإجراءات الإستراتيجية، منها إصدار القوانين وتعديلها بما تتلاءم مع مبادئ الدستور والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي سلف ذكرها في الفصل الثاني، وتعميم وحدات مساواة النوع الاجتماعي(الجندر) في كل وزارات ومحافظات الإقليم، وتفعيل لجان؛ لمناهضة العنف ضد المرأة في كل المحافظات[36]، وقد أجريت عدة تعديلات على قانون الأحوال الشخصية، وسيُشارُ إليها لاحقًا.

وهناك منظمات أخرى تنتمي إلى الأحزاب السياسية في الإقليم، وأجريت المقابلة مع أربعة منها، منها مع خلفية يسارية وتنتمي إلى (الحزب الشيوعي) في الإقليم، ومنها مع (خلفية إسلامية)، والتي تنتمي إلى (الحزب الإسلامي) في الإقليم، ومنها ما تنتمي إلى (الحزب العلماني).

ومن المنظمات الحزبية التي أجرى الباحث مقابلة ميدانية معها؛ هي (جمعية نساء كردستان)، فهي أول منظمة نسوية أسست في العراق عام (1952م)، وكانت تنتمي إلى الحزب الشيوعي العراقي تحت اسم جمعية حقوق المرأة العراقية، وأصدرت أول صحافة باللغة الكردية تحت عنوان (ئافرەتی ئازاد–المرأة الحرة)، وفي تسعينيات القرن المنصرم؛ تفرق منه اتحاد النساء الكردستاني وأعلنت استقلاليتها، وتنتمي إلى الحزب الشيوعي الكردستاني، ولها فروع في جميع مدن الإقليم، وتقع سكرتاريتها في أربيل[37].

---

[35]يعد المجلس الأعلى للمرأة والتنمية الجهة الرسمية لحقوق المرأة ومراقبة السياسات والإستراتيجيات المتبعة من قبل حكومة إقليم كردستان.

[36]انظر: المجلس الأعلى للمرأة والتنمية، **المنشورات–الأهداف**، على الموقع الرسمي لحكومة إقليم كردستان على هذا الرابط: https://gov.krd/hcwa-ar/publications/%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%87%d8%af%d8%a7%d9%81/.

[37] تمت المقابلة مع المسؤول الإعلامي للمنظمة (شيما جمال محمود)، بتاريخ: 27-3-2024، رقم الهاتف: 09647511343094.

ومنها مع حزب (تـەفگـەری ئـازادی کـۆمـەڵگـەی کـوردی)، تأسس هذا الحزب في الشهر (4) من عام (2014م)، واهتم بشؤون المرأة في الإقليم، وقد جرت مقابلة مع الرئيسة المشاركة في الحزب، وهي مهتمة بقضايا المرأة في المجتمع الكردي[38].

ومن الحركات النسوية الإسلامية التي تنتمي إلى الأحزاب السياسية الإسلامية: توجد في الإقليم حركات نسوية إسلامية، منها ما تنتمي إلى حزب (جماعة العدل الكردستانية)، ومنها ما تنتمي إلى حزب (الاتحاد الإسلامي)، ومنها إلى حزب (الحركة الإسلامية)، وكل من هذه الحركات تناضل وتنادي من أجل أن تنال المرأة حقوقها الشرعية والقانونية، وتحاول قدر الإمكان الحفاظ على أن تكون نشاطاتها وفق الشريعة الإسلامية، بل في معظم الأحيان تواجه الأفكار المستوردة من الدول الغربية، وسيذكر بعضًا منها هنا، وأجريت مقابلة ميدانية مع الناشطات في منظمة (الأخوات الإسلامية) في حزب (جماعة العدل الكردستانية)، لها فروع في جميع مدن الإقليم، وتتضمن قرابة 600 عضو، أنشأت بعد الانتفاضة الكردية عام 1992م[39]، ومقابلة مع حزب (حركة اتحاد الأخوات الإسلامي)، ولها فروع في جميع مدن ومحافظات الإقليم، وعددها (اثنين وعشرون فرعاً)، وتعمل في كل فرع عشر ناشطات، وفرعها الرئيسي يقع في محافظة (السليمانية)[40].

2. المنظمات النسوية غير الحكومية: تتكون المنظمات غير الحكومية من (5000) منظمة، و(950) منها تعمل بموجب القوانين المختصة بها، أما غيرها فيها نقص في أدائها، أو من الأحسن القول: بأنها غير نشيطة، ومنها قرابة (250) منظمة تعمل في مجال المرأة، (35) منها نشطة جدًا، وهناك منظمات أخرى وإن كانت أنشطتها غير مختصة بالمرأة؛ إلا أنها تعمل في مجال المرأة أيضًا، أو من أهدافها

---

[38]مقابلة أجريت مع الرئيسة المشاركة للحزب (شيما عدنان صالح)، بالمحافظة السليمانية، بتاريخ: 24-5-2024، رقم الهاتف: 09647700971779.

[39]مقابلة أجريت مع السكرتيرة السابقة للحزب (نجيبة لطيف احمد) بمحافظة (السليمانية)، (رقم الهاتف: 09647701974714.) بتاريخ: 23-5-2024، وتمت المقابلة مع (ليلى حمه رشيد أمين) بمدينة (كلار)، لأخذ المعلومات العامة حول المنظمة بتاريخ: 20 -5-2024.

[40]مقابلة أجريت مع مسؤولة الفرع (موژده محمد فەرەج) بمدينة گرميان في المحافظة السليمانية، (رقم الهاتف: 09647736954066.) بتاريخ: 15-4-2024.

العمل في مجال المرأة أيضًا بجانب عملها الرئيسي، ومن هذه المنظمات منها ما تأتي تمويلها من الدول الغربية وأجنبية، ومنها منظمات محلية التي تمول من الأشخاص، أو تكسب تمويلها بالأنشطة التي تقمن بها[41]، ومن أهم العوائق التي تواجهها المنظمات المدنية هي العوائق الدينية والاجتماعية، ولا بد منْ معرفة: إن من أهم أهداف هذه المنظمات هو المساواة الجندرية[42].

وأما ما يتعلق بالدراسة الميدانية، فقد أجرى الباحث مقابلة مع المنظمات الآتية:

منظمة (شۆخ): أسست هذه المنظمة بتاريخ: (19-9-2022م)، أي قبل كتابة هذه الرسالة بشهر، وهي منظمة محلية، تقع في محافظة السليمانية، في مدينة (كلار)، حيث أُسست المنظمة بغرض الدفاع عن حقوق المرأة، والكفاح من أجل عدم السماح بقمع حقوق المرأة في الإقليم، وتتكون من ثمانية أعضاء، وأجرى الباحث مقابلة مع اثنتين من أعضائها[43].

ومنظمة (هاريكارى ياسايى ژنان) أسست المنظمة عام (2008م)، تتكون من (15) عضوًا، وهي منظمة محلية، تعمل من أجل إيصال المساعدات القانونية للنساء اللواتي لديهن مشاكل ولا يجدن مالًا ولا سبلًا ليوكلن محاميًا لقضاياهن، فمساعدات الناشطات غير

---

[41]مقابلة أجريت مع مدير تسجيل المنظمات (بركات حامد شواني) في مكتبه في دائرة المنظمات غير الحكومية التي أنشأت سنة 2011م بـ(أربيل)، بتاريخ: 17-3-2024، رقم الهاتف: 09647730612531، وانظر: ئاري رفيق، منظمات المجتمع المدني السلطة الخامسة في إقليم كردستان، كتاب منشور باللغة الكردية بعنوان: ڕێكخراوەكانى كۆمەڵگەى مەدەنى، (إقليم كردستان: أربيل، روكسانا، ط1، 2019م)، ص45.

*ولم نحصل على عدد المنظمات النسوية التي تمول من الدول الأخرى، وعدد المنظمات النسوية في الإقليم مع حرص الباحث على حصول على هذه المعلومة بغية التحقيق من عددها؛ لأن دائرة المنظمات صرحت بأنها ليس لديها إحصائية معينة.

[42]ئاري رفيق، منظمات المجتمع المدني السلطة الخامسة في إقليم كردستان، كتاب منشور باللغة الكردية بعنوان: ڕێكخراوەكانى كۆمەڵگەى مەدەنى، (إقليم كردستان: أربيل، روكسانا، ط1، 2019م)، ص51.

[43]مقابلة أجريت مع مؤسسة منظمة (شۆخ بۆ گەشەپێدانى تواناكانى ژنان-شوخ لتنمية قدرات المرأة) (هيفاء ملكو- رقم الهاتف: 09647728610756.) و (زاله عبيد رحيم- رقم الهاتف: 09647515455404)، بتاريخ: 19-3-2024، و26-3-2024.

ربحية، والهدف من ذلك هو مساعدة المرأة الكردية؛ لذا أَجرى الباحث مقابلة مع اثنتين منهن[44].

ومنظمة (**پەری بۆ گەشەپێدانی مرۆیی**): أسست في شهر (3) سنة (2018م)، هي منظمة محلية، تتكون من خمسة أعضاء[45].

وفي الختام يجب التنبيه على أنَّ هناك من الناشطات لا ترغب في انتسابها إلى الحركة النسوية الغربية، بل مشاركتها في المنظمات النسوية؛ لأجل توعية المرأة بحقوقهن الدينية والقانونية، وغيرها من الأنشطة التي تساعد المرأة بنوع من الأنواع، حيث توصل الباحث إلى هذه المعلومة عن طريق إجراء مقابلات شخصية معهن.

إذن توجد في الإقليم منظمات كثيرة، منها ما تنتمي إلى الأحزاب السياسية باتجاهاتها الدينية والعلمانية، ومنها ما تنتمي إلى المنظمات غير الحكومية، وبعد التعرض للعوامل والأسباب التي أدت إلى ظهور المنظمات النسوية في الإقليم ظهر لدى الباحث عوامل كثيرة، منها:

1. المعاناة التي تعرضت لها المرأة في الإقليم، وترجع ذلك إلى العادات والتقاليد التي ترسخت في المجتمع الكردي.
2. عدم وجود توعية دينية كافية للتعرض لهذه العادات والتقاليد.
3. الاستعمار والعولمة وانفتاح الشعب الكردي على الأفكار والأجندات الغربية.
4. ليس كل من عمل في هذه المنظمات يرغب أن ينسب إلى النسوية.

المبحث الثاني: إشكالية تعريف مفهوم الجندر في إقليم كردستان وعلاقته بالحركة النسوية

تاريخ النضال النسوي طويل ومشكل في آن واحد، فلم تعد مطالب النسوية تحوم حول بعض المطالب الأساسية للمرأة، بل تكافح وتناضل من أجل تغيير الطبيعة البشرية في حين أن مطالبها

---

[44]مقابلة أجريت مع مؤسِّسة منظمة (هاريكارى ياسايى ژنان) (شوخان أحمد والا- رقم الهاتف: 09647701572173.) بتاريخ: 24-3-2024، و (أشواق نجيب عبد الله- رقم الهاتف: 09647700839963)، بتاريخ: 17-4-2024.

[45]مقابلة أجريت مع مؤسِّسة ورئيسة منظمة (پەری بۆ گەشەپێدانی مرۆیی) مع الناشطة: پەری عمر، والآن هي مرشحة للجولة القادمة لبرمان كردستان من حزب الاتحاد الوطني الكردستاني، وهو حزب علماني، (- رقم الهاتف: 09647701591075.) بتاريخ: 26-3-2024.

كانت تقتصر على تغيير بعض القوانين التي كانت تمنع المرأة من التصويت، وحق الملكية وغيرها، ولم تعد أنشطتها مختصة ببقعة جغرافية معينة، بل اتسمت بالعالمية والشمولية، وبلغ صداها جميع العالم بما في ذلك الدول العربية، وكان النقد الوارد المستمر على الحركة النسوية وأفكارها من النسويين أنفسهم وغيرهم؛ من العوامل التي اضطرت الحركة إلى تغيير سياسة أعمالها، بل تغيير أفكارها السابقة التي كانت تناضل من أجلها، والقول الأدق حول الموضوع هو: أنَّ هذه الانتقادات جعلت النسوية لتتغير بعضاً من أهدافها وأساليبها، فبعضها تناقض بعضها الآخر في بعض الأحيان، إذ كانت تناضل من أجل تحقيق بعض الحقوق التي حرمت المرأة منها في أوروبا آنذاك، ثم حاولت وجاهدت من أجل إلغاء الفوارق كاملة بين الذكر والأنثى، ثم بين الأدوار الاجتماعية لدى الرجل والمرأة، وهذا الأخير هو الذي صيغت وبنيت له مصطلح الجندر(النوع الاجتماعي)، فكانت الحركة النسوية بمنزلة المحرك للدراسات الجندرية.

ولو عمقنا النظر وأتمنا البحث عن العوامل التي أوجد من أجلها مصطلح الجندر؛ لوجدنا أنَّ جل محاولات (النسوية الراديكالية) التي تناضل من أجل محو الفوارق بين الجنسين كانت تبوء بالفشل، ذلك أن الموجة الأولى للنسوية كافحت من أجل أن تنال المرأة بعض حقوقها الأساسية؛ كالتعليم، والتمليك، وحق التصويت وغيرها، ونالتها، أما الموجة الثانية التي بدأت بعد ركون للموجة التي سبقتها؛ رأت بأن ما نالتها المرأة، وما ناضلت من أجلها الموجة الأولى لا تساوي شيئًا؛ ما دامت المقومات والعوامل التي أدت بالمرأة إلى الهاوية التي كانت فيها موجودة، فوجود فكرة الرجال والنساء تؤدي لا محالة إلى سيطرة الرجل عليها؛ لذا حاولت أن تقتلع المشكلة من جذورها، فنادت بتغيير المفاهيم التي تميز المرأة عن الرجل، ورفعت شعار المساواة المطلقة، وحاربت الذكورة بأية سبل وطرق ممكنة، ذلك؛ وأن الكلام عن المساواة بين الجنسين لا تفي بالغرض حتى توضع منشأ الخلاف بينهما تحت منظار النقد والشك، ومن هنا شكك في ماهية الجنسين، وبدأ أصحاب هذه الموجة يحاولون أنْ يصل الفكرة التي تقول بأنَّ: الرجل والمرأة كائنان مكونان اجتماعياً، فالتكوين الاجتماعي، والتربية الأسرية؛ هما من العوامل التي تجعل الذكر كرجل والأنثى كامرأة؛ لذا صرحت (سيمون دي بوفوار) عراب الموجة الثانية و(النسوية الراديكالية) بأنَّ: المرأة لا تولد امرأة بل تصير كذلك، ومن هنا نشأت فكرة التفرقة بين النوع البيولوجي(Sex) والنوع الاجتماعي(Gender).

وبعد سرد قصة ولادة هذا المصطلح؛ يمكن القول: بأنه ليس في الآونة الأخيرة مصطلح أثار الجدل في المجتمعات أكثر من مصطلح (الجندر)، فهو الذي تدور حوله معظم المقالات والدراسات، فإما شرح على متنه، أو تفسير لغامضه، أو تسويغ لمشكلته، ويرى معظم (الباحثين الإسلاميين) بأنه: مصطلح مبهم ومضلِّل، وذلك للآثار المترتبة عليه؛ من تغيير المفاهيم الثابتة لدى الناس والآثار العملية الواقعية التي يشهدها الناس يوميًا عقب إضافة هذا المصطلح للقوانين الدولية المختصة بشأن المرأة والطفل، حتى وصل الأمر إلى أنه جاء في وثائق مؤتمر روما عام (1998م) محاولة تجريم القوانين التي تعاقب على الشذوذ الجنسي، ونص على أن كل تفرقة أو عقاب على أساس (الجندر) يشمل جريمة ضد الإنسانية، وجدير بالذكر أن الشخص المثلي أو الشاذ كان في السابق يعد مريضًا عقليًا، وكان يندرج تحت مرض الاضطرابات العقلية، لكن قررت منظمة الصحة العالمية بنقله إلى قسم خالٍ من أي وصف تجعله وصمة عار[46].

وكان إدخال كلمة (الجندر) في تعريف الجرائم أمراً غريباً، إلى حد دفع الوفود العربية والإسلامية إلى استبدال كلمة الجنس بالجندر، حيث اعترضوا بقولهم: إن كانت الكلمتان تختلفان في المعنى فيجب فهم الخلاف؛ لمعرفة إن كان بإمكان انسجامها مع القانون أم لا، وإن كانتا مترادفتين فلم الإصرار على إبقائها؟ فلم يجدوا بدًا إلا أن يعترفوا بأن (الجندر) يعني عدم الحياة النمطية للنوع الواحد، وأثار هذا التفسير معارضة شديدة من الدول العربية والإسلامية، لكنها لم تجن شيئًا، ولم تنجح في حذف كلمة (الجندر) من النص الذي تم توقيعه ومتابعته[47].

ويتكون المبحث من أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف مصطلح الجندر وعلاقته بالنسوية

المطلب الثاني: النظريات المتعلقة بالجندر في علم الاجتماع

المطلب الثالث: ظهور مصطلح الجندر ومراحل إدماجه في المواثيق الدولية

المطلب الرابع: كفاح المنظمات النسوية من أجل ترسيخ الجندر في القوانين

---

[46] انظر: مثنى أمين وكاميليا حلمي محمد، **الجندر: المنشأ، المدلول، الأثر**، (عمان: جمعية العفاف الخيرية، ط1، 2004م)، ص589؛ و BBC, *transgender no longer recognized as disorder by WHO*, https://www.bbc.com/news/health-48448804, published: 29 May 2019.

[47] انظر: مثنى أمين وكاميليا حلمي محمد، **الجندر: المنشأ، المدلول، الأثر**، ص40-41.

المطلب الأول: تعريف مصطلح الجندر

تتمثل أهمية دراسة وتحليل هذا المصطلح في كونه حل محل الكثير من العبارات الشائعة والمعروفة في المجال العلمي والسياسي وحتى في القوانين الدولية الملزمة على جميع الدول تقريبًا، وتجدر بنا الإشارة إلى أن هذا اللفظ قد كان يعد مرادفًا لكلمة الجنس، إذ عرفه نظام (روما) الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في (روما) بأن "تعبير نوع الجنس (Gender) يشير إلى الجنسين: الذكر والأنثى في إطار المجتمع، ولا يشير تعبير نوع الجنس إلى أي معنى آخر يخالف ذلك"[48]، وفي الوقت نفسه هناك من الناشطات في إقليم كردستان ما تزال تفسر الجندر بهذا المعنى، وتصرح بأن مصطلح الجندر يقابل كلمة (الجنس) في اللغة العربية، ويساوي كلمة (Sex) في اللغة الإنجليزية، وكلمة (ڕەگەز) في اللغة الكردية وليس له تفسير ومفهوم آخر، وتذهب بهذا الرأي إلى أن كل من يقف ضد هذا المصطلح له أغراض ومقاصد أخرى، وتعتقد بأنه لا علاقة للمثلية والشذوذ بمصطلح الجندر[49]، ولا شك أن هذا الرأي صادر عن عدم إتمام النظر وعدم الإحاطة بهذه الكلمة كما سيتم ذكره بعد هذا، وصرحت الناشطة في المقابلة نفسها أن (الجندر) يأتي بمعنى المساواة بين الجنسين، ونقول: إذن كيف لهذا المصطلح أن يأتي بمعنى كلمة الجنس نفسه؟ وكيف بمن فسره بشيء آخر؛ يفيد بأنه يحارب تقدم المجتمع الكردي وتأتي الناشطة بنفسها لتصرح بأنَّ: المصطلح يعني المساواة بين الجنسين؟.

وحقيق بالذكر إلى أن المصطلح بهذا المفهوم كان شائعاً، ففي بعض المواقع الإلكترونية عندما كان يطلب من الزوار فتح حساب جديد؛ كان من متطلباتها تحديد الجنس، والحقول المخصصة لمعرفة جنس المشارك والمشاركة كانت تعنون بالجنس (Gender) ثم من الجانب الآخر هناك حقلان ليختار المشاركون الفئة التي ينتمون إليها، وفي بعض المواقع قد استخدم لفظ الجنس(Sex) للغرض نفسه، ولكن لم يعد الأمر الآن بهذه البساطة، بل تغيرت المفاهيم والمقاصد من وراء استخدامها؛ لذلك فإن الاتفاقيات الدولية لم تصرح بدلالته وبيان ماهيته، فمثلًا جاء

---

[48] الأمم المتحدة، نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، إيطاليا، 1998م، المادة رقم 7، الفقرة رقم 3.

[49] انظر: شلير عبد المجيد، في مقابلة أجريت معها في قناة روداو الفضائية بعنوان: **ماالجندر وما علاقته بالمثلية الجنسية**، على الرابط: https://ww w.rudaw.net/sorani/onair/tv/episodes/episode/lagal-ranj---jendar/04012023104004، ، بتاريخ: 1-1-2023، شوهدت في 19-4-2024.

في مؤتمر (بكين) في الملحق الرابع أن كلمة (الجندر) استخدمت وفهمت في إطار استعمالها الاعتيادي والمقبول في عدة ملتقيات ومؤتمرات للأم المتحدة، وفي هذا مراوغة شديدة وواضحة، إذ إنها لم تنص على ما يدل عليه المصطلح صراحة، بل ذكر أن الكلمة فهمت وفقاً لاستخدامها الاعتيادي والمقبول عمومًا، ولا يخفى إذا لم يحدد تعريف مصطلح ما يمكن إدخال ما لا يمكن حصره من المفاهيم تحته، إذن التعريف لا يبين ماهية الشيء حتى لا تتداخل مع أشياء أخرى، ولم يكن ذلك سهوا منهم أو نسيانًا، بل تعمدوا تركه على ما هو عليه بغية قابليته للتغيير بتغير الزمان والمكان، وعدم إثارة الجدل من جهة الدول الإسلامية، فوصل الأمر إلى حد أمكن تقبل الشواذ وتطبيع حالتهم وتعديل القوانين للدفاع عنهم بسبب هذا المصطلح[50].

ومما تجدر الإشارة إليه؛ أن معظم المنظمات النسوية في إقليم كردستان لا تعرف المعنى الحقيقي لهذا المصطلح ولا تحيط به علمًا، بل معظمها ترى: أن المصطلح تعني المساواة بين الجنسين في الفرص والحقوق ورفع جميع أشكال التمييز بينهما، وحكومة الإقليم وضع هذا المصطلح في بعض قوانينه وأهدافه بالمفهوم نفسه وبالمعنى نفسه، وهذا لا تعني أنه ليس في الإقليم من لا يعرف المعنى الحقيقي له، ولكن من خلال المقابلات الشخصية التي قام بها الباحث وصل إلى: أن معظمهن لم يدخلن في تفاصيل هذه الكلمة، حيث أوضح الباحث لبعضهن تعريف (الموسوعة البريطانية) الذي سيشير إليه الباحث بعد قليل، فصرحن بأنهن لم يعرفن هذا المفهوم من مصطلح (الجندر) إلا بعد أن أشار الباحث إلى تعريف الموسوعة البريطانية، وأردفن أنهن أخذن بعض الدورات حول الجندر، ولم يشر أحد إلى مثل هذه المفاهيم، وهذا إنْ دل على شيء فإنَّهُ يدل على عدم المعرفة الكاملة للمحاضرات اللاتي ألقين المحاضرات على الناشطات، أو يدل على أنَّ هناك غرض وراء إخفائها[51]، ومن اللافت للنظر أنه لم يكن الباحث أول من أشار إلى هذا التعريف، بل هناك من الناشطين ذكروا هذا التعريف قبل أكثر من سنة في برامج ومقابلات تلفزيونية.

---

[50] انظر: كاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص144.

[51] ژاله عبيد رحيم، في مقابلة أجريت معها.

ومن هنا يشارُ إلى تعريف كلمة (الجندر)، وهي كلمة إنجليزية منحدرة من أصل لاتيني (Genus)، والتي تعبر عن الاختلاف والتمييز الاجتماعي للجنس[52]، وتعني النوع أو الصنف أو الفئة[53].

وتعرف الموسوعة البريطانية الجندر بأنه: "شعور الإنسان بنفسه كذكر أو أنثى، والهوية الجندرية ليست ثابتة بالولادة، بل تؤثر فيها العوامل النفسية والاجتماعية بتشكيل نواة الهوية الجندرية، وهي تتغير وتتوسع بتأثير العوامل الاجتماعية كلما نما الطفل، وهو تصور الفرد لذاته كرجل أو امرأة، أو مختلف من رجل أو امرأة، أو كشخص يتأرجح بينهما، أو شخص خارج عن هذه الفئات تمامًا، وهو يختلف عن الجنس البيولوجي أي الذكر وأنثى، فبالنسبة إلى معظم الأشخاص تتوافق الهوية الجنسية والهوية البيولوجية[54]".

وهذا قريب من تعريف منظمة الصحة العالمية، حيث فرقت بين كل من الجنس(Sex) والنوع الاجتماعي(Gender)، وصرحت بأن الأول أمر يشير إلى الخصائص والسمات البيولوجية والنفسية، بينما الآخر يشير إلى الميول الجنسية والأدوار والأنشطة اليومية، إذن الجنس مرجعه بيولوجي، إذ يشير إلى التكوين الجسدي/البدني للإنسان فيما يتعلق بالجهاز التناسلي ووظائفه، أما الجندر فهو يشير إلى مجموعة من الوظائف أو الأدوار الاجتماعية والصفات والمواقف والسلوكيات، فهو هوية مكتسبة يمكن تعلمها، وتتغير باختلاف الأزمان والأماكن والثقافات، فكل ما يترتب على الجنس هو الأدوار الإنجابية، أما ما عدا ذلك من الأدوار الاجتماعية فهي تتعلق بالجندر، فالتجربة الذاتية الداخلية للفرد، حيث يتم بناءه اجتماعياً، وقد يتوافق النوع الاجتماعي للفرد نوعه البيولوجي وقد لا يتوافق[55].

---

[52] انظر: هدير محمد محمود عبد الحافظ، مفهوم الجندر والدور البنائي المتغير– دراسة أنثروبولوجية، **مجلة كلية الآداب**، مصر: جامعة الإسكندرية، م1، العدد 91، ص588.

[53] انظر: USAID، **الدليل المرجعي: المصطلحات والمفاهيم الأساسية وتمارين تدريبية حول الجندر**، للحصول على النسخة الإلكترونية:https://jordankmportal.com/resources/ldlyl-lmrjy-lmstlht-wlmfhym-lssy-at-wtmryn-tdryby-at-hwl-ljndr، ص15.

[54] World Health Organization, *Gender and Health*, Oct 31, 2022. Updated: Jun 6, 2023, https://www.britannica.com/to pic/gender-identity, seen: Jun 11, 2023.

[55] Britannica, *Gender identity*, https://www.who.int/health-topics/gender#tab=tab_1, seen: Apr 19, 2024.

وما يعنيه هذا التعريف هو: أن الذي يترتب على الجندر هو الأدوار الاجتماعية بمجالاتها الشتى، كطريقة لبس الثياب، والمشي، والتكلم، والرياضة والألعاب، واستخدام الحمامات العامة، والزواج وغيرها، وأما ما يترتب على الجنس؛ فهو اللاشيء، فكون المرء ذكراً أو أنثى؛ لا يغير من الحقيقة شيئًا، أي كما طُرح السؤال في بعض التدريبات الجندرية على الرجال والنساء: ما هي اللحظة الأولى التي وعيتم فيها أنكم ذكور أو إناث؟ ومتى كان إدراككم بوصفكم ذكورًا أو إناثًا[56].

إذًا بعد سرد هذا التفصيل المتعلق بمصطلح الجندر، واتفاق معظم من أجريت معه مقابلة شخصية سواء المقابلات التي أجراها الباحث بغرض مناقشة هذه المسألة مع الناشطات، أو المقابلات التلفزيونية التي أجراها بعض الصحفيين في الإقليم؛ أن هذا المصطلح فيه غموض، وهذا الغموض أدى إلى سوء الفهم لدى المجتمع الكردي، بل وأكثر من ذلك معظم المقابلات التي أجريت حول هذا الموضوع يتهم فيها كل واحد منهم الآخر بأنه لم يفهم ما هو (الجندر) وما يشير إليه هذا المصطلح وإلى ماذا يؤول وما الآثار التي تترتب على ترسيخه في القوانين والمناهج الدراسية، إلى حد طالبت بعض الناشطات بعدم استخدام هذا المصطلح في القوانين والمؤتمرات والندوات؛ لكون المجتمع الكردي يتمتع بالمحافظة بسبب الدين والأعراف الاجتماعية، وصرحت ناشطة أن في مؤتمر لمنظمتها في مدينة (حلبجة)؛ طلبوا منها أن لا يذكر لفظ الجندر ولو مزحة، لأن المجتمع الكردي لا يتحمله[57]، وقد سوغت بعض الناشطات استخدام هذا المصطلح؛ لكونه مصطلحًا عالميًا كما الديموقراطية وغيرها من المصطلحات التي قد تتمتع بالعالمية، وأردفت بعضهن على: أننا يمكننا أن نأخذ من المصطلح ما يتوافق معنا، ونحافظ على الجوانب السلبية التي لا يتلاءم مع أعرافنا وديننا، وهناك من يتهم كل من يعارض مصطلح الجندر، وينبه الناس على ما يمكن أن يخلفه هذا المصطلح في المجتمع من الشذوذ والانحرافات الفطرية؛ بأنه رجعي ويعمل ضد التقدم[58].

---

[56] انظر: ومثنى أمين وكامليا حلمي، **الجندر المنشأ المدلول**، ص38.

[57] في مقابلة أجريت مع (أشواق نجيب عبد الله).

[58] مقابلة أجريت مع هيفاء ملكو و ژاله عبيد رحيم، وينظر: مقابلة مرئية مع ثلاث من الناشطات حول الجندر، على قناة: Waar Media، https://www.youtube.com/watch?v=jCPTJCZgkYo&t=2s&ab_channel=WaarMedia، بتاريخ: 26-2-2023، شوهدت في: 13-4-2024.

وبعد بيان تعريف هذا المصطلح؛ لا ينبغي للقارئ أن يغفل عن ما يتضمنه مصطلح الجندر والدراسات الخاصة به، منها الهوية الجنسية (Gender identity): "تدل على تجربة نوع الاجتماعي الداخلي الفردي، كما يحس بها كل شخص في قرارة نفسه، وهي ما قد تتفق أو لا تتفق مع النوع الاجتماعي عند ولادته، بما في ذلك الإحساس الشخصي بجسده، (وهو ما يمكن أن يشمل لو كان حراً في اختياره تعديلًا على مظهر الجسد ووظائفه بوسائل طبية أو جراحية أو بوسائل أخرى)، وغير ذلك من أشكال التعبير عن نوع الاجتماعي كاللباس وطريقة الكلام والسلوكيات"[59]، وقد تبنت هذا التعريف المبادئ التوجيهية بشأن الحماية الدولية لكل من الهوية الجندرية والتوجه الجنسي [60].

ومنها التوجه الجنسي أو الميول الجنسية (Sexual orientation): "يشير إلى استطاعة كل شخص للانجذاب العاطفي والوجداني والجنسي العميق إلى أشخاص من نوع اجتماعي آخر، أو من ذات النوع الاجتماعي، أو مع أكثر من جنس واحد، وإقامة علاقة حميمة وجنسية معهم"[61]، وصرح بعض أساتذة (علم النفس) في (إقليم كردستان) بأنَّ: الشذوذ والمثلية الجنسية انحراف لطبيعة البشر ومنشؤه العوامل والتربية الاجتماعية، كغياب الأبوين في الأسرة لفترة طويلة، ويمكن مناقشة هذا القول حينما أردف القائل بأنه: لا توجد مشروعية لدى من يعارضون هذه الظاهرة أي ظاهرة الانحراف؛ لأن ذلك الانحراف حاصل؛ بسبب تكوينه الأسري والاجتماعي، ويجب أن يعالج[62]؛ بأنه لا أحد ينكر أهمية معالجة الانحرافات الاجتماعية، حتى العقوبات في الشريعة الإسلامية هدفها الأسمى والأهم هو وقاية المجتمع من هذه الانحرافات قبل معالجتها؛

---

[59] **مبادئ يوغياكارتا حول تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالتوجه الجنسي وهوية النوع**، مارس/2007، ديباجة.

[60] انظر: ست البنات خالد، **تقارير: الشذوذ الحقوقي مبادئ يوغيارتا نصر هام لحقوق الشواذ**، مقال منشور على موقع: باحثات، على الرابط: https://bahethat.com/article/ar5232/، بتاريخ: 7-9-2017، شوهد في: 14-6-2023، وكاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص148.

[61] **مبادئ يوغياكارتا**، ديباجة.

[62] انظر: مقابلة أجريت في قناة روداو الفضائية بعنوان: **مالجندر وما علاقته بالمثلية الجنسية**،، على الرابط: https://www.rudaw.net/sorani/onair/tv/episodes/episode/lagal-ranj---jendar/04012023104004، ، بتاريخ: 1-1-2023، شوهدت في 19-4-2024.

لذلك يلاحظ عقوبة الزاني والزانية المذكورة في سورة (النور) بأنه يجب أن يشهدها طائفة من المؤمنين، وهذا إشارة صريحة إلى: أن الهدف هو ردع الناس وليس عقوبة الجاني، ويعضد ما ذهبوا إليه، حرص النبي صلى الله عليه وسلم بعدم عقوبة الصحابي الجليل (ماعز بن مالك الأسلمي) الذي اعترف بجنايته في حضرته[63]، والصحابية الجليلة المعروفة بالغامدية التي جاءت إليه تشكو ما اقترفته من الجريمة[64]، فلو كان الهدف هو: عقوبة الجاني لم يكن النبي ليعرض عنهم، ويبين أن من حرض الصحابي الجليل ليأتي النبي ويعترف بجنايته أنه كان يجب عليه أن يستره بحجابه.

ومنها أدوار النوع الاجتماعي (Gender Roles): "تلك الأدوار التي يحددها المجتمع والثقافة السائدة لكل من النساء والرجال على أساس قيم وضوابط وتصورات المجتمع لطبيعة كل من الرجل والمرأة، وقدرتهما واستعدادهما وما يليق بهما حسب توقعات المجتمع"[65].

ومنها التنشئة الاجتماعية: "فهم الطريقة التي يجري بها تعلم الأدوار المتوقعة من الجنسين من خلال العوامل الاجتماعية الفاعلة، وبهذه العملية يتعلم الطفل المعايير التي تطابق جنسه سواء كان ذكراً أو أنثى، ففوارق النوع الاجتماعي لا تحدد بيولوجياً، بل ثقافياً"[66].

ومن هنا تتفرع أنواع أخرى لا حصر لها من التوجهات والميول الجنسية، وقد يرمز إلى هذه الأنواع بـ(LGBTQIA+)، وهذا الرمز (+) يشير إلى أنواع أخرى لم يشَر إليها هنا أو هناك أنواع أخرى لم تكتشف بعد (Gnder-non-conferming youth)، فهل بعد ذلك من انحراف وضلال، وهل هناك مجال للشك بأن يقضي العقل والفطرة بهذا الانحراف الذي لم يعرف له مثيل.

وتشير هذه الرموز إلى السحاقية (Lesbian) أي ميل الأنثى إلى أنثى، و (Gay) أي ميل الذكر إلى أفراد من نفس الجنس، وحر الجنس (queer)، والجنس المتعدد (Pansexual)، فالأشخاص من هذه الفئة لا يحب الأشخاص من نوع جنسه فقط أو من الجنس الآخر، وإنما

---

[63] انظر: علي بن محمد، عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن الجزري، **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، (بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1994م)، ج5، ص6.

[64] انظر: المصدر نفسه: ج7، ص425.

[65] اليونيفم، **مسرد مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي**، (الأردن: مكتب غرب أسيا، ط3، 2001م)، ص10.

[66] أنتوني غيدنز، **علم الاجتماع**، ترجمة: فايز الصياغ، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، د.ط، 2005م)، ص10.

يميل سواء عاطفياً أو جسديًا إلى ممارسة الجنس مع الأشخاص من جميع التوجهات الجنسية الأخرى، وغيرها من التوجهات الجنسية التي لا يدع البحث مجالًا لذكر كلها والتعريف بمجملها[67]، والأمر اللافت للنظر هو أن ذكر أنواع الشواذ والداعرين بالتفصيل الممل ورد في كتاب أصدره صندوق السكان UNFPA بعنوان (الحقيبة العالمية لخدمات الصحة الجنسية والإنجابية للرجال والفتيان والبالغين Global sexual and reproductive health service package for men and adolescent boys).

وعلى هذا فالسؤال المطروح هنا: كيف يمكن للشعور أن يكونَ أصلًا في بيان الحقيقة؟ أليس الشعور نسبيا يتغير ويختلف باختلاف الأشخاص والبيئة والمجتمعات؟ فهل للعوامل الخارجية أثر في شعور الإنسان أم لا؟ وما تعريف الشعور؟ أليس الوهم قد يقود الإنسان إلى فعل أشياء يعدها حقيقة ولا وجود لها في الخارج؟ فمثلًا: يشعر الإنسان بأنه مريض، ويفكر به، حتى يصير مريضًا حقيقة؟ أو يتوهم الإنسان وجود الماء في مكان وعندما يقترب منه لا يجد شيئاً، إذن الحواس تنخدع، والعقل قد يخطئ ويُخدع أيضاً، فهل من الصواب تعليم طفل لم يتجاوز خمسةُ أعوامٍ بأنه من الممكن أحيانًا أن جنسه لم يتوافق مع نوعه الاجتماعي؟ بمعنى: ربما هو بنت في جسد ولد أو العكس، فإذا أحس بشيء من ذلك يمكنك تغيير جسده؛ ليوافق نوعه؟ ويتم تلقينهم وهم لا يزالوا في السن الثالثة، إذن كيف يمكن للشعور الذي يختلف دائماً أن يكون حاكماً على مصير الإنسان؟ وقد صرحت ناشطة بأن هناك من الأشخاص حاولوا استغلال موضوع الجندر عن طريق جعله قضية ليحصل به على جنسية دولة غربية، ولجأ إلى تغيير سلوكها والتعامل كالنساء للحصول على بغيته[68].

ولا يمكن إنكار أهمية الأسرة والمجتمع في البناء الثقافي للإنسان، فالأسرة هي أول مدرسة يتعلم منها الإنسان، ويتلقى منها أنواعاً شتى من القيم والمبادئ، وفيها ينشأ على الصفات المحمودة وتستحسن عنده كالصدق والوفاء وصلة الرحم والرحمة تجاه المستضعفين، وتكره عنده الصفات المذمومة وتستقبحه كالكذب، والخيانة والجبن، والبخل، وما إلى ذلك من الصفات،

[67] Zachary Zane, *What's the real difference between Bi-and pansexual*, https://www.rollingstone.com/culture/culture-features/whats-the-real-difference-between-bi-and-pansexual-667087/, June 29, 2018, seen: Jun 25, 2023, and Veronica Zambon, *what are some different types of gender identity?* https://www.medicalnewstoday.com/a rticles/types-of-gender-identity, June 29, 2022, updated on: Jan 3, 2023, seen: Jun 25, 2023.

[68] في مقابلة أجريت مع (أشواق نجيب عبد الله).

ولكن يمكن أن يُطرح سؤال متضمنه هو: إذا كانت الأسرة أو المجتمع هو البعد الذي يتخرج فيها الإنسان ثقافياً ولا يمكن تغيير طبعه فيما بعد، إذن ألا يمكن عقلًا وعادة أن يكون الإنسان صادقًا في مجتمع مليءٍ بالكذب والخيانة؟ ألا يمكن أن يخرج من بطن مجتمع اجتمع فيه الصفات القبيحة كلها رجلٌ يستقبح هذه الصفات وينكرها؟ كما حصل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومع الصحابة الكرام، وحتى العصر الحالي، يُسمعُ كثيرًا برجل قاتل أصبح مسلمًا سليم القلب واليدين، إذن ما دور المجتمع هنا؟ إذن مما يشهد عليه الواقع وتراه الأعين، بأن هناك سلطة خارجة تحكم الإنسان، ويمكن أن تُعبَّر بالفطرة، وإن كانت الفطرة تتغير أو تحجب بأنواع كثيرة من الثقافات والتعاليم من قبل الأسرة والمجتمع، إلا أن لهذا الأمر أبعاد أخرى يمكن أن تخضع للبحث والدراسة، ولكن تجدر الإشارة إلى أن هناك محاولات كثيرة تهدف إلى نسف فكرة وجود الرابطة بين الاختلافات السلوكية والذهنية بين الجنسين والاختلافات البيولوجية، وخلفها من التمويل والنفوذ ما ليس في الحسبان، وهناك باحثة حاولت فضح أكذوبة الاختلافات البيولوجية وأثارها في الاختلافات السلوكية والذهنية، ولكن بعد مدة من الزمن وبعد مراجعة عدد كثير من البحوث حول الموضوع؛ غيرت رأيها وأعلنت وجود اختلافات حقيقية بين النوعين، وليست مجرد اختلافات بسيطة، بل اختلافات هائلة[69].

ومن هذا الانطلاق؛ وللعلاقة القوية بين (الجندر) أو (النوع الاجتماعي) وعلم الاجتماع؛ يلاحظُ بأنه لا مناص للباحث من أن يذكر (منشأ مفهوم الجندر في هذا العلم) وسيفرد له مطلبًا خاصاً.

وفي نهاية هذا المطلب يرى الباحث ضرورة ذكر مقولة لمصطفى صادق الرافعي ليتبين كيف أن السياسة الأوروبية في استعمار الدول لم تتغير، ولها عدة طرق وأشكال، منها ما أشار إليه الكاتب بقوله:" ولهم عقول عجيبة في اختراع الألفاظ، حتى لتكون شدة الوضوح في عبارة، هي بعينها الطريقة لإخفاء الغموض في عبارة أخرى. وكثيرًا ما يأتون بألفاظ منتفخة تحسب جزلة بادنة قد ملأها معناها، وهي في السياسة ألفاظ حبالى، تستكمل حملها مدة ثم تلد، ولهم من بعض الكلمات السياسية، كما لهم من بعض الرجال السياسيين؛ فيكون الرجل من دهاتهم

[69] انظر: كاري إل لوكاس، **خطايا تحرير المرأة**،)، ص20.

رجلا كالناس، وهو عندهم مسمار دقوه في أرض كذا أو مملكة كذا، ويكون اللفظ لفظا كاللغة، وهو مسمار دقوه في وثيقة أو معاهدة"[70].

المطلب الثاني: النظريات المتعلقة بالجندر في علم الاجتماع

للحديث عن سبب وجود مصطلح الجندر، لا بد من ذكر النظريات الثلاث التي بني عليها علم الاجتماع في تقسيم الأدوار بين الجنسين في المجتمع، وإذ يرجع أصل نشأة هذا اللفظ إلى علم الاجتماع، فلا بد من الوقوف على النظريات المتعلقة بها؛ ليكون القارئ على بصيرة بكل ما يتضمنه هذا المصطلح.

1- النظرية البنائية الوظيفية (The Structural functional theory):

هذه النظرية تعد من أهم وأقوى نظريات الأنثروبولوجيا وعلم الاجتماع، وتستمد هذه النظرية إلهامها من أفكار (إميل دوركهايم)، حيث كان مهتماً بكيفية الحفاظ على المجتمعات للاستقرار الداخلي والبقاء، حيث فرق (دوركهايم) بين المجتمعات البدائية والمجتمعات الحديثة بكون الأولى متماسكة أكثر من خلال القيم والرموز المشتركة، وفي الثانية تكون أضعف لكن العلاقة بين الأفراد لا تنهار، وإنما تعتمد المجتمعات الحديثة على التضامن العضوي، فيضطر الأفراد إلى التفاعل والتبادل لتوفير احتياجاتهم، وعلى هذا تركز هذه النظرية على دراسة الثقافات على حدة في واقعها وزمانها الحالي، بمعنى أنها لا تهتم بالماضي أو بتاريخ النظم الاجتماعية، وبما أنها تستخدم كإطار لفهم موضوعات الأسرة، فإنها تواجه متطلبات كثيرة؛ لكثرة الاهتمامات والموضوعات داخل نطاق الأسرة، مثل العلاقات بين الأزواج وبينهم وبين الأبناء، أي علاقة كل فرد بآخر داخل نظام الأسرة، وكذلك تدرس التأثيرات المنبعثة من النظم والأنساق الأخرى في المجتمع، كالتعليم والاقتصاد والسياسة والدين والمهن على الأسرة وبالعكس، أي: تأثير الأسرة في المجتمع، أو أهمية الأسرة في نسق المجتمع، ويرى معظم أصحاب هذه النظرية بأنَّ: الفرد داخل الأسرة كعضو الإنسان في الجسد، إذ الكل يعتمد على الآخر لبناء وظيفة يتقوى بها الجسم،

---

[70] مصطفى الصادق الرافعي، **وحي القلم**، مقالة: المعجم السياسي، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط1، 1430هـ)، ج2، ص487.

أي اعتماد الأجزاء بعضها على بعض للوصول إلى نظام كامل، ويعتقد بأن المجتمعات تعمل مثل الكائنات الحية، حيث تعمل المؤسسات الاجتماعية المختلفة معاً كأعضاء للحفاظ على المجتمعات، ولسهولة المقصود بهذه النظرية يمكن القول بأنَّ: الحياة الاجتماعية يسودها نوع من الترتيب والتماسك والاستمرار، لا يمكن لفرد أن يستقل بالعمل دون الترابط مع أفراد أخرى، بحيث هناك تشابه بين المجتمع والجسم الإنسان، لكنه تشابه غير كامل، فكل واحد منهما يستمد كيانه ووحدته من عوامل خاصة به، فالذي تؤدي إلى وحدة الجسم هي عوامل مادية داخل الجسم، أما العوامل التي تعمل في المجتمع هي عوامل خارج جسم الأفراد، مثل العادات والتقاليد والعرف، فكما أن أعضاء الجسم لا تعمل على نحو عشوائي كذلك للنسق الاجتماعي وحده كيان وظيفي، فليس هو مجرد تجمع أو حشد، وإنما هو كلٌ متكاملٌ، فالمجتمع على رأي بعض العلماء هو شبكة واسعة من الأجزاء المترابطة كل جزء منها يساعد في المحافظة على النظام ككل كجسم الإنسان، فيعتمد الأجزاء على مبدأ الاعتماد المتبادل، وكل تغير يحدث في أي جزء يصاحبه تغير مماثل في الأجزاء الأخرى بالضرورة، كما لاحظ ذلك (هربرت سبنسر) و(راد كليف براون)[71]، إذن هذه النظرية تفهم السلوك الإنساني كجزء من النظم التي تساعد على الحفاظ على تنظيم المجتمع، وعلى هذا فإن الأدوار الأسرية تؤثر في المقام الأول على المجتمع، والمجتمع له تأثير في أفراد الأسرة في المقابل، وتعتقد أصحاب هذه النظرية بأنَّ: عدم المساواة بين الجنسين هو طريقة فعالة لإنشاء تقسيم العمل، أي الأدوار تكاملية، فمثلًا إذا كان المجتمع بدائي فمن المسلم أنه يتحتم على الرجل أن يخرج للصيد ويبحث عن الطعام، وهذا يتطلب قوة عضلية لا تناسب المرأة، وأيضًا الخروج للقتال للحفاظ على الممتلكات ومكان رعي الأغنام ومنطقة الصيد أمر يتطلب من يقدر على القتال والمواجهة، ومن البديهي أن المرأة لا تناسبها هذه الأدوار، إذن طبيعة المجتمع حددت الأدوار، وسلم بأن الرجال هم الذين يعيلون الأسرة، والمرأة بدورها تعتني بالأطفال، وكما يشير إلى هذا العالم الاجتماعي (تالكوت

---

[71] انظر: ميادة القاسم، **النظرية البنائية الوظيفية ودراسات الأسرة والزواج**، مقال منشور على الموقع: التنويري، على الرابط: https://altanweeri.net/6872/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D9%91%D9%8E%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D9%91%D9%8E%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B8%D9%8A%D9%81%D9%8A%D9%91%D9%8E%D8%A9-%D9%88%D8%AF%D8%B1/، بتاريخ: 8-9-2021، شوهد في 20-6-2023.

بارسونز(Talcott Parsons)) بأنَّ: الأدوار بين الرجل والمرأة أدوار تكاملية؛ لتضمن الأسرة الاستقرار والاستمرار، ويقول (بارسونز) بأن الأولاد يعلمون منذ الصغر بما يسمى: (instrumental qualities) وتعني الصفات الأدائية، مما تساعدهم على الثقة والقدرة التنافسية؛ لتعدهم للقوة العاملة، في الوقت ذاته يتم تعليم البنات بما يسمى (Expressive qualities) وتعني الصفات التعبيرية، مثل التعاطف والحساسية، وتعدهن لرعاية الأسرة، وقد تنتقد هذه النظرية– ولا بد أن ينتقد–، إذ تهدم بنيان أوهام الذين ينادون بالمساواة المطلقة بين الجنسين– ببعض الأمور؛ لأَنَّ أصحاب هذه النظرية ترى بأنَّ: الفوارق بين الجنسين مفيدة؛ ليكمل بعضها بعضًا، في حين كان يجب أن يرى بأنَّ: تقسيم العمل وفقاً للجنس تمييز وظلم للمرأة، فيعدها البعض بأنها متحيزة[72]، ويُنتقد بتغاضيها عن دور المرأة في الصيد وتوفير الغذاء، وأيضاً بكونها ترى بأنَّ: الأسرة تتكون من الرجل والمرأة والأولاد، ولكن على حسب رأي المنتقدين هناك أنماط أخرى من الأسر، كالأسرة التي تتكون من نفس الجنس، وغيرها من الأسرة التي تشملها تعريف الأسرة عندما وسع تعريفها، وهنا يتضح جليًا سبب كونهم رفض الأدوار الأسرية على حسب الجنس، إذ كما يتبين بأن هذه النظرية صحيحة في وقت إذا كانت الأسرة مكونة من الرجل والمرأة والأولاد، أو إذا كان هناك نوعين من الجنسين متميزين ومتباينين، لكن هناك أسر أخرى لا تتضمنها هذه النظرية؛ لذا هي نظرية غير ناجحة ولا تتصف بالواقعية كما يرون، أي: عليك أن تقبل نظرية الجندر ثم يتبين لك خطأ هذه النظرية، أي جَعل الجندر معياراً في هذه القضية[73]، ولا يخفى تهافت هذا التقييم، إذ الأصل هو التحكم إلى ما هو مقبول عند طرفي الجدال، فهل علينا قبول الجندر وجعله حكماً ومعياراً لبيان الخطأ والصواب؟ إذ نقدُ هذه النظرية بهذا الشكل مردود في علم النظر والجدل؛ لأَنَّ من المسلمات به من هذا العلم هو التحكم إلى شيء يقبله الطرفان، ولا يمكن جعل شيء هو أصل عندك حكماً على الخصم أو المجادل إذا لم يعدها هو أصلًا عنده، لكن إذا كان الأصل المحتكم إليه من الثوابت التي لا يمكن لأحد أن يرده

[72] Libretexts, *Sociology*, 1.3b: The functionalist perspective, https://socialsci.libretexts.org/Bookshelves/Sociology/Introduction_to_Sociology/Sociology_(Boundless)/11%3A_Gender_Stratification_and_Inequality/11.03%3A_Sociological_Perspectives_on_Gender_Stratification/11.3A%3A_The_Functionalist_Perspective, seen: June 21, 2023.

[73] Crushcourse, *theories of gender: crush course sociology 33*, published on YouTube: https://www.youtube.com/watch?v=CquRz_cceH8&ab_channel=CrashCourse, Nov 12, 2017, seen: Jun 20, 2023.

كالقطعيات العقلية، فإذا رده المجادل مع علمه بأنه قطعي لا يحتمل الشك كقضية (واحد زائد واحد يساوي اثنين)؛ فلا جدوى من مجادلته على أية حال.

وأخيرًا أن أهم إشكالية التي صارت معضلة هي لو فرض تغيير المجتمع وتغير نمط العيش؛ هل هناك أعمال لا يمكن للمرأة إتقانها، كالأعمال الشاقة في البناء والمناجم وغيرها التي ما تزال تحتاج إلى القوة العضلية كما يروجها بعض الناس؟ أو يتساوى الطرفان في كل شيء، والفوارق الجسدية التي تترتب عليها تمييز أحد الجنسين عن الآخر في أدوارهما الاجتماعية ليس إلا من نتاج التربية الأسرية والاجتماعية؟

وعلى فرض مساواتهما في العمل خارج المنزل، فماذا يحصل لدور الأمومة؟ فهل يمكن تساوي الرجل بها؟ أليس هذا يؤثر سلبًا على تربية الأولاد في حال إذا تمكنت المرأة من الإنجاب؟ وهل حقًا النساء يردن المساواة مع الرجل في الأعمال خارج المنزل تمامًا؟ وأيضًا ماذا يحصل للفوارق الطبيعية بين الجنسين؟ كما بينت الإحصائيات التي أظهرت أنه أكبر الفوارق الموجودة بين الرجل والمرأة في الطبائع والاهتمامات هي في الدول (إسكندنافيا)، وهذه الفوارق ازدادت ازدياداً ملحوظاً؛ نتيجة السياسة الصارمة التي تتبعها هذه الدول للتسوية بين الجنسين، أي: كلما حاولت الدولة المساواة بين الجنسين، زادت الفوارق بينهما، ويرجع ذلك إلى سببين: الأول: هو سبب ثقافي، والثاني بيولوجي، أي السبب الأول مكتسب يمكن تطويره وتغييره بحسب التنشئة الاجتماعية، والثاني مسير لا يمكن تغييره، فإذا ضيَّق الإنسان الفوارق الثقافية، فإنه بذلك يوسع الفوارق البيولوجية، ويشير إلى أنها ليست أخبارًا صادمة، بل العلماء أدركوا هذا الأمر قبل خمسة وعشرين عامًا، وقد قامت بهذه الإحصائية مجلة (ساينس العالمي)، وحصلت على هذه النتيجة[74].

2– نظرية التفاعل الرمزي(Symbolic interaction theory) :

من منظور هذه النظرية وخلافًا للنظرية السابقة (الجندر) هو: ما يفعله الإنسان، وليس شيئًا فطرياً، والأفراد من وجهة نظر هذا الاتجاه الفلسفي يتصرفون بناءً على تفسيرهم الخاص لما يعنيه

[74] Armin Falk and Johannes Hermle, *Relationship of gender differences in preferences to economic development and gender equality*, published on: *Science*, https://www.science.org/doi/10.1126/science.aas9899, Date: oct 19, 2018, seen at: July 29,2023. And Skavlan, Jordan B. Peterson full interview, posted on YouTube: https://www.youtube.com/watch?v=_iudkPi4_sY&ab_channel=Skavlan, Oct 29, 2018, seen: July 29,2023.

المجتمع من حولهم، أي: ينظر إلى النوع الاجتماعي على المستوى الجزئي، ويبين كيفية تأثير الجندر في الحياة اليومية، ويرجع بحسب رأي بعض العلماء جذور هذه النظرية إلى الفيلسوف الألماني (ماكس فيبر)، ويعد (جورج ميد) أول من أدخل هذه النظرية إلى علم الاجتماع، فالمجتمع وعلاقاته وتركيبته هي نتيجة التفاعل الديناميكي المستمر لمجموعة من الوسائل التي يستعملها الناس فيما بينهم، كالإشارات والعلامات والأدوات والحركات والأصوات والانطباعات، وبحسب هذه النظرية الناس يتصرفون بناءً على تفسيرهم الشخصي لهذه الرموز، وأيضًا بناءً على المعنى الحالي لهذه الرموز، إذ كما ذُكر سابقاً يذهب أصحاب هذه النظرية إلى أن المعاني المرتبطةَ بالرموز يتم إنشاؤها اجتماعيًا، أي: سلسة متغيرة وليست ثابتةً، ويمثلون بكلمة (Gay) إذ كانت هذه الكلمة تعني البهجة (cheerful)، لكن بمرور الوقت أصبحت تعني مثلي الجنس (Homosexual) [75].

ويمكن أن ترد على هذه النظرية بعض الاعتراضات؛ منها: أن ما تقولونه تلاعب بالمفاهيم والمصطلحات، إذ عداوة من يعادي هذه الأشياء ليس لمباني الكلمات، بل لما تحملها هذه الكلمات من المعاني، فمثلاً: لم يحرم في الشريعة الإسلامية الخمر لمجرد تسمية هذا الشراب خمراً، وإنما لمناط آخر ينوط به الحكم وهو كونه مسكراً، فإذا تغيرت الألفاظ وفقاً للمجتمعات فالمفاهيم متبقية، فلو أطلق على شيء مسكر لفظ ماء، يبقى هذا الشيء حراماً ما دام لم يفقد صفة التسكير وهكذا.

ومنها: أنها تهمل التفسير الكلي للمجتمع، وتتجاهل تأثير المجتمع ومؤسساتها على التفاعلات الفردية، وانتقدت لفشلها في مراعاة الهياكل والقوى الاجتماعية الكلية واسعة

[75] Terryl Blackwell**,** *Gender Development and Globalization*, (UK, Waltham abbey Essex, by: ED-Tech press, reprinted 2020), p 144.

النطاق[76]، ومعنى العمل على أساس الجندر هو: طريقة لبس الملابس وتسريح الشعر والماكياج، فهذه الأنماط يحدد تصور المجتمع لجنسك، أي الجندر هو طريقة ممارستك له[77].

والسؤال المطروح هنا هو: ماذا عن خصائص وهرمونات الذكورة والأنوثة، أليس لها دور في تحديد الأدوار الاجتماعية؟ فإذا كان المجتمع بكل مؤسساتها هو المسؤول عن تنشئة الأفراد تنشئة كاملة بحيث يكون الفرد وطبائعه وما يكره ويهواه استجوابًا لما اقتضاه المجتمع؛ لماذا رغم الضغوط المستمرة هناك رجال ونساء في المجتمعات الغربية لديهم نفس الميول الجنسية للجنس المغاير كالرجل والمرأة في المجتمعات الشرقية أو الإسلامية عموماً؟ أليست المجتمعات وما تقضيه كل منها متباينة ومتغايرة؟

وأليس مثبتاً علمياً بأن الإناث تتغير طباعهن فتكون أكثر عاطفية وحساسية في بعض الحالات دون الرجال؟ فلماذا التنشئة الاجتماعية لم تتمكن من تغييرها وتسويتها بالذكر؟ وهل استجابة جسد الذكر للأعمال الشاقة ونموها بطبيعة العمل جواب؟ أم هناك ارتباط وثيق بالأدوار الاجتماعية والنوع البيولوجي؟

هذه إشكالات يمكن الوقوف عليها أكثر؛ ليصل الباحثون إلى جذورها، وبذلك الوصول إلى الحقيقة التي؛ لوضوحها صارت معضلةً يتحيرُ منها كثير من الناس.

3- نظرية الصراع الاجتماعي (Social conflict theory):

تعتقد هذه النظرية أن التقسيم الطبقي غير ناجح وضار في المجتمع؛ لأنه يفيد الأغنياء والأقوياء على حساب الفقراء، فترى هذه النظرية: أنَّ الحياة الاجتماعية منافسة، وتركز على توزيع الموارد

---

[76] انظر: العربية، **التفاعل الرمزي الاجتماعي نظرية فلسفية مهيمنة لكن ناقصة**، مقال منشور على الموقع: العربية، على الرابط:
https://www.alarabiya.net/qafilah/2019/03/25/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%85%D8%B2%D9%8A-%D8%B9%D9%84-%D8%A7%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D8%A9-87%D9%D9%81%D9%84%D8%B3%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%8A%D9%85%D9%86%D8%A9-%D9%84%D9%83%D9%86-%D9%86%D8%A7%D9%82%D8%B5%D8%A9، بتاريخ: 25-3-2019، آخر تحديث: 25-3-2019، شوهد في 20-6-2023، و Libretexts, *Sociology*, 1.3d: The symbolic interactionist perspective.

[77] Crushcourse, *theories of gender: crush course sociology 33*.

والسلطة وعدم المساواة، كالتنافس بين الرجال والنساء مثلًا، ووفقًا لهذه النظرية فإن الرجال عادةً هم الجمع المهيمن والنساء هن التوابع، وعلى هذا فإن المشكلات الاجتماعية تنشأ؛ بسبب استغلال الجماعة المهيمنة للجماعة التابعة المضطهدة، وقد فصل القول في هذا النَّوع منَ الصراع بين الرجال والنساء في المبحث المختص بالموجات النسوية الثلاث، ويقال بأنَّ: هذه النظرية أفضل من (النظرية الوظيفية) من حيث تفسير (التغيير الاجتماعي)، لكنها أضعف منها في تفسير الاستقرار الاجتماعي، ونُقِد هذه النظرية بعدم قدرتها على تفسير التغيير الاجتماعي والتغيير التدريجي، أي: بينما تؤكد النظرية الوظيفية على الاستقرار، تؤكد هذه الأخيرة على التغيير، واشتقت (نظرية الصراع) من (أفكار كارل ماركس)[78].

وخلاصة القول في هذا شأن هي: أن نظرية الوظيفة البنائية ترى: بأنَّ الجنس وسيلة؛ لتنظيم المجتمع، والأدوار الاجتماعية تعمل؛ ليكمل بعضها البعض، أما نظرية (التفاعل الرمزي) تنظر إلى الجنس على المستوى الجزئي، بينما تركز (نظرية الصراع) على الطرق التي يوزع به الجنس القوة داخل المجتمع.

وتجب الإشارة إلى أنه لا يمكن الإلمام والإحاطة بجميع ما يخص هذه النظريات؛ لضيق المقام وطبيعة البحث، إلا أنَّ الباحث حاول قدر الإمكان ذكر بعض ما يختص بتوزيع الأدوار الاجتماعية وطبيعة المجتمعات، وبعد ذكر هذه النظريات؛ يمكن منْ خلاله؛ الوصول إلى أقرب نظرية للفقه الإسلامي والعقيدة الإسلامية، وعقيدة جميع البشر قبل ظهور هذه الفلسفات تقريبًا؛ وهي (نظرية البنية الوظيفية) التي ترى بأنَّ: الأدوار في المجتمع تكاملية، فالمجتمع هيكل معقد كجسم الكائن الحي، يخدم بعضه البعض الآخر، ومن هنا لا تعارض ولا غرابة في توزيع الأدوار بين الرجال والنساء توزيعًا يكمل بعضه بعضًا، تقسيماً يليق بطبيعة كل منهما.

المطلب الثالث: ظهور مصطلح (الجندر) ومراحل إدماجه في المواثيق الدولية:

ظهر هذا المصطلح قبل مؤتمر (بكين) بعشرات السنين، وكان الباحثون يرجعون بداية ظهوره – كفكرة لا كلفظ–إلى الكاتبة الفرنسية (سيمون دي بوفوار) حيث قالت في كتابها التي تمَّ الإشارة إليه سابقًا (الجنس الآخر): بأنَّ الإنسان لا يولد امرأةً بل تصبح كذلك، وهي أول من

[78] Libretexts, *Sociology*, 1.3c: The conflict perspective.

فتحت إمكانية وجود اختلاف بين الجنس المخصص للإنسان والجنس الذي سيصبح عليه[79]، وهذا هو مفهوم (الجندر) باختصار، حيث كما ذُكر من قبل بأنهم يعتقدون أن (الجندر) يتكون؛ بسبب الثقافات والمجتمعات والمفاهيم التي يتلقاها الأطفال من قبل الأسرة والبيئة وغيرها، و(روبرت ستولر) هو أول من صاغ مفهوم (الجندر)؛ لتمييز المعاني الاجتماعية والنفسية للذكورة والأنوثة عن الأسس البيولوجية للفروق الجنسية الطبيعية التي خلقت مع الأفراد، بمعنى: أن هناك فروق بين الأدوار والأنشطة الاجتماعية وبين الطبيعة التي أنشأ أو خلق عليها الإنسان، ومنه استعارت (آن أوكلي) فكرة التمييز بين الجنس و(الجندر)؛ لتصبح بذلك أول من أدخلت هذا المصطلح في علم الاجتماع سنة (1975م)[80].

أما على الصعيد الدولي؛ فقد ظهر هذا المصطلح لأول مرة في مؤتمر القاهرة، حيث ورد في (51) موضعاً، ولم يُثر أي نزاع في هذا الوقت؛ لأنه ترجم بما يفيد الجنس (الذكر والأنثى)، وليس (الجندر) الذي بمعنى: (النوع الاجتماعي)، وفي مؤتمر (بكين) عام (1995م) ورد هذا المصطلح (233) مرة، وبعد ذلك كثر استخدام هذا المصطلح في المؤتمرات الدولية، والبرامج التلفزيونية والكتب والمجلات[81].

ومن الجدير بالذكر هو: أن لجنة مركز المرأة بالأمم المتحدة استعرضت الخطوات التي قامت بها من أجل إدماج منظور (الجندر) في الأجندة العالمية من خلال المؤتمرات الدولية، وطرحت اللجنة تقويمًا للمؤتمرات العالمية الأربعة للمرأة ما بين (1975م) إلى (1995م)، وتنص على أن النضال من أجل المساواة الجندرية لا يزال في مراحله الأولى، وكان للمؤتمرات دور فعال في قضية مساواة الجندر، ففي المؤتمر العالمي الأول للمرأة عام (1957م)، ركز المؤتمر

---

[79] Simone de Beauvoir's, *the second sex*, p 87, And Judith Butler, Berkeley professor explains gender theory, https://www.youtube.com/watch?v=UD9IOllUR4k&t=224s&ab_channel=BigThink, Jun 8, 2023, seen on Apr 19, 2024.

[80] انظر: نهى عدنان القاطرجي، **المرأة في منظومة الأمم المتحدة–رؤية إسلامية**، (لندن: دار إي كتب، ط2، 2017م)، ص250.

[81] انظر: نبيل علال، **مدخل إلى مفهوم الجندر وعلاقته بالنسوية**، مقال منشور على موقع المحطة، على الرابط: https://elmahatta.com/%D9%85%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%AF%D8%B1-%D9%88%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D9%87-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A/، بتاريخ: 1-7-2019، شوهد في 11-7-2023، ومثنى أمين وكامليا حلمي، **الجندر المنشأ المدلول**، ص37.

على فتح حوار عالمي حول مساواة (الجندر)، ثم عرضت نتائجه على الجمعية العمومية للأمم المتحدة، وتُبنيَّت، وأصبحت وثيقةً دولية، وبعد ذلك بخمسة أعوام عقد المؤتمر الثاني عقب اتفاقية (سيداو) مباشرة؛ ليحث على دراسة كل ما تبقى من أحكام تشريعية تمييزية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية؛ بغية إبطال جميع القوانين والأنظمة التي يتم من خلالها تمييز المرأة عن الرجل فيما يتعلق بالحقوق المتعلقة بالجنسية والإرث وحيازة الأملاك والتحكم فيها، وحرية حركة المرأة المتزوجة، وحضانة الأطفال وغيرها من الأمور غير المذكورة التي من الممكن أن تضاف إلى القائمة، أي أضيف إلى ما ذكرت من الأمور التي طالب بإلغاء الفوارق، فيها عبارةٌ توحي بإمكانية إضافة أشياءٍ أخرى لاحقًا التي لم تتمكن اللجنة إضافتها آنذاك، وجاء المؤتمر الثالث عقب الثاني بخمسة أعوام أيضًا، أي عام (1985م)، بعد أن أصبحت قضية (الجندر) قضية عالمية، وكان الغرض من المؤتمر تقييم ما أنجزها (الأمم المتحدة) للمرأة، وعد فيه أن العنف ضد المرأة من أهم المعوقات ضد السلام والتنمية والمساواة، وطالب المؤتمر الدول بالقيام بخطوات قانونية تجرم العنف الحاصل؛ بسبب الجندر، وحضرت في هذا المؤتمر (15000) ممثلة للمنظمات غير الحكومية، وعد هذا المؤتمر ميلاد النسوية العالمية، وبعد ذلك عقد المؤتمر الأخير للمرأة عام (1995م)، وعمل على ترسيخ مفهوم مساواة (الجندر) عن طريق إعادة تشكيل المجتمع وجميع العلاقات بين الرجال والنساء، وألزمت الحكومات نفسها بإدماج فعلي للبعد الجندري في جميع مؤسساتها وسياساتها، ويتضح من خلال هذه المؤتمرات الأربعة أن إدماج البعد الجندري في الأجندة الدولية كان تدريجيًا، حتى تم تحقيق ما أرادوا، ووصل الأمر إلى تعيين مسؤولة كبيرة بمنزلة مستشارة خاصة للاهتمام بقضايا (الجندر) من قبل الأمين العام للأمم المتحدة، وتم جندرة نظام (الأمم المتحدة) بكل هيئاتها ولجانها ومنظماتها، وبعد تلكم المؤتمرات الأربعة، تم انعقاد مؤتمر (بكين+5) عام ألفين، وطلب من الحكومات أن تقدم التقارير عن الإجراءات التي قامت بها، ثم عد الكفاح الذي قامت به النسوية؛ من أجل إدماج منظور (الجندر) كفاحاً ونضالاً لأجل المرأة[82].

[82] انظر: كاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص157-183.

المطلب الرابع: كفاح المنظمات النسوية من أجل ترسيخ (الجندر) في القوانين والمناهج الدراسية في إقليم كردستان

بعد أن بيَّن الباحث معنى (الجندر) وكيفية ظهوره، يجدر به تسليط الضوء على مسألة (الجندر) في (إقليم كردستان)، ويبين الباحث بذلك كيفية تعامل المنظمات النسوية مع هذه القضية، وكيفية إدراجه في المناهج الدراسة والخطط والبرامج والموازنات الوطنية، وقضى بذكر تلك القضية كونها من أكثر القضايا التي تُثار حوله النقاش؛ ولأنها من الأهداف المعلنة لدى معظم المنظمات النسوية والمجلس الأعلى للمرأة والتنمية في الإقليم التي سلف ذكرها؛ إذ من الإجراءات الإستراتيجية لديهم هي أن تتلاءم القوانين مع مبادئ الدستور والمعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، والقضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء وفق معايير الدولية، ووضع خططٍ وطنيةٍ؛ لتعميم المساواة في كافة المجالات مع رصد ميزانيةٍ لتنفيذها[83]، وقد صرَّح نائب رئيس (مجلس النواب) بقولهِ: بأنَّ مجلس النواب في كردستان يؤيد أيَّ مشروعٍ أو قانونٍ يضمن المساواة الجندرية، وقد عبَّر مسؤول مكتب ممثلي منظمة (الأمم المتحدة) لشؤون النساء في (العراق) و(اليمن) عن ارتياحه بالجهود الكبيرة الذي تؤديها المرأة في كوردستان، وأكد أنَّهُ يعمل في الإقليم على (المساواة الجندرية) وحقوق المرأة"[84].

ويظهر للناظر في أوضاع (إقليم كردستان) التحركات المستمرة من قبل النسويات الكردية؛ بغية ترسيخ المفاهيم (الجندرية) في المجتمع الكردي، فتارةً عن طريق انعقاد المؤتمرات

---

[83] انظر: الموقع الرسمي لحكومة إقليم كردستان، **المجلس الأعلى للمرأة والتنمية، قسم المنشورات– الأهداف، الغاية رقم 2**، على الرابط: https://gov.krd/hcwa-/ar/publications/%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%87%d8%af%d8%a7%d9%81،

[84] برلمان كوردستان العراق، **نائب رئيس البرلمان: نؤيد أي مشروع أو قانون يضمن المساواة الجندري في كوردستان**، مقال منشور على الموقع: برلمان كوردستان العراق، على الرابط: https://www.parliament.krd/arabic-news/posts/2020/august/%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-D8%AF-%D9%B2%D9%8A-%D9%86%D8%A4%D9%8A%%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%B2%D9%88-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D9%8A%D8%B6%D9%85%D9%86-%D8%B3%D8%A7%D9%88%D8%A7%D8%A9- %D8%A7%D9%84%D9%85D9%8A-%D9%81%D9%8A- %D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%AF%D8%B1%%D9%83%D9%88%D8%B1%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D8%A7%D9%86/، بتاريخ: 24-8-2020، شوهد في: 5-8-2023.

العلمية، وأخرى عن طريق البرامج التليفزيونية، وأيضاً عن طريق إلقاء المحاضرات في الجامعات والمدارس، لولا ردع الطلاب لها وطردها وعدم السماح لها بإكمال محاضراتها، ولكنها لم ولن تتوقف، بل تعمل ليل نهار للوصول إلى غايتها؛ وذلك عن طريق الدعم الخارجي لها، وكما بيَّن الباحث أن هذا المصطلح تسبَّب في جدال كبير في الإقليم؛ حيث صرحت بعض الناشطات بالقول: أن المنظمات النسوية لا تعرف (الجندر) بالمعنى الذي ذُكر سابقاً، وكما صرحت: بأنه لا فائدة وراء استخدام كلمة (الجندر) ما دام يثير هذا النوع من (الجدال)، وما دام فيه كل ذلك الغموض، ومع ذلك فقد ناشد المسؤولون في الأحزاب السياسية بمسألة الجندر ورحبوا بها، فكيف يمكن الترحيب بشيء لم يتحقق منه بعد، وأن مفاهيمه ما تزال غامضة؟

وتجب الإشارة إلى ما يمكن النظر إليه على أنَّهُ الأهم في هذه المسألة وهي: أن معظم وغالبية الناشطات لا يعرفن التفصيل الذي مر ذكره في تعريف (الجندر)، حيث كما ذكر سابقاً إن (الجندر) عرف بأنه شعور المرء بنفسه كذكر أو أنثى أو غير ذلك، وحيث ذكر هذا الموضوع في المقابلات التي أجرها الباحث في هذا الصدد مع الناشطات في المنظمات النسوية في الإقليم؛ صرحت بعض منهن: بأن هذا التعريف لم يسبق إلى أذهانهن من قبل، وأشرن إلى أن جُلَّ ما يبذل من الجهود سواء كان من جهة الحكومة أو المنظمات النسوية غير الحكومية؛ لا تقصد هذا المعنى، بل كل ما في المسألة هو أن (الجندر) في الإقليم يعني المساواة بين الجنسين في الحقوق والواجبات، وفي التكافؤ في فرص العمل، وأيضاً ترمي جميع الجهات إلى عدم التفرقة بين الجنسين في العمل والأجرة لمجرد اختلاف الأجناس[85]، وهناك من الناشطات لا تعرف الفرق بين كلمة (SEX) وبين (GENDER) وقالت أن الجندر لا يعني المثلية الجنسية[86]، ولقد أيدت ما ذهب إليه الباحث بعض الناشطات، فصرحن بأنَّ: معنى (الجندر) أعمق بكثير مما تعرفه الناشطات في هذا المجال، بل ولو تعمق أي باحث في هذه المسألة يجد نفسه أمام

[85] في مقابلة أجريت مع هيفاء ملكو وزاله عبيد رحيم و شيما جمال محمود.

[86] في مقابلة أجريت مع شوخان أحمد والا وأشواق نجيب عبد الله وهيفاء ملكو وزاله عبيد رحيم و شيما جمال محمود.

كثير من المصطلحات التي لم يكن يتصورها، وهذا ما بينه الباحث فيما سبق، ولا حاجة إلى اجتراره وتكراره هنا[87].

وقد أشارت بعض الناشطات: إلى أنه ليست في الإقليم منظمة مولت من قبل الدول الغربية من أجل ترسيخ فكرة التخلي عن الحواجز الدينية والعرفية والقانونية للوصول إلى المتعة الجنسية بين الجنسين، هذا وإن وجدناها كنظرية تدرس أو تعمل عليها؛ لا نجد مشروعاً عملياً في الإقليم يقوم بتطبيق الحرية الجنسية كما حدثت مع إحدى الناشطات التي شاركت في مثل هذه المشاريع في (القاهرة)، فصرحت بأنَّ: هناك جهات تمول المنظمات تمويلاً هائلاً؛ من أجل تطبيق فكرة الحرية الجنسية عن طريق تنظيم الرحلات والدورات لمدة ستة أشهر، وهذه الدورات كفيلة لغسل أدمغة المشاركين كليًا، وأردفت أن (99) بالمئة لا يرضون بالمفاهيم (الجندرية) لأولادهم، ويحافظون عليهم منْ مثل هذه الأفكار، وأن الغرض من دعم مثل هذه المشروعات هو: تقليل الإنجاب في الدول الشرقية؛ لأن الثروات التي تتمتع بها هذه الدول لا تكفيها فكيف تستفيد منها الدول الغربية ذو التوجه الرأسمالي؟ التي ترى الإنسان كمادةٍ بحتة، وأيضاً من أجل التخلص من الأقليات، فمثلًا الشعب (الكردي) من الأقليات في هذه المنطقة التي ليس لها كيان مستقل ولا دولة، وبذلك المخاوف التي تترتب على المثلية أكثر بكثير من الدول الكبرى، وصرَّحت: بأنها مع فكرة طرد الأفكار (النسوية) و(الجندرية)، لكن ما البديل لها؟ هل الأعراف هي البديل لها؟ لأننا رأينا ما فعلت الأعراف الكردية بالمرأة والأطفال، فجاءت (النسوية) و(الجندر)؛ لأنها وجدت فراغًا، ولو لم يكن ثمة فراغ لما توجدا أصلًا، وإن قلنا أن الدين هو البديل، أقول نعم، ولكن كان الدين موجوداً من قبل، إذن المشكلة: هي أنَّ النَّاس يبقي الدين بين الكتب ويضعه على الرفوف، نحن نحتاج إلى شيء عملي، وصرَّحت: بأن لهذه المنظمات دورٌ كبير في توعية الشعب الكردي، ولو لم تكن موجودة؛ لكُنَّا نعيش خارج الواقع[88].

مما سبق ذكرهُ يمكن استنتاج ما يأتي:

---

[87]هتاو حمەصالح –مديرة قسم الدراسات الجندرية في جامعة حلبجة، **ما الجندر**، مقال منشور على الموقع: RWN، على الرابط: https://rwnmedia.com/Wtar-Dreje/214k، بتاريخ: 9-12-2022، شوهد في: 31-3-2024.

[88]انظر: مقابلة مرئية مع عالية فرج، **الإنسانية في مواجهة تهديدات المشروع الجندري**، على قناة: SPEDA، https://www.speda.net/program/404/80751، بتاريخ: 17-12-2022، شوهدت في: 13-4-2024.

- الجندر هو شيءٌ مغاير للجنس، يتكون بسبب العوامل الخارجية، كالأسرة والمجتمع، ففي بعض الأحيان تتوافق الهوية الجندرية أي النوع الاجتماعي والجنسَ أي النوع البيولوجي، وتتباين في بعض المرات، والعبرة بالأول، فالمرء يجب أن يتصرف وفق نوعه الاجتماعي، مهما كان نوعه البيولوجي.
- يتضمن (الجندر) بين طياته مضامين خطيرة، من نسف المعتقدات والثوابت والقيم والأخلاق، حتى جحود الضروريات العقلية، وعلى هذا لا يبقى وجود لأي ثوابت، سواء دينية أو حقائق وجودية، ويطالب بالتغيرات التشريعية في كل الدول، كما تمَّ بيانه سابقاً، فهو استعمار فكري وثقافي، وفي البلاد الإسلامية تسير الأمور ببطء وأناة، من إثارة الجدل أحياناً إلى المطالبة بتغيير بعض القوانين وإلى اتهام (الفقه الإسلامي) و (السنة النبوية) بل الأسوء من ذلك هو: اتهام بعض (آيات القرآن الكريم) بين الفينة والأخرى، ويحصل ذلك بشكل تدريجي؛ خشية لفت الانتباه وإثارة ردود فعل مضادة.

خلاصة الفصل

يمكن استخلاص مما سبق ذكره أموراً منها:

1. هناك عوامل عدة تسببت بوقوع الظلم على المرأة، والتي بدورها تسببت بظهور المنظمات النسوية في الإقليم، وتعود هذه العوامل إلى الأعراف والتقاليد الراسخة في المجتمع الكردي، وعدم وجود توعية دينية كافية للتعرض لهذه العادات والتقاليد، والاستعمار والعولمة وانفتاح الشعب الكردي على الأفكار والأجندات الغربية.
2. المنظمات النسوية في الإقليم تتوزع على تيارات مختلفة، منها: ما تنتمي إلى الأحزاب السياسية في الإقليم، سواء الإسلامية منها أم علمانية، ومنها منظمات غير حكومية.

3. كثر النقاش حول مصطلح (الجندر) في إقليم كردستان؛ لكونه يحمل في طياته معارف ومفاهيم كثيرة، لدرجة المطالبة بعدم استخدامه مطلقاً في الندوات والقوانين.
4. يؤدي (الجندر) إلى الشذوذ الجنسي؛ لكونه قائم على إلغاء الفوارق البيولوجية في عدم ترتب الاختلافات في الأدوار الاجتماعية.
5. هناك منظمات وناشطات يحاولن تطبيع المثلية في إقليم كردستان، وذلك عن طريق المحاضرات أو اللقاءات التليفزيونية أو غيرها من السبل.

الفصل الرابع

أهمية تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية لتقييم الانتقادات الواردة عليها، وبيان أبرز قضايا المنظمات النسوية في إقليم كردستان العراق

توطئة:

لا شك أنَّ للمنظمات النسوية مطالب كثيرة، ولها قضايا تناضل من أجلها، فتارة من أجل إثبات بعض هذه القضايا، كحقوقٍ حرمت المرأة إياها، وتارةً من أجل محاربة القوانين والأعراف التي ترى بأنها وضعت من أجل اضطهاد المرأة وقمع حريتها، ومن ضمن نشاطاتها من الناحية القانونية؛ إعادة النظر بأي بند قانوني تمييزي ضد المرأة، ومن الناحية الفقهية؛ هناك قضايا فقهية لا تتوافق مع مناهج ومطالب النسوية، إذ كما بيَّنَ الباحث في الفصول السابقة أن النسوية تناضل من أجل المساواة المطلقة في الحقوق والواجبات، وأنها تطالب بالتحرر المطلق والحرية التامة على حسب رأي بعض من أجريت معها المقابلة الميدانية، والأمر الذي يجعل المرأة تنفك عن أواصر الأسرة ويجعلها في حل من قيود المجتمع والأسرة والدين[1]، والفقه الإسلامي مبني على تحقيق العدل بين الأفراد عن طريق جلب المصالح ودرء المفاسد وليس المساواة، لذا يلاحظ أن للرجل أحكاماً تميزه عن المرأة ويختص بها دون المرأة، وللمرأة كذلك، والقضايا التي تتناولها الدراسات النسوية كثيرة، تقتصر هذه الدراسة منها على مسألة الجندر وآثارها على القضايا الفقهية، ومسألة الولاية في الزواج، والقوامة في الأسرة، وما تترتب على كل هذه القضايا من أحكام، وبذلك يتضمن هذا الفصل جانبين من الفقه الإسلامي المتعلق بالمنظمات النسوية، الجانب الفقهي إجمالًا، ويكون جوابًا عن الاعتراضات الموجهة على الفقه الإسلامي ككونه فقهًا ذكوريًا يصب في مصلحة الرجل وغيرها من الاعتراضات، والجانب الفقهي تفصيلًا، ويتضمن تقويمًا للقضايا الفقهية الجزئية التي يثار حولها الجدال من قبل المنظمات النسوية،

[1] مقابلة أجريت مع المسؤول الإعلامي للمنظمة (شيما جمال محمود) عبر الهاتف، بتاريخ: 27-3-2024، رقم الهاتف: 09647511343094، وصرحت بذلك (شيلان محمد علي القَرَداغي) في المقابلة التي أجريت معها.

كالولاية والقوامة وما تترتب على كل منهما من أحكام، وانطلاقًا من هذا؛ اقتضت طبيعة الفصل أن يتكون من ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الفقه الإسلامي من منظور المنظمات النسوية ومنهج تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية

المبحث الثاني: الولاية وما تتضمنها من أحكام فرعية من منظور المنظمات النسوية

المبحث الثالث: القوامة وما تتعلق بها من أحكام جزئية من منظور المنظمات النسوية

المبحث الأول: الفقه الإسلامي من منظور المنظمات النسوية ومنهج تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية

لما أسلف الباحث ذكر المرتكزات الفكرية للحركة النسوية؛ وأنهى الكلام على الأصول التي تعتمد عليها النسوية في إطلاق الحكم على الأشياء سواء بالخير أو الشر –الحسن والقبح بحسب إطلاقات الكلاميين–، وبين القول في مدى صحة هذه الأصول؛ ناسب إردافها بمسألة تتعلق بها، وهي الأصول المعتبرة، والطرق المسلوكة، والمنهج المتبع لدى الفقهاء في إطلاق الأحكام على كل جزئيات الشريعة واستنباطها من الأدلة، فعند النظر إلى الفقه الإسلامي يلاحظ بأن التعاليم الإسلامية تختلف مع التعاليم الغربية في نظرة كل واحد منهما إلى الإنسان، فالإنسان عبارة عن مجموعة من العلاقات المتكاملة المرتبطة بعضها ببعض، والفقه الإسلامي هو المعيار لتنظيم هذه العلاقات، ويعدُّ هذا التنظيم من أهم رسالاتها، في حين أن بعض التعاليم التي تمَّت الإشارة إليها في المبحث المختص بالأصول الفكرية النسوية؛ تُجرد الفرد من جميع العلاقات، وتركز على النزعة الفردية ورغباته، ولا يُفهم من هذا بأن الفقه الإسلامي يعارض الرغبات الفردية ويمنعها، بل عدَّ رغباتها من مقومات الحياة، وحدد لها نظامًا شاملًا، فمثلًا حين تطالب النسوية بالحرية الجنسية وتصرح بأن من حق الأفراد إشباع رغباتها الجنسية أينما وكيفما شاءت، فإن الفقه الإسلامي لم يحرم إشباع الرغبة الجنسية لديه، ولم يكبتها، بل قيدها ووضع لها قوانين تنظمها وتحكمها؛ لذا جعل حفظ النسل من الضروريات الخمس الكبرى التي جاءت الشريعة من أجل حفظها.

وفي هذا المبحث سوف يتم تسليط الضَّوء على مفهوم الفقه وماهيته وعلاقته بالقرآن والسنة، وكما يتم تسليط الضوء أيضاً على عمل الفقيه وحركته، وكيفية استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية المعتبرة، ويقضي ذلك بذكر الإشكالات الواردة على الفقه الإسلامي إجمالًا، والأحكام المتعلقة بالمرأة في الأسرة من قبل النسوية والمنظمات النسوية في كردستان تفصيلًا، فهذه المنظمات يتهمن الفقه الإسلامي تارةً بأنه فقه ذكوري يصب في مصلحة الرجال، وتارةً بأنه شيء مباين للقرآن والسنة النبوية، وتارة يعارضن الفقه الإسلامي والسنة معًا لنفس السبب، وتارةً يشككن في آيات القرآن المتضمنة للأحكام المتعلقة بالمرأة كالميراث والقوامة والتعدد وغيرها، والهدف من التعرض لذكر تعريف الفقه وبيان ماهيته؛ هو بيان مدى شرعية هذه الإيرادات، وإظهار قيمتها العلمية، وهل يمكن إيجاد توجيهٍ لها يمكن أن يعول عليها في بناء الأحكام أم لا؟ وعلى هذا فبعد استيعاب الأصول التي يتم ذكرها؛ سيحصل لدى القارئ القدرة في تقويم هذه الإيرادات والانتقادات، ويتبين لديه إذا كانت هذه الاعتراضات تمت إلى الحقيقة بصلة، أو هي من قبيل إطلاق الأحكام على حسب الأمزجة والمستحسنات النفسية، هذا ما سيفصل القول فيه في هذا المبحث.

وتحسن الإشارة إلى أنه لا يمكن التعرض لتقويم الأمور الجزئية إلا بعد ذكر الكليات منها، ولا يمكن الخوض في مناقشة الجزئيات إلا بعد إتمام القول في الكليات؛ لذلك قال الغزالي رحمه الله:" فالعلم الكلي من العلوم الدينية هو الكلام، وجميع العلوم من الفقه وأصوله، والحديث، والتفسير، علوم جزئية"، إلى أن قال: "والمتكلم هو الذي ينظر في أعم الأشياء، وهو الموجود"[2]، وأردف قائلاً أن الكلام هو المتكفل بإثبات مبادئ العلوم كلها، وهو الأعلى مرتبة، وما من علوم جزئية إلا وله مبادئ تؤخذ مسلمة بالتقليد في ذلك العلم، ويطلب برهان ثبوتها في علم آخر، فالفقيه يكفيه ثبوت الدليل من السنة النبوية وأحوال المكلفين، ويعمل بمقتضاه الذي سنذكر تفصيله لاحقًا، أما الأصولي يبحث في أحوال الأدلة، من ناحية الدلالة والاستدلال وما تعرض عليها من الأحوال، أما المتكلم يبحث في الكليات، وهو الإيمان بالنبي وتصديقه، فهذا هو الهرم العلمي لإثبات فرعي فقهي، وعلى سبيل المثال؛ من أنكر فرعًا فقهيًا، يجب أن

[2] محمد بن محمد بن محمد، الغزالي الطوسي، **المستصفى من علم الأصول**، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، (بيروت: دار الرسالة العالمية، ط3، 2020م)، ج1، ص36-37.

ينظر في حاله، أيؤمن بالنبي أم لا؟ أيؤمن بالسنة أم لا؟ ومن ثم يسترسل القول على هذا النحو[3]، وكما هو معلوم أن الأصل إذا ثبت، ثبتت معه الفروع، وإذا هدم الأصل؛ هدمت معه الفروع، وانطلاقًا من هذا؛ ناسب تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الفقه الإسلامي

المطلب الثاني: منهج تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية وطرق النظر في الأدلة الشرعية

المطلب الأول: تعريف الفقه الإسلامي:

يُقدم تعريف الفقه في هذا الفصل على الفصول التي تليه ويُتعرض له؛ لأهميته، إذ لا تزال الاتهامات تورد على الفقه الإسلامي باستمرار، لكونه شيئًا منفصلًا عن القرآن ومعارضًا له بحسب رأي الحركة النسوية، وسيقدم تعريف للفقه الإسلامي؛ ليتم تصوره على وجه مطلوب؛ لاستحالة طلب الشيء قبل تصوره من وجه، ومعرفة ماهية الفقه؛ يتبين مدى صلاحية الفقيه في التعامل مع الأدلة، وهل هو حر في اجتهاداته، أم مقيد في حركته الفقهية، ومن هذا الانطلاق؛ يظهر قيمة هذه الانتقادات والإيرادات.

أولًا: الفقه لغة: هناك تعريفات لغوية عدة للفظة الفقه، وقد ذكرت سبعة أقوال في تعريفه، فقال ابن فارس وجماعة بأنه هو العلم، -وقد استشكل على تعريف الفقه بالعلم من قبل جماعة من أهل العلم وسوف يتم ذكره بعد هذا، وقد نقل بأنه إدراك علم الشيء، وقال الأكثرون بأنه هو الفهم، وقال البعض بأنه العلم بالشيء والفهم له، وعرف أيضًا بأنه فهم الأشياء الدقيقة، ومعرفة قصد المتكلم، ونصر القرافي هذا المذهب وقال بأنه أولى، وعلى هذا خصصوا اسم الفقه بالعلوم النظرية، لكونه في مظنة الخفاء، ومن ثم لم يسم العالِم بما هو من ضروريات الأحكام الشرعية فقيهًا[4].

---

[3] انظر: المصدر نفسه، ج1، ص38.

[4] انظر: الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، (بيروت: مؤسسة الرسالة ، ط6، 1998م)، ص1250؛ وبدر الدين محمد بن بهادر، الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط2، 1992م)، ج1، ص21-22؛ وعلي بن محمد، الآمدي، **الإحكام في أصول الفقه**، (الرياض: دار الصميعي، ط1، 2003م)، ج1، ص19-20؛ ومحمد بن الطيب، الباقلاني، **التقريب والإرشاد**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1998م)، ج1، ص171؛ عبد الرحيم بن الحسن، الآسنوي، **ونهاية السول في شرح**

ثانيًا: الفقه اصطلاحًا: هو:" العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية"[5]، وعرف أيضًا بأنه:" معرفة النفس ما لها وما عليها"[6]، وعلى هذا أن متعلق العلم إما حكم أو غيره، وهو إما مأخوذ من الشرع أو لا، والمأخوذ منه إما يتعلق بكيفية العمل أو لا، والعمل إما أن يكون العلم به حاصلًا من دليله التفصيلي الذي نيط به الحكم أو لا، إذًا؛ حصل لدينا أن العلم المتعلق بجميع الأحكام الشرعية العملية الحاصل من أدلتها التفصيلية هو الفقه[7].

وقد يرد اعتراض على هذا الحد، وتقريره هو أن الفقه من باب الظنون؛ لأنه يستفاد من الأدلة السمعية، وهذه الأدلة إما متفق عليها بين أئمة المذاهب الأربعة كالكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس وهو فرع لهذه لثلاثة[8]، أو مختلف فيها كالاستحسان والاستصحاب والمصالح المرسلة، والإجماع السكوتي، فالمختلف فيها لا يفيد إلا الظن، وصريح الإجماع وإن سُلّم أنه يفيد القطع؛ فوقوعه بعيد، وإن وقع فإن طريق إثباته يكون بالآحاد، وهو لا يفيد إلا الظن، ويبقى الكتاب والمتواتر من الآحاد وهو قليل جدًا، وهما وإن كانا قطعيين من حيث الثبوت، فظنيان من حيث الدلالة بحسب الغالب، ومظنون الدلالة لا يفيد إلا الظن، وما هو مقطوع الدلالة يدخل في باب الضروريات، وهو ليس بفقه، إذن ينبغي أن يقال في تعريف الفقه بأنَّهُ: الظن بالأحكام، فإيراد العلم مكانه يكون إيرادًا لضد الشيء مكانه في التعريف وهو باطل، والجواب على هذا الاعتراض هو: أن ظن المجتهد بمنزلة العلم من ناحية العمل به، وذلك أن المجتهد حصل عنده بأن هذا الحكم مظنون، وأجمعوا على أن المظنون يجب العمل به، إذ المظنون هو الراجح والطرف الآخر هو المرجوح، ولا يمكن العمل بكل الطرفين، إذ هو جمع بين

منهاج الأصول، (بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1999م)، ص7؛ وأحمد بن إدريس، شهاب الدين القرافي، **شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول**، (بيروت: لبنان، دار الفكر، ط1، 2004م)، ص21.

[5] تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، **جمع الجوامع**، (بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية، ط6، 2021م)، ج1، ص 71-74.

[6] الزركشي، **البحر المحيط**، ج1، ص 21-22

[7] ينظر سعد الدين مسعود بن عمر، التفتازاني، **شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه**، (بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية، ط6، 2012م)، ج1، ص 21.

[8] انظر: المصدر نفسه، ج1، ص 33.

النقيضين، وتركهما باطل، كونه رفعًا للنقيضين، أو يعمل بالمرجوح وهو خلاف صريح العقل، فتعين العمل بالراجح، إذًا المراد من تعريف الفقه بـ(العلم) هو: العلم بوجوب العمل بالأحكام، فيكون الفقه من باب العلوم [9]، والإشكال لا يزال متبقيًا حول التعريف، إذ لو سلم إطلاق العلم بالأحكام وإرادة العلم بوجوب العمل بها؛ فيتضمن الاعتراف بفساد التعريف، لأنه لا يدل على العلم بوجوب العمل لا بالمطابقة، ولا بالتضمن، ولا بالالتزام، والأولى أن يقال: المراد بالعلم في التعريف هو التصديق الراجح المتناول للظن والاعتقاد الفاسد والصحيح واليقين[10].

وللاطلاع على جميع الإيرادات والإشكالات الواردة على التعريف يمكن الرجوع إلى الكتب الأصولية التي أُسلف ذكره، وإذا عرف معنى الفقه يعرف الفقيه ضمنًا، فيكون الموصوف هو الفقيه، إذًا الفقيه هو العارف بالأحكام الشرعية، فعمله هو الاستنباط والكشف، وليس إيجاد الحكم.

ويمكن أن يكون التعريف جواباً لبعض الاعتراضات الواردة على الفقه، إذ لما انتقد بأنه من وضع الرجال، ويصب في مصلحتهم، تبين في التعريف بأن الفقه هو العلم بالأحكام، أي كشفها عن طريق القواعد والأصول المعتبرة في هذا الفن، وليس لعالم أن يكون له الخيرة في كيفية استنباط الأحكام كما سوف يتم بيانه بعد هذا.

المطلب الثاني: منهج تأصيل وتقويم الأحكام الفقهية وطرق النظر في الأدلة الشرعية

كما تمت الإشارة سابقًا إلى أن للنسوية انتقادات كثيرة على الفقه الإسلامي، تارة على أصوله، وتارة على فروعه، لهذا قد نجد بعض الناشطات يطالبن بتجديد النصوص الدينية كي تتوافق مع مطالب النسوية، لأنها تؤدي إلى العنف ضد المرأة بحسب اعتقادهن، ويصرحن بأنه حان

---

[9] انظر: محمود عبد الرحمن، الأصفهاني، **شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول**، (الرياض، مكتبة الرشد، ط1، 1999م)، ج1، ص40-41؛ ويحيى بن موسى، الرهوني، **تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول**، تحقيق: الهادي بن الحسين شبيلي، (الإمارات، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط1، 2002م)، ج1، ص147-148.

[10] انظر: الأصفهاني، **شرح المنهاج للبيضاوي**، ج1، ص43.

الوقت للتخلص من الفكرة التي مفادها: "ما دام قد جاء في الدين يجب أن ينفذ"[11]، مع أن هناك من الناشطات من لا يذهبن هذا المذهب، ولا يعتقدن ما تعتقده بعضهن، ويصرحن بأن ما شرعه الله تعالى لا يمكن أن يتسبب بوقوع الظلم على أحد، لأنه هو العدل والحق المطلق[12]؛ لذا ارتأى الباحث أن يتعرض لهذه المسألة ويسترسل القول فيها، إذ لا يمكن أن يُتأتى على الفروع الفقهية التي تنتقدها النسوية وردها وإنكارها، بل حتى الدفاع عنها؛ من دون معرفة مآخذها ومعرفة المنهج المتبع عند الفقهاء في استنباطها، إذ علماء الشريعة بينوا الشروط لمن يريد أن يتفرغ لهذه المسألة، ولا عبرة بعدم اعتبارها، إذ هي موضوعة بالأدلة الشرعية وصريح العقل، فمثلًا من هذه الشروط؛ العلم باللغة العربية على وجه يتيسر له فهم خطاب العرب، إذ القرآن والسنة هما مصدرا التشريع عند المسلمين، وهما باللغة العربية، ولوضوح هذه المسألة لا نخوض في ذكر الأدلة وسوقها هنا، ويمكن لمن أراد المزيد أن يرجع إلى كتب الأصول التي سيذكر بعضها في هذا الفصل وغيرها من الكتب، وانطلاقًا من هذا؛ يُبيَّنُ هنا منهج الفقهاء في تعاملهم مع الأدلة الشرعية المعتبرة عندهم، لكي يتبين للناظر أن الأحكام الشرعية الفقهية ليست من وضع الفقهاء، بل واضعها الشارع، وهو الله سبحانه وتعالى، وينحصر عمل الفقيه في اكتشافها واستنباطها، ويتأتى ذلك عن طريق تحديد الدليل، وتنزيله على الجزئيات المناسبة له، وتحديد المناطات، والجمع بينها وبين الأدلة، وجمع الأدلة المتعارضة في الظاهر، وغيرها من الأمور المذكورة في كتب الأصول، إذًا هذا المطلب هو محاولة لبيان حركتهم العلمية لمن ليس من أهل هذا الفن على وجه بسيط، وعلى هذا يبين معنى الدليل الشرعي، وما هو المعتبر عند الفقهاء؟ وما هو عمل الفقيه؟ وما هي الأدلة التي تنتقدها النسوية؟ وهذه هي الطريقة المثلى في مناقشة الموضوع ووضعه تحت منظار النقد، والغرض من ذلك بيان الأصول الفقهية ومن ثَمَّ عرض الفروع الفقهية التي تنتقدها النسوية؛ لأن مناقشة الفروع من دون وضع أساس علمي لها؛ لا تنتج الفائدة المرجوة منها، والخلاف سيبقى على حاله.

---

[11] انظر: هاوزين زيبا، مديرة حركة النسوية التنويرية، **يبدأ عنف الرجال ضد النساء في غرفة النوم**، مقال منشور باللغة الكردية، على الموقع: SNN، https://snnc.co/90679?swcfpc=1&fbclid=IwAR0ApQIPgtaut9_6MmcChwds_Q9odNEuoxd2gGdQ6aFhnbdCVATl1YC1U-jw، بتاريخ: 22-9-2022، شوهد في: 27-3-2024.

[12] في مقابلة أجريت مع (شيما جمال محمود) و(هيفاء ملكو) و(موژده محمد فەرەج) و(ژاله عبيد رحيم) و(نجيبة لطيف أحمد).

فأولًا يجب على الناظر والناقد أن يكون على دراية بأمور ثلاثة، وهي موضوع علم الفقه، وموضوع أصوله، وموضوع علم الكلام، فعلم الفقه كما تمَّ بيانهُ من قبل يتعلق بالأحكام الشرعية من حيث أنها واجبة، ومحظورة، ومباحة، ومندوبة، ومكروهة، هذا ما يتولى الفقه بيانها، أما علم الأصول عبارة عن أدلة هذه الأحكام، وعن وجوه دلالتها من حيث الجملة لا من حيث التفصيل، وهذه الأدلة سيتم بيانها بعد هذا، والأمر الثالث هو إثبات مبادئ علم الأصول، فوجود الله، والإيمان به، والإيمان بالرسل، وتصديقهم، هو العلم الذي يعبر عنه بعلم الكلام[13]، وبعد ترسيخ هذه الأمور، يقول الباحث:

الأدلة الشرعية منها ما هي متفق عليها بين المذاهب الفقهية، ومنها ما هي مختلف فيها، وعدم العلم بها وتحصيلها يكون من باب فقد الآلات والأدوات التي لا يستغني عنها الناظر، فالقرآن وهو ما يعبر عنه بالكتاب عند الأصوليين، والأحاديث النبوية ويطلق عليها لفظ السنة عندهم، والإجماع؛ كلها أدلة قطعية، فالعلم بثبوت هذه الأصول الثلاثة وشروط صحتها، ووجوه دلالتها على الأحكام، هو علم أصول الفقه[14]، وعُدَّ قول من لم ير الإجماع حجة؛ شاذًا لقوة ما قام عليه الإجماع من الدليل، والتشكيك في مسألة الإيمان بحجية القرآن والسنة النبوية مسألة كلامية، تتناول في علم الكلام، إذ هي تتعلق بالإيمان، وهو أصل الأصول، ويناقش مسألة الإيمان والجحود في هذا العلم، هذا بالنسبة لهذه الأصول الثلاثة، أما القياس؛ فمن علماء المسلمين من لا يرى حجية القياس، ولا يجوز بناء الأحكام عليه، ويسوق في ذلك أدلة وحججًا لنصر مذهبه، وفيه مباحث متعددة ومتشعبة، فلا يمكن استرسال القول فيها هنا، وكتب الأصول قد شحنت بمناقشة هذه المذاهب، ككتب ابن حزم في نصرة مذهبه في رده للقياس كدليل شرعي، وابن القيم في رد هذا المذهب، ولكن أرباب المذاهب الأربعة على وفاق في اعتبارها دليلًا شرعيًا[15]، وانطلاقًا من هذا؛ لو جاء فقيه بدليل من هذه الثلاثة؛ فلا يمكن لفقيه آخر أن يعارضه لكونه ليس دليلًا عنده، إلا إذا اختلفا في دلالته، إذ منها ما هو قطعي

---

[13] محمد بن محمد بن محمد، الغزالي الطوسي، **المستصفى من علم الأصول**، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط3، 2020م)، ج1، ص35-37.

[14] انظر: المصدر نفسه، ج1، ص36؛ ومولود السريري، **الصناعة الفقهية**، ص28-30.

[15] انظر: مولود السريري السوسي، **الصناعة الفقهية**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 2019م)، ص25-27؛ والأصفهاني، والسبكي، **الإبهاج في شرح المنهاج**، ج2، ص2863؛ ج2، ص2177.

الدلالة، أي لا يحتمل إلا وجهًا واحدًا، ولن تجد له منكرًا ومعارضًا بين الفقهاء؛ بله من المسلمين بأجمعهم، كوجوب الصلاة والصوم والزكاة والحدود وغيرها، ومنها ما هو ظني الدلالة أي ما له أكثر من وجه كلفظ القروء والصلاة الوسطى وغيرها، وعلى هذا فلو أتى فقيه بحكم شرعي مستدلًا بالأدلة المعتبرة عنده، يجب على المعارض أن يحدد الدليل، ليعلم هل ما استدل به الفقيه يمكن أن يكون دليلًا شرعيًا أم لا، وتحديد الدليل من أخطر مسائل الدين، إذ من هنا يبدأ النقاش الفقهي، وينشأ المذاهب، ويبدأ الخصمان بسرد أدلتهم مبينًا المنهج المتبع، والأصول المعتبرة عند كل واحد منهم، وهكذا في كل صغيرة وكبيرة[16].

وبعد سرد الأدلة يجب على المنكر أولًا النظر في الأدلة الموجودة، فمثلًا ولاية الأب على البنت في الزواج، لطالما كثر النقاش حولها والتي ستذْكَرُ لاحقاً، فاختلف الفقهاء في هذا الحكم، فإذا أراد المخالف أن ينكر على أحد المذاهب؛ يُنظر في مأخذ الفقهاء، هل هو من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو غيرها، فإذا وجده في الكتاب، ينظر هل الدليل قطعي الدلالة أو ظنية، فإذا كان قطعياً؛ فلا يجد مناصًا إلا أن يخضع لها وهذا هو شأن المؤمنين، أو ينكر ويجحد، فينتهي النقاش الفقهي هنا، ويبدأ النقاش في الأصول على وفق ما أُورد، ومن ثم لا يمكن أن يبدأ النقاش معه في الجزئيات حتى تحدد الأدلة المعتبرة والأصول المقبولة لدى الطرفين، فكيف يمكن أن يستدل بآية قرآنية لإثبات وجود الله لمن لا يؤمن بالقرآن أصلًا، وكذلك من لا يؤمن بالسنة النبوية، فالاستدلال له بها يكون ضربًا من العبث؛ لذلك فالخصمان مطالبان ببيان الأدلة والأصول المعتبرة عندهم، ثم يُبدأ النقاش على هذا المبدأ.

والأدلة المعتبرة عند العلماء كثيرة ومتعددة، ولكنها محددة ومضبوطة بأصولها، فلا يمكن لأي أحد أن يزيد عليها أو ينقص، وإلا لكان الإلهام والرؤيا والمستحسنات النفسية من الأدلة الشرعية، ولأصبح الدين في يد المحتالين الذين يكذبون على الله ورسوله باسم الرؤيا الصالحة أو الإلهام أو ما شابه ذلك.

وأما الأدلة الأصولية الأخرى، فالخلف فيها جار بينهم، ولم يتفقوا على الاستدلال بها، وفي الأغلب لم يكن الخلف إلا في أمر التوسع في العمل بموجبها وعدمه، كالاستحسان،

---

[16] انظر: محمود بن عبد الرحمن بن أحمد، شمس الدين الأصفهاني، **بيان المختصر شرح مختصر المنتهى لابن الحاجب في أصول الفقه**، تحقيق: محمد مظهر بقا، (مكة مكرمة، جامعة أم القرى، ط1، 1986م)، ج2، ص324.

والمصلحة المرسلة، والاستصحاب، وسد الذريعة، والعرف، ومذهب الصحابي، وشرع من قبلنا، ولكل هذه الأدلة آثارها في عقلية الفقيه، وحركته العلمية، ويمكن أن يُرى تلك الآثار في الفروع الفقهية.

وهناك قسم آخر من الأدلة وهي القواعد الأصولية، ولا شك في حجية أصلها، والخلف واقع في ما يُحمل عليه ذلك الدليل، فالأمر الشرعي مثلًا إذا ثبت ينظر في مدلوله، هل هو الوجوب، أو الندب، أو الإباحة، أو التهديد وغيرها[17]، ومن هنا من الواجب على الفقيه أن يبلغ درجة يمكنه أن يطمئن إلى الحكم الذي أفتى به، فلو شك فيما وصل إليه، أو لا يراه هو الصواب وعمل به؛ لكان قد أفتى بغير ما أنزل الله ولو كان مصيبًا، فالمطلوب في حق الفقيه أن يبذل الجهد حتى يظن أنه لا يمكن أن يزيد عليه، ثم يفتي بحسب الأدلة التي وصل إليها، ولهذا عُرف الاجتهاد بأنه: "استفراغ الفقيه الوسع، لتحصيل ظن بحكم شرعي"[18]، أو "استفراغ الوسع، في درك حكم الشرعي[19]، وقال الغزالي في تعريف الاجتهاد التام: "بذل الوسع في الطلب، بحيث يحس من نفسه بالعجز عن مزيد طلب"[20].

وبعد معرفة الأدلة الشرعية وتحديدها، إذ كلها تستند إلى النص الشرعي، أي الكتاب والسنة، يجب أن يعلم أن النظر في النص الشرعي له معالمه ومناهجه، وأول مرحلة في النظر هي مرحلة التأصيل، والتأصيل ينحصر في لفظين: الحرف والصيغة، والعلم به يكون عن طريق اللغة، وعلم الأصول الفقه، إذ لعلماء الأصول أدواتهم ومسالكهم في فهم اللغة، فهم لا يسلمون المعنى لمجرد الاستعمال وعادة الناس، ولمزيد من البيان وتبسيط القول نقول بعد تحديد الدليل ينظر في الحروف المستعملة فيه وما هو الأصل فيها، والذي أوجب البحث في بيان الأصل في الحروف،

---

[17] انظر: الرهوني، **تحفة المسؤول**، ج4، ص217-218.

[18] عضد الدين عبد الرحمن، الإيجي، **شرح مختصر المنتهى الأصولي**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2004م)، ج3، ص579؛ وعلي بن عبد الكافي السبكي وابنه عبد الوهاب السبكي، **الإبهاج في شرح المنهاج شرح على منهاج الوصول للقاضي البيضاوي**، (الإمارات: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط1، 2004م)، ج2، ص2863.

[19] الرهوني، **تحفة المسؤول**، ج4، ص243؛ والسبكي، **الإبهاج في شرح المنهاج**، ج2، ص2599؛ مولود السريري، **الصناعة الفقهية**، 28-30.

[20] الغزالي، **المستصفى من علم الأصول**، ج2، ص382؛ وانظر: مولود السريري، **الصناعة الفقهية**، 28-30.

هو الخلاف الموجود فيها، كلفظ (إنما) في قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات، فأول عمل يبدأ به الناظر هو تأصيل معنى (إنما)، هل هي حرف حصر أو توكيد، وليس اختيار أحد المذهبين أمرًا مزاجيًا، بل يجب سوق الأدلة كلها لنصر المذهب الذي يذهب إليه الفقيه، والخطأ في تأصيلها يؤدي إلى الخطأ في الاستنباط، ولهذا يُلاحظ أنَّ كتب أصول الفقه محشوة بذكر معاني الحروف ودلالاتها، إذ الخلاف فيها تؤدي بالضرورة إلى الخلاف في استنباط الحكم الشرعي[21]؛ لذلك قال الزركشي:" وإنما احتاج الأصولي إليها؛ لأنها من جملة كلام العرب، وتختلف الأحكام الفقهية بسبب اختلاف معانيها"[22]، وقد يجب على الناظر أن يرجع إلى اللغة والأصول والبيان لتقرير وتأصيل معنى الحروف المستعملة في الدليل، وهلم جرًا في سائر الحروف كالألف واللام الموجود في الحديث، ومن تخطى هذه المعلَمة؛ فقد تخطى حدود الله بالذوق النفسي التي لا اعتبار له هنا.

والأمر الآخر هو النظر في الصيغة، لأي شيء وضعت، كصيغة الأعمال المذكور في الحديث، ففي هذه المسألة بحوث وفنون، هل هي للعموم أم للخصوص أم للاشتراك، ويستند كل فريق على الاستعمال، أي أساس لغوي، وأساس أخلاقي، إذ لا يذهب الناظر إلى أي مذهب ما دام يشك فيه، حتى يتأكد في قرارة نفسه ويستحضر جميع الأدلة في هذا الموضوع، وهذا التأصيل ليس أمرًا عبثيًا، بل ينشأ عن كل مذهب واجبات شرعية، فالشرع إذا خاطب بلفظ؛ خاطب بحكم، والغرض من الإتيان بدليل هو معرفة المطلوب الشرعي، أي ماذا يريد منك الشرع، وتخطي هذه الأمور يؤدي حتمًا إلى سوء الفهم وعدم معرفة مراد الشارع، وذلك يتم عبر قواعد وضوابط منقولة وليست مبتدعة، لأن اللفظ هو الحاكم في هذه القضية، وهو الذي يؤخذ ثمرته، وجهات اللفظ متعددة، ولا يمكن تجاوزها، وإذا تجاوزها فعليه أن يحدث معنى جديدًا للَّفظ، أي تغيير اللغة، وهذا الأمر من المستحيلات[23]، والشارع أمر بالرجوع إلى اللغة

---

[21] انظر: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، **المهذب في علم أصول الفقه المقارن**، (الرياض، مكتبة الرشد، ط1، 1999م)، ج3، ص1279

[22] بدر الدين الزركشي، **البحر المحيط**، ج2، ص253.

[23] انظر: مولود السريري، **معالم النظر في الأدلة الشرعية، المحاضرة الأولى–مرحلة التأصيل**، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=xii0UMz6rFc&list=PLJdyh

العربية في هذه المسائل إذ قال: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾{يوسف: 2}، وهذا ليس إخبارًا فحسب، بل فيه الإشارة إلى أن تفسيره يجب أن يكون وفق أصول اللغة العربية، وقد قرر العلماء هذا الأمر، وأشاروا إليه لأهميته، حيث صرحوا أن الطريقة الفقهية مفتقرة إلى علم الأدب، مؤسسة على أصول كلام العرب، وهذا الأمر صار بديهيًا للمشتغل بهذا الفن؛ لذلك لا يُسترسل القول فيه[24].

بعد كل هذه الخطوات يجب على الفقيه أن يكون على دراية باستخراج المفاهيم من النص، ويجب أن يقرر أن كل وصف أو اسم غير علَم تعلق به حكم شرعي، أمره البياني موكول إلى الشرع، فلا يجوز الإقدام على تفسير لفظ إلا بعد معرفة بيان الشرعي فيه، ومن هنا يتمايز عقل الفقيه عن العقل العامي، فالأخير منهما يسرع إلى تفسير النص، ويحمله إلى ما يسبق إلى ذهنه، من دون أناة وتأمل وتحقيق، ومن دون سابق معرفة أن الألفاظ التي تتعلق بها الأحكام، تفسيرها وبيانها موكول إلى صاحب الشرع[25].

وتأتي بعد ذلك مراحل أخرى، مثل مرحلة النظر في الاستعمال الشرعي، ومرحلة النظر في الجمع بين الأدلة ومرحلة النظر في الترجيح بين الأدلة ثم الترجيح بين المناطات المستنبطة، وتأتي مرحلة حمل الدليل الشرعي على معناه، ثم توجيهه، ثم تأتي مرحلة التخريج على القواعد الأصولية والفقهية وآراء المجتهدين، وذلك يتم بالاجتهاد، وهو على أضرب، كالاجتهاد في بناء الحكم، والاجتهاد في الرجوع إلى الأصل، والاجتهاد في تقديم مناط على مناط آخر، وتقديم

1foKTw2s5RLr_jbmrYdZ0IiaVmQf&index=1&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9K%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 4-5-2022، شوهد في: 8-12-2023.

[24] انظر: أبو محمد بن عبد الله، ابن السيد البطليوسي، **كتاب الإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين**، تحقيق: أحمد حسن كحيل وحمزة عبد الله النشرتي، (مصر: دار الاعتصام، ط1، 1978م)، ص6؛ ومحمد بن عبد الرحيم، صفي الدين الأرموي الهندي، **نهاية الوصول في دراية الأصول**، تحقيق: صالح بن سليمان اليوسف وسعد بن سالم، (مكة المكرمة: المكتبة التجارية، ط1، 1996م)، ج2، ص401.

[25] انظر: مولود السريري، **معالم النظر في الأدلة الشرعية، المحاضرة الثانية–مرحلة بناء المفاهيم**، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=i4LOr5gc_Kg&list=PLJdyh1foKTw2s5RLr_jbmrYdZ0IiaVmQf&index=2&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 5-5-2022، شوهد في: 8-12-2023.

قاعدة على قاعدة، ولكل ضرب من هذه الضروب مادتها العلمية، وبعد استيعاب هذا، يلجأ الفقيه إلى الجمع، والجمع ليس بأمر بسيط، فله أوجه وأضرب أيضًا، وإذا استحال الجمع؛ يضطر الفقيه ليذهب إلى الترجيح، والترجيح من أصعب الأعمال التي يتعرض لهُ الفقيه، وبعد استيعاب ما سبق، يظهر جليًا بأن هذه العملية ليست عملية بسيطة، بل يحتاج إلى مسلك علمي وتدريب طويل، ومواظبة مستمرة تستغرق سنوات، ولكل ذلك منهجه وطرقه، ولا يمكن الإطالة في الكلام بتقرير كل هذه المراحل، وإيراد الأمثلة عليها لضيق المقام هنا، ومن أراد المزيد من البحث والتقرير؛ يمكنه الرجوع إلى كتب المؤلفة في هذا الشأن [26].

وبعد معرفة ما سبق، والإحاطة به؛ يجب أن يستحضر الفقيه جميع ما ذكر، مع استحضاره للقواعد الفقهية، وحفظ هذه القواعد ليست كافية، بل تجب أن تكون ملكة راسخة، كما صرح بذلك الغزالي رحمه الله:" إذا لم يتكلم الفقيه في مسألة لم يسمعها ككلامه في مسألة سمعها فليس بفقيه"[27]، وقد أطلق العز بن عبد السلام وصف نقلة الفقه لا فقهاء لمن يحفظ المتون فقط[28]، إذ الآلات والأدوات الفقهية التي يحتاج إليها الفقيه لاستنباط الأحكام صارت ملكة عنده، وتنزيل القاعدة على الفروع ليس أمرًا عبثيًا وتلقائيًا، بل لها نظامها وأسسها؛ لأنه كما هو معلوم قد تتزاحم القواعد على فرع واحد، كالعلل، والعقود المستثناة، والسلم، وهذا الأمر يحتاج إلى مهارة، وتمكن، وممارسة مستمرة، وبعد تعيين الأدلة واستيعابها وجعلها ملكة عن طريق التكرار والتنزيل والمراجعة والبحث، ولا يتأتى ذلك إلا لمن بلغ مرتبة الاجتهاد، وبعد عملية بيان المناهج التي يستعملها لاستنباط الأحكام من هذه الأدلة، تأتي مرحلة التقويم، وهو

---

[26] عضد الدين الإيجي، **شرح مختصر المنتهى الأصولي**، ج3، ص645-683.

[27] عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، جلال الدين السيوطي، **تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد**، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، (مصر: الاسكندرية، دار الدعوة، ط1، 1983م)، ص46.

[28] محمد بن بهادر بن عبد الله، بدر الدين الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، تحرير: عبد القادر عبد الله العاني، (الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ط2، 1992م)، ص23.

عرض الفعل المعرفي على ما به يعرف الصحة والفساد، أو وزنه بما يعرف به الصحة والفساد، وقد يستعمل الفقهاء لفظ التعقب بدلًا من التقويم[29].

وحقيق بالذكر في ختام هذه المسألة أنَّهُ لا بد منْ علم بأن الفقيه ليس حرًا في حركته الفقهية، ولو اجتمع فقهاء الأرض قاطبة في الزمن الأول وحتى اليوم أو الزمن الحالي لن يستطيعوا أن يحرموا حلالًا أو يحللوا حرامًا، بل هم على دراية تامة بأنهم مراقبون عن طريق الأدلة والأصول والقواعد الشرعية، وقد وُضع علم أصول الفقه ليحدد للفقيه الحدود الشرعية التي لا يمكن أن يتخطاها ويتجاوزها تحت أي ظرف من الظروف، إلا من أراد أن يبدل شرع الله، ولم ولن يقبل هذا من أحد؛ لذا على الفقيه أن يخطو كل خطوة متيقنًا بأن عمله سيورد ويعرض على الأصول، فمثلًا لو أتى الفقيه بكلمة وردت في دليل من الأدلة، وأراد أن يحمله على معنى من المعاني؛ يجب أن يعرض رأيه على الأصول؛ ليعلم هل استعمل على معناه الأصلي اللغوي، أم أعطت الشريعة معنى جديدًا لهذا اللفظ؛ ليعلم ما الذي حمل الفقيه على أن يذهب هذا المذهب، أو أعطى العرف معنى جديدًا لذلك اللفظ في عصره، ولا يمكن أن يتخطى هذه الثلاثة.

وبعد معرفة معنى اللفظ وتحديده، يجب معرفة الأصول في استنباط الأحكام منها، كالمنطوق والمفهوم والمقصد، ومما هو معلوم هو أنه لا يجوز للفقيه أن يفتي بحكم شرعي حتى يستند إلى دليل يعلم يقينًا بأنه صالح للاستدلال من جهة، ولا يعارضه دليل ولا قاعدة أخرى من جهة أخرى، فلو أتى بخبر آحاد لا يعلم مدى صحته وضعفه، وأفتى بذلك والحال هكذا؛ لقد افترى على الله وتجرأ على الفتوى من دون حجة أو برهان حتى لو أصاب كبد الحقيقة، وعلى هذا؛ فالعبرة في حق الفقيه هي بالجهد الذي يبذله، وليست بالحكم الذي يفتي به، حتى

---

[29] انظر: مولود السريري، **المرحلة التالية في اكتساب الملكة الفقهية مرحلة تقويم الأقوال المعرفية**، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=9ZwZeccdNY4&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 3-5-2023، شوهد في: 10-12-2023؛ ومولود السريري، **الدليل الشرعي وطرق النظر فيه ووجوب كف العوام عن الخوض فيما لا علم لهم به**، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=cZeOoou4--0&t=33s&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 29-4-2023، شوهد في: 6-12-2023.

يصل إلى نقطة يعلم قطعًا أنه لا يمكنه أن يتجاوزها وأن يبذل أكثر مما بذل، وهذا يكفيه ليبرئ ذمته عند الله؛ لذلك أجمع العلماء على أن المجتهد إذا أصاب له أجران، وإذا أخطأ فله أجر واحد، وبنفس المنطق لو تصدر للفتوى من ليس من أهله؛ أثم ولو أصاب الحق ووافق حكم الله، إذ العبرة ليست بإصابة الحق أو عدمه، بل بالجهد المبذول المطلوب منه شرعًا.

ويمكن في ختام هذا المطلب ذكر احترام التخصصات؛ لأنه لو أُعْطيت خصوصية العمل الجراحي للطبيب الذي درس ومارس مهنته لسنوات، أليس من العدل أن تعطى الخصوصية نفسها للفقيه الذي أفنى عمره في هذا العمل؟ ألا يجب أن يكف من ليس من أهل الفن عن الخوض في هذه المسائل، مع القطع بأن خطورتها أعظم ممن يعمل عملية جراحية؟ فالأخير يؤدي إلى هلاك المريض، وتصدر الفتوى ممن ليس من أهله يؤدي إلى هلاك أمة، فربما يجر بفتواه أمة إلى حرب دامية؛ بسبب قصر نظره وفساد رأيه، وبعد ذكر ذلك وترسخه في الذهن، يجب على الناقد للفقهاء أن يعرف مقامه ومكانته، فإذا كان بنفس مرتبتهم العلمية الذهنية؛ فليأت إلى ساحة الفقه ويبين للناس قواعده وأصوله، ثم ينظر فيها ويناقش، ولو أنكر المخالف ما سردناه، واعتقد بأن الأمر لا يستحق هذا القدر من الاهتمام، جريمته أكبر من الذي يصرح بأن الطب لا يحتاج إلى الدراسة المنهجية، لأن خطورة هذا القول يظهر في مآله[30]، ولو أُسْتُرسل القول؛ لطال الكلام، لهذا يمكن الاكتفاء بذكر ذلك، مؤملًا أن يكون تعريفًا مختصرًا بالفقه الإسلامي، والفقهاء، والجهد الكبير الذي بذلوه ولا يزالون يبذلونه إلى قيام الساعة، فباب الاجتهاد مفتوح، والنوازل تتجدد.

---

[30] انظر: مولود السريري، **جواب عن سؤال ما هو السبيل الأولى في اكتساب العلمي الشرعي**، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=6BTyNCei_MM&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 27-4-2023، شوهد في: 6-12-2023، ومولود السريري، **الدليل الشرعي وطرق النظر فيه ووجوب كف العوام عن الخوض فيما لا علم لهم به**، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=cZeOoou4--0&t=33s&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 29-4-2023، شوهد في: 6-12-2023.

ويمكن تلخيص القول في هذا المبحث في ثلاثة نقاط، وهي:

1. هناك انتقادات كثيرة تورد على الفقه الإسلامي من قبل الناشطات النسوية في إقليم كردستان، ككونه فقهاً ذكورياً، ويصب في مصالح الرجال وغيرها، لكن هناك من الناشطات من تمت المقابلة معها؛ لم تعتقد ذلك، وصرحت بأن الفقه الإسلامي أعطى المرأة كامل حقوقها.
2. تبين خلال سرد تعريف الفقه وبيان المنهج المتبع في التعامل مع النصوص؛ أنه لا صلاحية للفقهاء في اتجاهاتهم الفكرية، كونهم مقيدون بأصول وقواعد كثيرة لا تدع للمستحسنات النفسية؛ أن تكون له دخل في استنباط الأحكام، فجل عملهم هو تتبع الأدلة وكشف مراد الشارع.
3. يجب احترام التخصصات العلمية، ولا سيما الفقه الإسلامي، فالآثار المترتبة على عدم وضع اعتبار لها؛ تفوق أخطار إعطاء الإذن لكل من أراد أن يعمل عمل الطبيب دون علم ومعرفة.

المبحث الثاني: الولاية وما تتضمن من أحكام فرعية من منظور المنظمات النسوية

جاءت النسوية بدعوى المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة في كل ميادين الحياة، وقد يترتب عليها ولا شك المطالبة بتسوية الزوجين داخل الأسرة، وتتضمن ولا ريب المطالبة بإلغاء الولاية والقوامة وما يترتب عليهما من الأمور الجزئية، إذ تنافي وجودُهما المساواةَ المطالب بها، فالمساواة تعدُّ أحد أهم المباني الأساسية في نظريات النسوية، ووضعت ضمن قائمة المطالب والأهداف الرئيسة للنسوية، والمجتمع الكردي لا يُسلم بوجود المساواة بين جنسين مختلفتين يتمتعان بقدرات وخصائص مختلفة ومتباينة، ولا يسلم أيضًا الدعوى بالاتحاد بين المساواة والعدل، فالأولى هي أن يتمتع جميع الأفراد بمختلف أنواعها بنفس الحقوق والواجبات، وهو مردود بصريح العقل والتجربة والحس، والثانية هي مراعاة الحقوق والواجبات على حسب جهودهم وطاقاتهم، ويمكن تحقيق المساواة والعدل بممارسة كل الجنسين أدوارهما، فإن أي محاولة لتقريب المسافات بينهما؛ قد تؤدي بالضرورة إلى فجوات نفسية عميقة، وإلى ابتعاد أكثر.

وللمنظمات النسوية في إقليم كردستان قضايا كثيرة، وكل قضية منها جديرة بالبحث والدراسة لما يثار حولها جدال كثير، وتمَّ اختيار بعضٍ من هذه القضايا من قبل الباحث؛ كونها تتعلق بمكونات الأسرة، ومقوماتها، ولأهمية الأسرة ومكانتها؛ ارتأى الباحث الوقوف على القضايا التي تترتب آثارها سلبًا أو إيجابًا عليها، واخترنا من بين القضايا التي تتعلق بالأسرة أبرزها، كالجندر، والولاية في النكاح كونها هي اللبنة الأولى لبناء الأسرة، والقوامة كونها تحصن الأسرة من التفكك والانهيار وتضمن بقاءها، راجين بذلك بيان الحكم الفقهي فيها، والوقوف على القوانين المتعلقة بها، ومن ثم تقويم هذه الأحكام وبيان آثارها.

ولا بد قبل الخوض في إيراد الانتقادات الواردة على الولاية والقوامة والنظام الأسري في الفقه الإسلامي؛ من الإشارة إلى أن الأصل في الإسلام تهذيب الغرائز الجنسية، وتوجيهها إلى حيث هو نافع مع حصول السكون في هذه الغرائز، فهو لا يحارب الغرائز ولا يستأصلها ولا يكبتها، إذ عواقب هذه الأمور معروفة، وهي أمر مشاهد ومجرب وثابت، ولا يحتاج إلى الاستدلال والبرهنة، فالإسلام يقع بين الرهبانية المطلقة، وإطلاق الغرائز، فلا يتركها بالكلية ولا يطلقها بالكلية، والفقه الإسلامي عبارة عن منظم هذه الأشياء، سواء في العبادات، أو كسب الأموال، أو الغرائز الجنسية؛ لذا هذه القيود التي وضعها الشارع وهو أعلم بمخلوقاته لم يضعها إلا لتنظيم هذه الأمور.

وتجدر الإشارة إلى مقصد الإسلام في الزواج، وبعدها ستتبين القيمة العلمية للانتقادات الواردة حول هذه المنظومة، فالإنجاب، وإيجاد النسل، وبقاء النوع الإنساني والحفاظ عليها، وإحكام أصرة القرابة والصهر؛ هي من أعظم مقاصد الزواج في الإسلام، ولا يتأتى ذلك إلا عن طريق الاقتصار على هذا الصنف من الزواج الذي شرعه الإسلام، وضبط أحكامه، وبين حدوده؛ لأن العائلة هي أهم أساس لإحكام المجتمع والدولة، والخلل الحاصل منها يرجع ولا بد على استقرار المجتمع، ثم من أهم دعائم بقاء مؤسسة الأسرة هي القدرة على الإنفاق، فغير القادر على الإنفاق لا يجوز له الزواج البتة إذا علم المقبل على الزواج أنه سيظلم المرأة بهذا الزواج[31].

[31] منير بنجمور، **القضايا الطبية المعاصرة ومقاصد الشريعة**، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، (بيروت: دار الرسالة العالمية، ط3، 2020م)، ج1، ص173.

وقد انتُقدت النسوية بأنها حركة تحارب الأسرة، وتحاول اقتلاعها من جذورها؛ لأن أجنداتها لا تسعى نحو المساواة فقط، وإنما هي حركة سياسية مضادة للعائلة وتشجع على تدميرها، وقد فُصِل القول في هذه المسألة في الفصل الثاني، وبُيّنَ فيه المحاربة الشديدة من قبل النسوية ضد الأسرة، وذُكر أن من ضمن المطالبة بالمساواة المطلقة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات؛ ظهرت المطالبة بإلغاء مؤسسة الأسرة، إذ هي من أكثر الأنظمة التي تضطهد فيها المرأة بزعمهم، وقبول المرأة بالزواج من الرجل يعني توقيعها على قبول أن تكون خادمة في بيت الرجل، ومن أهم الأسباب التي تؤدي إلى اضطهاد المرأة حسب رأيهن هي ولاية الأب على ابنتها، وقوامة الرجل على زوجتها، والأحكام المتعلقة بهما، ومن هنا يمكن تبسيط القول في هذه المسائل وتأصيلها وتقييمها.

وقدك الباحث القول على ما سبق؛ لتكون تمهيدًا لتقويم هذه القضية، ومفادها: أن الأسرة والحياة الزوجية والحفاظ عليها من ضروريات الدين الإسلامي، بحيث لو وقع خلل في النظام الأسري؛ لا ثبات ولا قيام للمجتمع بعده، كما حصل للمجتمعات التي فرطت في الأسرة؛ لحصرها بالمتعة الجنسية التي يمكن أن تشبع بغير حمل تكاليف الزواج والأسرة، وانطلاقًا من هذا، فقد وضع الإسلام قواعد صارمة للحفاظ عليها، واختص الفقهاء جزءًا مختصًا به، وسموه (كتاب الأنكحة).

وحقيق بالذكر أن الدين الإسلامي يدير تشريعاته المتعلقة بالفرد والأسرة على أساس العدل والمساواة ومبادئ إنسانية ثابتة، ومقاصد خلقية راسخة بين البشر، وهما من القواعد العامة التي لا يدخلهما نسخ ولا استثناء، وبهذا يضمن استقرار المجتمعات، ويحقق بها سعادة الإنسان، وسيرها على نظام مستقيم لا يظلم أحد فيها ولا يهان.

وإن من أهم الأصول الأساسية التي لا يمكن أن يتجرد أي اتجاه نسوي منها: الدعوى بوجود احتقار المرأة في كافة الثقافات والتنظيمات والمؤسسات، ومن بينها الأسرة، وبناءً على ذلك يدعين أن النساء محتقرات ومضطهدات داخل النظام الأُسري؛ لذا كما أُسلف ذكرهُ حاولن تغيير مفهوم الأسرة وأدوارها، ولم يتوقف الأمر على ذلك فقط، بل حاولن تغيير مكونات الأسرة الرئيسة، إذ كما هو معلوم لم يعرف البشرية أسرة مكونة من غير رجل ومرأة، فقمن بتغيير

مفهومها، ولا يمكن إطالة الكلام هنا؛ إذ استرسل القولُ فيها في المبحث المخصص بالنوع الاجتماعي.

ويتكون هذا المبحث من أربعة مطالب:

المطلب الأول: نظام الأسرة والزواج في الإسلام

المطلب الثاني: حكم الولاية في الفقه الإسلامي من منظور المنظمات النسوية

المطلب الثالث: التزويج بالإكراه في الفقه الإسلامي والقانون العراقي

المطلب الرابع: زواج القاصرات في ضوء مقاصد الشريعة

المطلب الأول: نظام الأسرة والزواج في الإسلام

قبل الخوض في ذكر مسألة الولاية، وبيان ما تعتريها من أحكام فرعية؛ لا بد من تقديم مقدمة حول نظام الزواج والأسرة في الإسلام، ومن ثم يُذْكَرُ حكم الولاية وبيان ما تتضمنها من أحكام فرعية، إذ كما سبق ذكر نظام الأسرة والزواج من منظور النسوية، وذُكِرت الاختلافات الشتى بينَ تياراتها تجاه هذه المسألة المهمة، التي بها قوام المجتمعات، وحيث ذُكِرَ بأنَّ الزواج والأسرة من منظور بعض التيارات النسوية؛ من الأسباب الرئيسة لاضطهاد المرأة، فمن خلالها يتمكن الرجل من إخضاع المرأة؛ لذلك وجدوا بأنه لا مناص من مواجهتها، وعلى هذا؛ يُذكَرُ هنا هذه المسألة؛ لبيانها من منظور المنظمات النسوية في إقليم كردستان، إذ الأدوار الأسرية من منظور بعض الناشطات الكردية؛ لا تختلف اختلافًا كبيرًا مع نظرة النسوية الغربية حول هذه المسألة، وكما تمَّت الإشارةُ في الفصل الثاني إلى أن النسوية الراديكالية والماركسية تصرحان بأنَّ: توزيع الأدوار الأسرية والاجتماعية وتحديدها؛ كان في مصلحة الرجل على حساب حرية المرأة، وأن الأدوار الأسرية هي عمل غير مدفوع، وترى بعض الناشطات الكرديات بأنَّ: عمل البيت ليس مقتصرًا على المرأة، فخروج الرجل لسد الحاجات الأسرية؛ وتلقيه الأدوار الاجتماعية خارج المنزل يعطيه تفوقًا على المرأة؛ لذا أصرَّ الرجال على تقليص عمل المرأة داخل المنزل، ويتيح

للرجل أن يتمتع خارج المنزل، وتذكر النسويات هذه المسألة كأن الخروج من المنزل بمنزلة الخروج من السجن[32].

ومن هنا يظهر إشكال مفاده: هو إن كان الرجال والنساء متساويين في القوة، ويتمتعان بنفس القدرات العقلية والجسدية منذ القدم كما تراها النسويات؛ فكيف تمكن الرجال من السيطرة على النساء لآلاف السنين؛ لأن الحركة النسوية ترى: بأن الرجال هم من ألزموا النساء بالمكوث داخل المنزل وبتقبل الأدوار الأسرية فيه، وتمكن الرجال لآلاف السنين بأن يقنعوا النساء بأنهن أليق بالعمل المنزلي من الرجال.

هذا بالنسبة إلى الأدوار الاجتماعية لدى الرجال والنساء، أما هل الأسرة هي بمنزلة سجن للمرأة، وأن عقد النكاح بمنزلة عقود العبيد والإماء، فهذا مما ذهب إليه بعض النسويات الغربيات التي تمَّت الإشارة إليها في الفصل الثاني، لكن معظم الناشطات اللاتي أُجْريت معهن المقابلة في كردستان؛ لم تذهبن هذا المذهب، ولم تتبنينَ هذا الرأي؛ فصرحن بأن الأسرة مقدسة وينظرن إليها باحترام وتقديس، وهذا رأي غالبية الناشطات على حسب رأي من جرت معهن المقابلة، وصرحت بعضهن بأنَّه: ليس في الإقليم منظمة تحارب الأسرة وتعاديها، وقد خالفتها غيرها من الناشطات، وذهبت غير مذهب في هذه المسألة[33]، وتجدر الإشارة إلى أن هناك محاولات عدة لتعديل بعض القوانين المتعلقة بالأسرة، من أهمها تعديل تعريف الزواج من كونه: عقد بين رجل وامرأة إلى أنه: عقد بين شخصين، ولا يخفى ما وراء هذه المحاولات من أهداف، والتي يُذكر بإذن الله تعالى في الفصل القادم[34].

---

[32]انظر: هۆزان مەحمود، **النسوية رؤية أنثوية في عالم ذكوري**، مقال منشور باللغة الكردية، على الموقع: ژنەفتن، https://jineftin.krd/2021/10/25/%d9%81%db%8e%d9%85%db%8c%d9%86%db%8c%d8%b2%d9%85%d8%9b-%d8%af%d9%88%d9%86%db%8c%d8%a7%d8%a8%db%8c%d9%86%db%8c%db%8c%db%95%da%a9%db%8c-%da%98%d9%86%d8%a7%d9%86%db%95-%d9%84%db%95-%d8%ac%db%8c%d9%87/، بتاريخ: 25-10-2021، شوهد في: 13-3-2024.

[33]في مقابلة أجريت مع كل من الناشطات: شيما جمال محمود، وهيفاء ملكو وژاله عبيد رحيم، موژده محمد فەرەج، وصرحت موژده محمد فەرەج بأن هناك من تحارب المنظومة الأسرية.

[34]في مقابلة أجريت مع المحامي: بيستون عمر علي، بتاريخ: 7-7-2023، رقم الهاتف (09647504911568).

أما الزواج أو النكاح في الفقه الإسلامي له تعاريف مختلفة، فعند الشافعية هو "عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو نحوه، وهو حقيقة في العقد مجاز في الوطء على الصحيح[35]"، هذا ما ذهب إليه الشافعية في أصح الأقوال، والمالكية، والحنابلة على الصحيح، وعند الحنفية وبعض فقهاء المذاهب هو حقيقة في الوطء مجاز في العقد، ويترتب على هذا الاختلاف اختلاف في بعض المسائل الفقهية، كمسألة تحريم الأصول والفروع بالزنا، فعند الأحناف تحرم الأصول والفروع، وهو القول الأشهر عند الحنابلة، أما عند الشافعية ومعتمد المالكية أن الزنا لا يثبت المصاهرة، وللزاني الزواج بفروع المزني بها وأصولها، ومن هنا يتبين سبب جواز النكاح من بنت الزنا، إذ لا يثبت عند الشافعية المصاهرة بالزنا[36]، والزواج مسألة شرعي، والشارع هو الله، ولم يعد الشارع العلاقة الجنسية سببًا للميراث، ولم يبن عليها أي حكم شرعي، إذًا الذي يرى غير ما ذهب إليه الشافعي رحمه الله فعليه أن يأتي بمستند شرعي لإبطاله، وإلا فالحكم على الشيء بالبطلان بمجرد عدم موافقته مع هوى النفس أو المستحسنات النفسية؛ لا اعتبار له في الشرعيات، والشافعي لم يرغم أحدًا على الإتيان به، بل جل ما وصل إليه هو أن المصاهرة لا تثبت بالزنا، وعلى هذا تندثر الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي بسبب ما ذهب إليه الإمام الشافعي.

المطلب الثاني: حكم الولاية في الفقه الإسلامي من منظور المنظمات النسوية

الولاية في الفقه الإسلامي لها أنواع، ونخص بالذكر والبحث هنا ولاية الأب أو الولي على البنت، وقبل البدء في بيان حكم الولاية واختلاف الفقهاء فيها؛ يجب البدء بذكر مقصد الإسلام فيها، وكيف يتعامل الفقه الإسلامي مع مثل هذه القضايا، إذ إن للفقه الإسلامي قواعد وأصولاً عامة، تندرج تحتها جزئيات كثيرة، وقد فُصِّلَ القول في هذه المسألة في المبحث السابق، وذُكِر منهجية التعامل مع النصوص الشرعية إجمالًا؛ لذا يُشْرع في تأصيل الجزئيات هنا

---

[35] زكريا الأنصاري، أبو يحيى شيخ الإسلام الشافعي، **فتح العلام بشرح الإعلام بأحاديث الأحكام**، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، (بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 2000م)، ص509.

[36] انظر: يحيى بن هبيرة، أبو المظفر، **اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة**، تحقيق: السيد يوسف أحمد، (بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 2002م)، ج2، ص141؛ و**الموسوعة الفقهية الكويتية**، (الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ط1، 2002م)، ج41، ص205-208.

تفصيلًا، إذ لا بد لكل حكم جزئي أن يندرج تحت قواعد عدة وأصول جمة، وأمهات هذه القواعد والأصول؛ هي التي ترفع الظلم عن خلق الله، ومن مقومات الفقه الإسلامي هي قاعدة (الضرر يزال)، ونظم بعضهم هذه القواعد فقال:

خمس مقررة قواعد مذهب للشافعي بها تكون خبيرا
ضرر يزال وعادة قد حكمت وكذا المشقة تجلب التيسيرا
والشك لا ترفع به متيقنا والنية أخلص إن قصدت أمورا[37]

فالفقه برمته مبني على هذه القاعدة، فلا يمكن لأحد أن يلحق ضررًا ماديًا أو معنويًا بأي أحد تحت أي ظرف من الظروف، ولكن هناك أمر لا يسعفنا جهله إذا أردنا أن نتم النظر في هذه المسألة، وهو أن المصالح والمفاسد، والمنافع والأضرار مردهما الشرع، وليست المستحسنات النفسية، وهذا مما يزاح عنه الحجاب حول حكم الولاية هنا.

ومما سبق ذكره تبينت أهمية الأسرة في الإسلام، ومدى اهتمامه بها، ومن أجل الحفاظ عليها وضع حدودًا وبينها، وشرع أحكامًا وفصلها، وشدد النكران على كل من يمسوه بسوء، وحرم كل ما يؤدي إلى المساس بها وانفكاكها، ومن تلكم الأحكام التي جعلها من مقومات الأسرة؛ هي الولاية وما تتعلق بها من أمور الأسرة، وقد حدد الفقهاء شروطها، وحدودها؛ ليعلم أن تعديها ستؤدي إلى الظلم من جهة، وإلى الانفكاك الأسرة والمجتمع من جهة أخرى، ولأنها من الأحكام التي ترددها منظمات النسوية ليل نهار من أجل تغيير القوانين المتعلقة بها؛ لذا يُفصل القول فيها من أجل تأصيلها وتقويمها، وفي الفصل القادم سوف يُذكر بإذنه تعالى الآثار المترتبة على مطالب النسوية المتعلقة بالولاية.

وتندرج تحت هذه المسألة مسائل ثلاث وهي: شرعية الولاية، وإجبار البنت على الزواج، وزواج القاصرات، وقبل الشروع في بيان معنى الولاية والغوص في تفاصيلها؛ يجب ذكر بعض القواعد العامة المتعلقة بالولاية؛ لأن عدم عرض هذه الأحكام والقواعد تتسبب في سوء فهمٍ كبيرٍ حول مسألة الولاية في الفقه الإسلامي؛ لأن معظم الانتقادات الواردة على الفقه ولا سيما على هذه المسألة هي من جهة عدم إتمام النظر فيها من جميع جهاته؛ لأن الحركة النسوية

---

[37] انظر: سليمان بن محمد بن عمر، البجيرمي المصري، **تحفة الحبيب على شرح الخطيب (حاشية البجيرمي على الخطيب)**، تحقيق: السيد يوسف أحمد، (دمشق: سورية، دار دار الفكر، د.ط، 1995م)، ج1، ص221.

وبعض الناشطات حينما تنتقدن حكم الولاية؛ تعتقدن بأن الفقه هو الذي أعطى هذا الحكم للرجل وأوكله به، وتغفلن عن معظم القواعد التي لا بد من استحضارها، فإنه ولا بد للمنظمات النسوية الإحاطة بجميع الأحكام والعوارض التي تعرض لهذا الحكم، فمثلًا: أن الولاية أمر شرع من أجل مصلحة البنت وليست مصلحة الولي، أي يجب مراعاة مصالح البنت وقت تنزيل هذا الحكم وليس مصالح الولي، فلا يجوز قطعًا أن يجبر الولي بنته على الزواج إذا رأى مصلحة ترجع إليه أو إلى قبيلته وعشيرته كما كان شائعًا في إقليم كردستان، والذي تمَّ فصل القول فيه في الفصل الثالث، ثم يجب التنبيه على: أن الولاية تكون شرعية ما لم يتوصل بها إلى ضرر ترجع على البنت، وإن استعملت في الضرر؛ فإنها تنزع من الولي؛ لأن مثل هذه المسائل مبنيةٌ على رعاية المصالح، والمصالح قد تكون دنيوية وأخروية، وإذا استُشعر بأن الأب استبد بهذه السلطة واستعملها في مصالحه هو؛ فلا يعتد بحكمه، بل وتنزع هذه الشرعية منه؛ لأن هذا الأمر مبني على أمر فطري، فإذا انعدم انعدم الحكم، وإذا وجد وجد الحكم بقيوده[38].

وأعطيت الولاية للآباء؛ كون الغالب فيهم الرحمة والحكمة التي تعينهم على جلب المصالح لبناتهم، لكونهن أقل خبرة بمكايد الرجال ونوائب الدهر، وتقلبات الأيام، وكما هو معروف بأن الغالب كالمحقق، وهذا ما ذهبت إليه معظم الناشطات في المنظمات النسوية اللواتي جرت المقابلة معهن، حيث رأين أن معظم البنات تتزوج دون خبرة في هذه المسألة، ومن السهل خِداعهنَ[39].

ومن ثم وبعد مراعاة الأمور التي تقدمت؛ يجب على الناظر في مثل هذه المسائل والأحكام أن يكون على دراية بالقواعد العامة في الفقه الإسلامي وأن يستحضرها، مثل القاعدة المتفق عليها بين الفقهاء(الضرر يزال) وقاعدة (لا ضرر ولا ضرار) وقاعدة (ارتكاب أخف الضررين)، فهذه القواعد تشمل مسألة الولاية، إذ كما سبق ذكرُه أن الولاية شرعت من أجل رفع الضرر الواقع على الأولاد، فكيف يمكن أن يصير هذا الحكم نفسه مصدرًا لإلحاق الضرر

---

[38] انظر: مولود السريري، **سلسلة شرح مختصر خليل العلامة مولود السريري، المحاضرة 699 باب في النكاح**، محاضرة منشورة على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=0zhbYbiccn4&list=PLJdy_h1foKTw2tp31MCaoDrRHGyDTIOguJ&index=21، بتاريخ: 5-3-2024، شوهد في: 20-3-2023.

[39] انظر: كاري إل لوكاس، **خطايا تحرير المرأة**،)، ص9-10.

بهم، لذا حينما يتكلم الفقهاء عن حكم الولاية والإجبار على التزويج؛ فهم يذكرون الحكم الأصلي لها، وهو جواز إجبار الولي بنته الصغيرة أو البكر على الزواج سواء رضيت أم لم ترض، ولكن قيدوا هذا الحكم بجملةٍ من القيود، وإغفال هذه القيود يؤذن بجملة من المفاسد التي تمَّ ملاحظتها في إقليم كردستان، حيث صار هذا الحكم منشأ التلاعب بحياة البنات، ومضمون هذه القيود هو جلب المصلحة إلى البنت ودرء المفسدة عنها.

وأما تعريف كلمة الولاية لغة: "هي تولي الأمر والقيام به أو عليه"[40]، وولي المرأة: "هو الذي يلي عقد النكاح عليها، ولا يدعها تستبد بعقد النكاح دونه[41]"، و"قولك هو ولي المرأة أي صاحب أمرها والحاكم عليها"[42]، وهو عند الأحناف: "تنفيذ القول على الغير شاء أم أبي"[43]، وهي نوعان: الولاية على المال، والولاية على النفس، وما يهم هنا هي الولاية على النفس، فهي: "سلطة على شؤون القاصر ونحوه المتعلقة بشخصه ونفسه، كالتزويج والتعليم والتطبيب والتشغيل ونحو ذلك، تقتضي تنفيذ القول عليه شاء أم أبى"[44]، أو هي: "إشراف الراشد على شؤون القاصر الشخصية والمالية"[45]، والأولياء منقسمون على قسمين: الولي المجبر، والولي غير المجبر، وتندرج تحتهما أقسام كثيرة لا داعي لذكرها هنا.

أما حكم الولاية؛ فهي من المسائل المحيرة لتعارض الأقوال والمذاهب فيها، ويرجع هذا الخلاف إلى الأدلة الواردة في هذا الباب، إذ الولي شرط من شروط صحة العقد عند الجمهور، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: 232]، فقال الشافعي: "فهذه الآية أبين آية في كتاب الله عز وجل دلالةً على أن ليس للمرأة الحرة أن تنكح نفسها"[46]، وآية: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ وَلَأَمَةٞ

---

[40] وهبة بن مصطفى الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، (دمشق: دار الفكر، ط2، 1405هـ)، ج7، ص746.

[41] ابن منظور، **لسان العرب**، ج15، ص407.

[42] ابن منظور، **لسان العرب**، ج15، ص413.

[43] وهبة بن مصطفى الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج7، ص746.

[44] **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج45، ص168.

[45] محمد أمين، ابن العابدين، **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**، (الرياض: دار عالم الكتب، طبعة خاصة، 1423هـ)، ج4، ص154.

[46] محمد بن إدريس، الإمام الشافعي، **الأم**، (بيروت: دار الفكر، ط2، 1403هـ)، ج5، ص178.

مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤۡمِنُواْۚ وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكُمۡۗ ﴾ البقرة: 221]، وآية: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: 32]، حيث أسندت الآية الإنكاح إلى الأولياء.

ومن السنة النبوية؛ هناك أحاديث شريفة في المسألة لا تكاد تحصى، ويُذْكَرُ هنا بعضها؛ تمهيداً لتأصيل هذا الحكم وتقويمه، بدايةً تذْكَرُ أدلة الجمهور على وجوب اشتراط الولي في النكاح، فاستدلوا أولًا بقول النبي ﷺ حيث قال: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»[47]، وفي رواية: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ»[48]، وقد روي هذا الحديث من طرق مختلفة، وحاصله أنه صحيح[49].

وأيضًا عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "أَيُّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا، وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا، فَلَهَا الْمَهْرُ، وَإِنِ اشْتَجَرُوا، فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ "[50]، وقد وردت أحاديث في هذا الباب بألفاظ أخرى،

---

[47] محمد بن عيسى بن سورة، أبو عيسى الترمذي، **سنن الترمذي**، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، برقم: ١١٠١، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، 1395هـ)، ج3، ص399؛ وسليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب في الولي، برقم: 2085، (الهند: دلهي، المطبعة الأنصارية، د.ت، ١٣٢٣ هـ)، ج2، ص191؛ ومحمد بن يزيد القزويني، أبو عبد الله ابن ماجة، **سنن ابن ماجه**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، باب لا نكاح إلا بولي، برقم: 1880، (بيروت: دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ)، ج3، ص78.

[48] أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي، **السنن الكبرى**، باب لا نكاح إلا بشاهدين عدلين، برقم الحديث: ١٣٧١٩، (بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية، ط3، 1424هـ)، ج7، ص202.

[49] انظر: محمد بن أحمد بن سالم، شمس الدين السفاريني، **كشف اللثام شرح عمدة الأحكام**، (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، 1428م)، ج5، ص327؛ ومحمد بن حبان بن أحمد، أبو حاتم التميمي، **صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع**، التحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، ذكر البيان بأن عقد النساء إلى الأولياء عليهن دونهن، وإن الإذن للأيم منهن عند ذلك، برقم الحديث: 1363، (بيروت: دار ابن حزم، ط1، 1433هـ)، ج2، ص298.

[50] أبو بكر البيهقي، **السنن الكبرى**، باب لا نكاح إلا بشاهدين عدلين، برقم: ١٣٧١٧، ج7، ص202.

وهذا نص في إبطال النكاح بغير ولي من غير تخصيص ولا تمييز[51]، وحاصل حكم الحديث بمجموع طرقه يرقى إلى درجة الحسن الصحيح.

وأيضًا: "عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ، يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا..إلى أن قالت: فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ، إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ") [52].

الدليل الرابع: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا سُكُوتُهَا»[53]، وروى المسلم في صحيحه هذا الحديث بثلاث روايات، ولنا وقوف على لفظ الأيم أحق بنفسها من وليها، ولفظ الثيب أحق بنفسها من وليها، إذ ترتب على الروايتين اختلاف بين الأحناف والجمهور، والأحاديث الشريفة في هذا الباب كثيرة، وما ذكر لتغني عن ذكر البواقي.

واختلفوا في تزويج البنت العاقلة البالغة نفسها من دون ولي على أقوال، الأول وهو الأكثر على أنه لا يجوز للمرأة أن تنفرد بالعقد على نفسها أو على غيرها، وإن أذن لها وليها، وهذا عام فيهن سواء صغيرة أو كبيرة شريفة أو دنيئة، بكرًا أو ثيبًا، وهذا مذهب جمع من الصحابة، كعمر وعلي، وابن مسعود وابن عباس أبي هريرة وابن عمر، وعائشة رضي الله عنهم أجمعين، وجمع من التابعين: كسعيد بن المسيب، والحسن البصري، ومن الفقهاء الأوزاعي، والثوري، الشافعي، وأحمد، وإسحاق وغيرهم، والثاني وهو أنه موقوف على إذن الولي والسلطان، وروي هذا القول عن علي بن أبي طالب، وابن سيرين وغيرهم، والثالث جائز إذا كان كفؤا لها، وهو قول الشعبي والزهري، والرابع قال بالتفصيل بين المسكينة والمعتقة، وبين كل من لها قدر وغنى، وهو قول مالك، إذ كل من لها شأن وقدر فلا ينبغي أن يزوجها إلا الأولياء أو السلطان،

---

[51] انظر: شمس الدين السفاريني، **كشف اللثام**، ج5، ص327.

[52] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب من قال: لا نكاح إلا بولي، برقم: 5117ج7، ص41،

[53] مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت، رقم الحديث: 1421، ص641.

بخلاف غيرها، والخامس أنه جائز بشاهدين وهو كفء وهو مذهب عطاء بن أبي رباح وأبو حنيفة على التفصيل الذي سنتطرق إليه[54].

وحاصل الخلاف هو: أن الأحناف قسموا الولاية في النكاح على نوعين: ولاية ندب واستحباب، وهي على البالغة العاقلة بكرًا كانت أو ثيبًا، أي يستحب للمرأة تفويض أمرها إلى وليها كي لا تنسب إلى الوقاحة، وخروجًا عن الخلاف مع الشافعي وغيره في البكر، وتكون ولاية وكالة في الحقيقة، وولاية إجبار وهي على الصغيرة بكرًا كانت أو ثيبًا، ففي الرواية الأشهر لهم أنهم يجيزون عقد البالغة الراشدة بنفسها، ووقع الخلاف داخل المذهب، وحاصله أنه وردت سبع روايات في المذهب: روايتان عن أبي حنيفة، تجوز مباشرة البالغة العاقلة عقد نكاحها ونكاح غيرها مطلقًا، إلا أنه خلاف المستحب، وهو ظاهر المذهب، ورواية أخرى عنه تجوزها إن عقدت مع كفء وإلا فلا، واختيرت هذه الرواية للفتوى، لأنه أقرب إلى الاحتياط، فليس كل ولي يحسن المرافعة والخصومة، ولا كل قاض يعدل، وعن أبي يوسف ثلاث روايات: لا يجوز مطلقًا ورجع إلى الجواز مع الكفء، ثم رجع إلى الجواز مطلقًا، وروايتان عن محمد وهي انعقاده موقوفًا على إجازة الولي، ولكن إن كان كفئًا وامتنع الولي يجدد القاضي العقد ولا يَلتفت إليه، ورواية رجوعه إلى ظاهر الرواية التي ذكرناها، إذن تحصل أن الثابت هو اتفاق الثلاثة على الجواز مطلقًا، ولكن في الترتيب خلاف الذي ذكره (السرخسي) عن أبي يوسف، إذ إن هناك رواية أخرى عنه ذكره الطحاوي والكرخي وهي أن قوله المرجوع إليه هو عدم الجواز إلا بولي، وهو قوله الأخير[55].

---

[54] انظر: محمد بن إبراهيم بن المنذر، ابن المنذر النيسابوري، **شرح فتح القدير على الهداية**، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري، (الإمارات: مكتبة مكة الثقافية، ط1، 1425هـ)، ج5، ص14، وص22-23؛ وعبد الواحد بن إسماعيل، أبو المحاسن الروياني، **بحر المذهب في فروع المذهب الشافعي**، تحقيق: طارق فتحي السيد، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 2009م)، ج9، ص34-35.

[55] انظر: محمد بن عبد الواحد، الكمال ابن الهمام، **الإشراف على مذاهب العلماء**، (مصر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط1، 1389هـ)، ج3، ص246-247؛ وأحمد بن علي الجصاص، أبو بكر الرازي، **مختصر اختلاف العلماء**، تحقيق: عبد الله نذير أحمد، (، (بيروت: لبنان، دار البشائر، ط2، 1417هـ)، ج2، ص247؛ وابن العابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، ج4، ص154-157.

وأما من يرى وجوب الولاية؛ فذهبوا إلى: أن النكاح لا يراد لذاته، بل لمقاصده من السكن والاستقرار؛ لتحصيل النسل وتربيته، وهو من الضروريات الخمس الكبرى التي جاءت الشريعة لحفظها، ولا يخفى أن ذلك لا يتحقق مع كل زواج، وتفويض ذلك إليهن مخل بهذه المقاصد، وأورد الأحناف إيرادات على جعل الجمهور ذلك مناطًا للحكم، ولم يسلموه، حيث منعوا علية الأنوثة لثبوت الولاية، ونهوا البنت عن المباشرة بنفسها ندبًا كي لا تنسب إلى الوقاحة، إذ الأصل فيها الحياء والعفة، بل العلة عندهم هو الصغر، والمفسدة التي ذكرها الجمهور ليست لازمة ولا غالبة، ومع كون تسليمهم بالقاعدة المشهورة: المظنة تنزل منزلة المئنة، لكنهم لم يسلموا أن مجرد الوقوع أحيانًا يوجب المظنة، وإذا وجد فللولي رفعه، إذ مبنى الخلاف بين الجمهور والأحناف في علة ثبوت ولاية الإجبار هو إما الصغر أو البكارة، فالأحناف رأوا أن علتها الصغر، وعند الشافعية ومن وافقهم البكارة، وردّ الأحناف اعتبار البكارة مناطًا، وقالوا إنها معلوم إلغائها من صريح الأدلة والدلالة ونوع من الاقتضاء ومقصود الشرع[56]، ويترتب عليها شرط وجود الولي في تزويج الصغيرة بالاتفاق، إذ العلة الثابتة، وهي الصغر عند الأحناف، والبكارة عند الشافعية، أما في الكبيرة العاقلة؛ فالحال كما ذكر.

واستدل الأحناف بأدلة؛ منها:

1. عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَارِيَةً بِكْرًا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي وَهِيَ كَارِهَةٌ، «فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ نِكَاحَهَا"[57]، وقد ورد أحاديث أخرى بهذا المعنى.
2. وبما ذكرنا عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا؟»[58].

---

[56] انظر: الكمال ابن الهمام، **شرح فتح القدير**، ج3، ص250-252؛ وابن العابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، ج4، ص155.

[57] أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، **السنن الكبرى – النسائي**، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، كتاب النكاح، باب البكر يزودها أبوها وهي كارهة، برقم: 5366، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ)، ج5، ص176.

[58] مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت، رقم الحديث: 1421، ص641.

3. وبما أن نافع بن جبير وابن عباس رويا عن النبي ﷺ أنه قال: «لَيْسَ لِوَلِيٍّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ، وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ، وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا»[59].
4. وبما روي جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ لِيَرْفَعَ بِي خَسِيسَتَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ إِلَى الْآبَاءِ مِنْ الْأَمْرِ شَيْءٌ»[60]، واستفاد الأحناف من عمومه أن ليس للولي المباشرة حقا ثابتا بل استحباب.
5. واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: 234]، فنسب النكاح إليهن بقوله: ﴿فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف﴾.
6. وحديث: "لا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ. وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قال: "أن تسكت"[61]، وقد بوب البخاري هذه المسألة وسماها: باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها، وليس فيه دلالة على عدم اشتراط الولي في حقها، بل فيه إشعار باشتراطه[62]، ثم أردف بذكر حديث آخر تحت عنوان: باب إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود، وهو: عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامٍ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَن أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهْيَ ثَيِّبٌ فكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ[63].

---

[59] محمد بن حبان بن أحمد، ابن حبان، **صحيح ابن حبان**،، باب ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم، برقم: 3982،ج5، ص62.

[60] ابن ماجة، **سنن ابن ماجه**، باب من زوج ابنته وهي كارهة، برقم: 1873، ج3، ص72.

[61] محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو عبد الله البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها، برقم: 5126، (القاهرة: دار التأصيل، ط1، 1433هـ)، ج7، ص47، و**صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت، برقم الحديث: 1419، ص416.

[62] انظر: أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح البخاري**، (مصر: المكتبة السلفية، ط1، 1390هـ)، ج9، ص192.

[63] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود، برقم: 5127، ج7، ص48.

7. وقالوا بأن كل من جاز له التصرف في ماله جاز له التصرف في نكاحه كالرجل طردًا والصغير عكسًا، وهو عقد سواء للرجل والمرأة كالبيع[64].

ومن جهة الدلالة فقالوا فلا ولاية للولي أن يتصرف في أقل شيء من مال البكر البالغة إلا بإذنها، والمال دون النفس بالاتفاق، فكيف يملك إجبارها على الزواج مع من هو أبغض الخلق إليها ويملكه رقها، ولا يخفى أن ذهاب جميع مالها أخف عليها من ذلك، فهذا مما تنبو عنه قواعد الشرع، وأما الاقتضاء فجميع ما ذكر من الأدلة في السنة المصرحة باستئذان البكر ومنع التنفيذ عليها بلا إذنها، ولا يعقل للاستئذان المذكورة فيها فائدة أخرى غير العمل على وفقها، لاستحالة أن يكون المقصود من استئذانها أن تخالف، فلو كان الإجبار على الزواج ثابتًا كما ذهب إليه الآخرون؛ لزم خلو الأمر بالاستئذان عن الفائدة، ولصار الأمر عبثًا، فظهر ظهورًا مما لا يدع مجالًا للشك والريبة بأن إيجاب استئذانها صريح وواضح في نفي إجبارها والولاية عليها في ذلك، وأما تحقيق مقصود شرعية العقد فإنه إن كان المقصود منه انتظام المصالح بين الزوجين ليحصل النسل ويتربى بينهما؛ فمعلوم أن تحقيقه بعيد كل البعد مع غاية المنافرة، ولا يخفى أنه إذا وجد سبب انتفاء المقصود الشرعي قبل الشروع وجب أن لا يجوز.[65]

هذا خلاصة ما استند إليها الأحناف من الأدلة في هذه المسألة، أما من جهة الأدلة الأخرى التي عول عليها الجمهور؛ فلم يسلموها، وسيُذكر تفصيل إيراداتهم على أدلة الجمهور:

أولًا: الآية المذكورة يتحقق بها ما ذهب إليه الجمهور وهو المنع ممن في يده الممنوع أي الإنكاح، وذهبوا إلا أن الخطاب فيها للأزواج وليس للولي[66]، واللفظ يحتملهما، وهو إما أن يخاطب به الأزواج الذين يعضلون ويمنعون نساءهم بعد انقضاء العدة ظلمًا، إذ الحمية الجاهلية أدت بهم إلى عدم تركهن كي يتزوجن من شئن من الأزواج، أي أن ينكحن أزواجهن الذين

---

[64] انظر: محمد بن إبراهيم بن المنذر، ابن المنذر النيسابوري، **شرح فتح القدير على الهداية**، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري، (الإمارات: مكتبة مكة الثقافية، ط1، 1425هـ)، ج5، ص14، وص22-23؛ وأبو المحاسن الروياني، **بحر المذهب في فروع المذهب الشافعي**، ج9، ص35-36؛ وابن العابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، ج4، ص154-155.

[65] انظر: الكمال ابن الهمام، **شرح فتح القدير**، ج3، ص247.

[66] انظر: المصدر نفسه، ج3، ص248-249.

يرغبن فيهم، وإما أن يخاطب به الأولياء[67]، وقد فسر الشافعية بأنها خطاب للأولياء[68]، وعلى ذلك بنوا مذهبهم، وأجابوا أن عضل الأزواج بعد العدة غير مؤثر، ومما يعضد هذا الرأي ويقويه هو سبب نزول هذه الآية، إذ فيمن نزلت الآية قولان، أحدها: في معقل بن يسار إذ عضل أختها بعد طلاقها، ثم تراضيا بعد العدة أن يتزوجها، وحلف معقل أن لا يزوجها، فنهاه الله تعالى، أو في جابر بن عبد الله مع بنت عم له في حادثة مماثلة لمعقل وأخته، واعترض عليه بأن الخطاب ليس للأولياء كما ذكرنا، وسبب النزول يدل على إبطال حقه في العضل، وأجيب بأن النهي عن العضل لا يراد به المنع المطلق، بل المقصود به هو منعه لهن ظلمًا[69].

ويرى الباحث بأنَّ: هذه الإجابة ليست خالية عن الإيرادات أيضًا، إذ يمكن أن يجاب بأن العبرة ليست بالتأثير وعدمه، بل بما آثروا لأنفسهم من منع الناس تزويجها للعلة المذكورة، وهي الحمية الجاهلية، بل وربما أدت إلى قتال من يقدم على الزواج معها، فيمكن أن يكون الخطاب للأزواج بأن في عضلهن ظلم فلا تعضلوهن إذا أردن أن يبدأن بتكوين أسرة وحياة جديدة، والله أعلم.

أما الأحاديث المذكورة فمعارضة بقول النبي ﷺ:" (الأيم أحق بنفسها من وليها)"، والحديث نفسه مستند الشافعية ومن معهم في حجية بطلان نكاح البكر من دون ولي، إذ إنهم فسروا الأيم بالثيب، وعلى هذا؛ فالمفهوم المخالف هو أن البكر وليها أحق بها منها، أما الأحناف فقد فسروا (الأيم) بمن لا زوج لها سواء بكرًا كانت أو لا، فإنه ليس للولي إلا مباشرة العقد إذا رضيت، وعلى هذا؛ إما أن يجري هذا الحديث وما ذُكِرَ من الأحاديث الأُخرى حكم

---

[67] انظر: محمود بن عمر أحمد، الزمخشري، **تفسير الكشاف**، (القاهرة: مكتبة دار الريان للتراث، ط3، 1407هـ)، ج1، ص277.

[68] انظر: محمد بن أحمد، جلال الدين المحلي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، **تفسير الجلالين**، (المملكة العربية السعودية: الرياض، دار الوطن للنشر، ط1، 1436هـ)، ص37.

[69] انظر: محمد بن أبي بكر، ابن قاضي شهبة، **بداية المحتاج في شرح المنهاج**، (المملكة العربية السعودية: جدة، دار المنهاج، ط1، 1432هـ)، ج3، ص38-39؛ ومحمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، **تفسير الطبري**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (مصر: القاهرة، دار هجر، ط1، 1422هـ)، ج5، ص191؛ ومحمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، كتاب الطلاق، باب وبعولتهن أحق بردهن في العدة وكيف يراجع المرأة إذا طلقها واحدة أو ثنتين، برقم: 5322، ج7، ص161.

المعارضة والترجيح أو الجمع، فعلى الأول رجحوا هذا الحديث بقوة السند والاتفاق على صحته، بخلاف الحديثين لا نكاح إلا بولي وحديث: "أَيُّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْرِ إِذِنْ وَلِيِّهَا، وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ..."، وعلى الثاني فيمكن في حديث الأول أن يحمل عمومه على الخصوص، بأن يراد بالولي من يتوقف على إذنه، أي لا نكاح إلا بمن له ولاية لينفي نكاح الكافر المسلمة، أو بأن النفي للكمال، والمراد بالباطل إما حقيقته على قول من لم يصحح ما باشرته من غير كفء، أو حكمه على قول من يصححه، أي للولي أن يبطله، وعلى هذا الوجه يخص به حديث (عائشة) رضي الله عنها، ولا يخفى أن كل ذلك سائغ في إطلاقات النصوص، ويجب توجيهه وارتكابه لدفع المعارضة[70]، وأما استنادهم إلى قوله ﷺ: الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا سُكُوتُهَا، باعتبار أنه خص الثيب بأنها أحق، فأفاد أن البكر ليست أحق بنفسها منه؛ فاستفادة ذلك بالمفهوم، وهو ليس حجة عندهم، ولو سلم؛ فلا اعتبار بالمفهوم إذا عارض الصريح، ولو سلم هذا؛ فتكملة الحديث يخالف المفهوم، وهو لفظة يستأمرها، وهو ينافي الإجبار؛ لأنه طلب الأمر أو الإذن، أي: ليستعلم رضاها من عدمه فيعمل على وفقه، والتفرقة بينهن في الحديث ليس إلا أن الأحقية للثيب حاصل مطلقًا؛ وهذا لأن البكر لا تخطب إلى نفسها عادة بل إلى وليها، بخلاف الثيب، وأحقية البكر وإن لم يصرح بها صراحة الثيب، إلا أنها مستفادة بإخراجه في ضمن إثبات حق الاستئمار لها، أي إثبات الأحقية لولي البكر مردود بلفظ (الاستئمار)، وعضدوا ما ذهبوا إليه بحديث آخر، وهو: «الْأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا؟»، وقد قلنا إن الأيم عندهم هو من لا زوج له بكرًا أو ثيبًا، وخُصِّص البكر بالاستئذان لما ذُكر آنفًا من أن الحديث أثبت أحقيتها بنفسها، ولكن بسبب أنها لا تخطب إلى نفسها عادة بل إلى وليها، وبهذا التوجيه تتفق

[70] انظر: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، **المبسوط**، (مصر: مطبعة السعادة، د.ط) ج5، ص2-4، والكمال ابن الهمام، **شرح فتح القدير**، ج3، ص254؛ وابن العابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، ج4، ص155.

الروايتان، أما الشافعية فرأوا المعارضة بينهما، فلجؤوا إلى تخصيص لفظ الأيم بالثيب وأعملوا المفهوم، والجمع أولى بالاتفاق[71].

ويرى الباحث أن ما ذهب إليه الأحناف في مسألة عدم جواز تصرف الولي في مال البنت دليل على أنه لا يجوز له التصرف فيما هو أحب إليها؛ إلى أن هذا الأمر غير مسلم، فتوكيل الأمور المالية إليها دون نفسها لكون الثانية أجل وأرفع شأناً، فالأضرار التي تترتب على سوء التصرف في المال أقل بكثير من المفاسد التي تترتب على سوء اختيار الزوج، لذلك يمكن القول بعدم الجواز في النفس كون الأمر معها أشد وأخطر.

أما مسألة الولاية في القانون المعدل في الإقليم؛ فالولي شرط من شروط النكاح، ولا يجوز للبنت أن تُقدم على الزواج دون إذن وليها ما دامت لم تكمل 18 من عمرها، وبعد بلوغها ذلك العمر؛ يمكن لها أن تتزوج دون إذن وليها، وهذا رأي إحدى الناشطات التي جرت المقابلة معها، وصرحت بأن هذا هو رأي الشَّرع أيضًا، وأن الولاية ليست مختصة بالأب فقط، بل بعد موت الأب؛ يمكن للأم أن تكون ولية عليها، وهناك من العلماء الذي جرت المقابلة معهم منهم من يرى: أن القانون لا يشترط وجود الولي البتة، وصرح بأن هذا مخالف لجمهور الفقهاء، وقد تترتب عليه مفاسد وآثار سيئة، ومن جرت معه المقابلة من المحاميين؛ يرون بأنَّ: القانون المعدل لعام (2012م) يلزم وجود الولي وشاهدين، ولا يمكن للقاضي أن ينجز هذا العقد من دون وجودهم[72]، ولكن الصحيح أن القانون لا يلزم وجود الولي بعد 18 من عمرها.

وأما بالنسبة أن للبنت الإقبال بنفسها على الزواج بعد بلوغ ثمانية عشر عامًا؛ فقد ذُكِرَ الأدلة فيها، وبالاختصار يمكن القول: لا يمكن للقاضي أن يجري عقد النكاح بنفسه ما دام الأب موجودًا، فولاية الأب مقدم على ولايته، فكيف يقدم حقه على حق غيرها من دون المسوغات الشرعية، إلا إذا انتزعت من الولي ولايته بسبب ظلمه وتعسفه؛ وأن القانون المعدل

---

[71] انظر: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، **الاختيار لتعليل المختار**، (القاهرة: مطبعة الحلبي، ط1، 1356هـ) ج3، ص92-94، وابن العابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، ج4، ص155؛ والكمال ابن الهمام، **شرح فتح القدير**، ج3، ص250-252.

[72] في مقابلة أجريت مع (موژده محمد فەرەج)، و(هيفاء ملكو) حيث رأت أن الأم قد ولية الأمر بعد وفاة الأب، في مقابلة أجريت مع أبي بكر علي رسول، الإمام والخطيب في المسجد (بلكيان) في قضاء (حاجياوا) في المحافظة (السليمانية)، بتاريخ: 7-7-2023، رقم الهاتف (09647501246590).، والمحامي: بيستون عمر علي.

في الإقليم قد يأذن لمن أكمل الثامنة عشرة من عمرها تزويج نفسها وإن لم يأذن الولي، وإن اعترض الولي يطلب منه القاضي الموافقة خلال مدة محددة، فإن لم يرض ينظر القاضي في اعتراضه إن كان جديراً بالاعتبار أم لا[73].

وأما أن للأم الولاية بعد الأب؛ فلا يوجد في هذا الباب دليل يعضد هذا الرأي ويسوغه، وإن كان القانون المعدل في الإقليم يعدها ولية بعد وفاة الأب أو غيابه[74]، ولا يخفى أن شفقة الأم لبنتها قد تلحق بها أضرارًا؛ لأنه يلاحَظُ كثيراً من الأمهات يسترن بناتهن إذا أقدمن على أمورٍ غير شرعية، بل وفي بعض الأحيان قد تستعين البنت بأمها للوصول إلى ما تريد، وتكفي بعض الدمعات لكي تقتنع الأم؛ لوفرة شفقتها وحبها لها، والآباء وإن كانوا مشفقين لها؛ إلا أن تلكم الدمعات لا تترك أثرها عليه كتركها على الأم،؛كونها أكثر متماسكًا وأعلم بالرجال منهن؛ لذلك أعطى الإسلام الولاية للأب دون الأم.

وحاصل ما توصل إليه الباحث هو: أن الولاية ثابتة بأمر شرعي، ولا يحكم بسقوطها إلا الشرع نفسه، ولا يوجدُ نص شرعي يوجب إسقاطه، وأنها شرعت من أجل جلب المصالح إلى البنت ودرء المفاسد عنها، ومباشرة البنت عقد نفسها تخل بالآداب العامة لدى المجتمع، وآثارها السلبية قد تحكم في تشديد الإجراءات عليها لا العكس، لذا قول الجمهور والعادات الكردية وواقع المجتمع الكردي والآثار السلبية التي تترتب على هذا الأمر تقضي بمنع هذا الأمر.

المطلب الثالث: التزويج بالإكراه في الفقه الإسلامي والقانون العراقي

ويترتب على الخلاف المذكور في باب الولاية؛ مسألة إكراه البنت على الزواج وتزويج القاصرات، وهي من أكثر ما تسببت بمعاناة المرأة في إقليم كردستان، وقد ذُكرت صورته في الفصل الثالث، ولا حاجة إلى اجترارها هنا، وحاصل القول في حكم مسألة الإكراه في الزواج أنه: ينبني على رأي من ذهب إلى أن الولي شرط من شروط صحة العقد؛ جواز إجبارهن على الزواج، والشافعية

[73]انظر: قانون رقم (15) لسنة 2008، قانون تعديل تطبيق قانون الأحوال الشخصية رقم (188) لسنة 1959 المعدل في إقليم كردستان، المادة الخامسة، الفقرة الأولى.

[74]انظر: قانون رقم (15) لسنة 2008، المادة الخامسة، الفقرة الثانية.

ترى: أن الأب والجد لهما الحق في إجبارها على الزواج؛ لوفرة شفقتهما عليها، وأنهما لا يختاران لها إلا ما فيه مصلحة لها، وكما ذكر أن مبنى الخلاف في علة ثبوت ولاية الإجبار هو إما الصغر إما البكارة، فالأحناف رأوا أن علتها الصغر، وعند الشافعية وغيرهم البكارة، إذن أن الأب يجوز له أن يجبر ابنته الصغيرة على الزواج دون غيرها عند الأحناف، وعند غيرهم للأب إجبارها ما دامت بكرًا، أما البكر البالغة فلا ولاية عليها عند الأحناف، بمقتضى الأدلة التي تمَّ ذكرها، وعلى هذا لا يمكن إجبارها، واستدلوا بصريح الأدلة والدلالة والاقتضاء كما صرحوا بذلك، واتفق الفقهاء على أنه يمكن للأب أن يزوج أبناءه الصغار بلا استئذان متى رأى مصلحة في ذلك، أما الكبيرة، فقد فُصِل القول فيها سابقاً[75].

والمقصد الشرعي في هذا الإجبار مع علم الفقهاء بما سيترتب عليها من الآثار والأضرار النفسية على البنت؛ هي دفع المضرة المتيقن حدوثها عنها، فإن الأب إن رأى ابنته قد بلغت، وأن الخطر يحيط بها من كل جانب، وأنه إن لم يزوجها سوف تلحق بها المضرة لا محالة؛ فيزوجها وإن لم ترض هي بذلك ولم ترد؛ لأنه يعرف المصلحة والمفسدة لها، شأنه كشأن الطبيب الذي يقطع عضوًا من الجسد كي يمنع انتشار الداء، بمعنى لما يرى الطبيب أنه لا بد من قطع العضو أو تركه حتى يعم الداء الجسد ومن ثم يموت صاحبه، لا شك وأنه يختار الأول، والمريض وأم المريض وأبوه رغم كرههم لإجراء هذه العملية؛ إلا أنهم يدفعون مبلغًا من مالهم الخاص كي يقوم الطبيب بما يكرهونه، ألا يمكن أن ننظر إلى مسألة الجبر في النكاح كالنظر إلى حال هذا الطبيب وهذا المريض؟

ثم وإن أوردت على هذه المسألة اعتراضات ككون الجبر في النكاح ليس دائمًا كمسألة الطبيب والمريض، بل ربما قد يجبر الولي ابنته لأغراضه الشخصية؟ فيمكن أن يجاب عليها بأن هذا الأمر حاصل مع الطبيب أيضًا، فهل يمكن أن نترك الأطباء أبدًا بحجة أن بعضهم قام بعضهم ببعض هذه الأمور؟

---

[75] انظر: ابن قاضي شهبة، **بداية المحتاج في شرح المنهاج**، ج3، ص41-42؛ والكمال ابن الهمام، **شرح فتح القدير**، ج3، ص250-252؛ وابن العابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، ج4، ص159؛ ومصطفى الخن وآخرون، **الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي**، (دمشق: دار القلم، ط4، 1413هـ)، ج4، ص66.

ولتقرير هذه المسألة، وتقويهما، يجب إتمام النظر في الأدلة من جميع جهاتها، فبعد أن تبينت لنا مكانة الأسرة في الإسلام، وأن الأسرة تجب أن تؤسس على مبدأ المودة والرحمة؛ فإكراه أحد الطرفين على الزواج أمر تستنفر منه النفوس، إذ الأصل أنه لا يترتب على الإكراه هذه المودة والرحمة، بل بالعكس تمامًا، ولا يمكن للأسرة أن تقوم وتدوم على النفرة والكراهة، كما أشار إليها (الأحناف)، ولا يمكن التغاضي عن العواقب الوخيمة التي ترتبت على هذا الأمر في إقليم كردستان، إذ كان من الشائع تزويج البنت لمصالح قبلية وشخصية، وقد كان من الشائع تزويج الأخ أخته لكي يقبل به الطرف الآخر تزويج ابنتهم له، أي تبادل البنات، ولا عبرة بما يهواه قلب هذا البنت أبدًا، بل ولا عبرة بالكفاءة الشخصية والمالية أبدًا، إذ من المناطق البدوية لم يكن الشاب ليحصل على زوج إلا إذا كان عنده أخت أو ابنة أخ أو عمة أو خالة أو نحو ذلك، وإذا كان الطرف الآخر لم يكن لديهم ولد، فكانت البنت تعطى لأقارب الابنة من الطرف الآخر وإن كان يكبرها بخمسين عامًا، ولم يكن يؤخذ رأي الرجل في كثير من الحالات، أي أن الأمر لم يكن مختصاً بالمرأة، ولكن المرأة هي من عانت؛ بسبب هذه المسألة، ولا يمكن إنكار أن مسألة الولاية تسببت بظهور مثل هذه المسائل إذا تجردت من روح الشريعة، وذلك عن طريق القيام ببتر الأدلة وإقصائها من سياقها[76].

وحاصل الخلاف أن البنت وإن أكرهت على الزواج؛ فلها الحق في رفع الدعوى إلى القضاء، كما حصل مع الصحابيات اللاتي رفعن شكواهن إلى النبي ﷺ، وقال (ابن المنذر): "يستحب إعلام البكر أن سكوتها إذن، لكن لو قالت بعد العقد ما علمت أن صمتي إذن لم يبطل العقد بذلك عند الجمهور، وأبطله بعض المالكية، وقال (ابن شعبان) منهم: يقال لها ذلك ثلاثاً إن رضيت فاسكتي وإن كرهت فانطقي"، هذا بعد العقد، واختلف الفقهاء قبل العقد، فإن استحت على التصريح في الممانعة؛ فيما إذا لم تتكلم لكن بدت منها دلالة المنع، كالسخط أو البكاء، فعند (المالكية) إن نفرت أو بكت أو قامت أو ظهر منها ما يدل على

[76] في مقابلة أجريت مع أبي بكر علي رسول، الإمام والخطيب في المسجد (بلكيان) في قضاء (حاجياوا) في المحافظة (السليمانية)، بتاريخ: 7-7-2023، رقم الهاتف (09647501246590).

الكراهة لم تزوج، وعند (الشافعية) لا أثر لشيء من ذلك في المنع إلا إن قرنت مع البكاء الصياح ونحوه، وهنا حتى عند (الشافعية) إن رفضت يمكن أن لا تُزوج[77].

وهنا وجب التنبيه على أن من جوز الإجبار في الزواج، وذهب إلى صحته؛ فإنهم لا يحرضون عليه ولا يحبذونه، بل الشافعي كره تزويجها ممن تكرهه، وقال إن استئمارها أحسن في الاحتياط وأطيب لنفسها وأجمل في الأخلاق[78]، وكذا مالك، مع أنه يرى صحة العقد إلا أن الأحسن أن ترضى بذلك[79].

وانطلاقًا مما سبق؛ يمكن للقاضي أن يأمر بمنع التزويج إذا رأى مصلحة في ذلك، إذ إكراه البنت أو الولد على الزواج رغم اعتراضهما ضرب من مخالفة الشرع؛ لذلك أن القانون المعدل في الإقليم يمنع منعًا باتًا إكراه أي شخص على الزواج دون رضاه، ويعدُّ عقد الزواج باطلاً إذا لم يتم الدخول، وإلا يُعدُّ موقوفاً، كما لا يحق لأي إنسان أن يمنع أحداً من الزواج ما دام أهلاً له، ويعاقب من خالف هذا القانون بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على خمس سنوات للأقارب من الدرجة الأولى[80]، وجل من جرت المقابلة معهم بشأن هذا الموضوع أيدوا هذا القانون ورحبوا به؛ لأن معظم الشعب الكردي شهد هذه المعاناة، وكما أُسلف ذكره سابقاً؛ جاءت هذا القانون في ظل المعاناة التي عاشتها المرأة الكردية؛ بسبب الإكراه في الزواج، وقد أُطيلَ الكلامُ في هذه المسألة في الفصل السابق، فلا حاجة إلى اجترارها هنا.

المطلب الرابع: زواج القاصرات في ضوء مقاصد الشريعة

وأما مسألة تزويج القاصرات؛ فصورته هو أن للولي إجبار الصغير أو الصغيرة على الزواج، أي له أن يباشر العقد فينفذ شاؤوا أم أبوا لقصور عقلهم[81]، والأدلة في هذا الباب كثيرة، كقوله

---

[77]انظر: ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح البخاري**، ج9، ص193.

[78] انظر: الإمام الشافعي، **الأم**، ج5، ص19.

[79] انظر: سليمان بن خلف بن سعد، القاضي أبو الوليد الباجي، **المنتقى شرح موطأ مالك**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1420هـ)، ج5، ص11.

[80]انظر: الفقرتين 1 و2 في المادة السادسة في القانون المعدل في إقليم كردستان العراق المعدل بالقانون رقم 15 لسنة 2008م.

[81] انظر: الكمال ابن الهمام، **شرح فتح القدير**، ج3، ص252؛ وابن العابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، ج4، ص155.

تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ ۚ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: 4]، وهذا دليل على أن البنت غير البالغة قد تزوج.

ولا خلاف بين الفقهاء في جواز إجبار الصغيرة على الزواج، إلا أن الخلاف حاصل في علة ثبوت ولاية الإجبار، فعند الشافعية هي البكارة، وعند الأحناف الصغر، ومرد ذلك الحكم هو ما ذكرنا في أن الأب إذا رأى قطعاً أن للبنت مصلحة فيها، وإن لم يزوجها؛ ستلحق بها أضرار دينية ودنيوية، يجوز له تزويجها، ويجب التنبه إلى أن الأضرار الدينية مقدمة على الأضرار الدنيوية، وتجب مراعاتها في الأحكام.

وحقيق بالذكر أن السن المحدد للعلاقة الجنسية ليس من الأمور المقطوعة بها، بل تختلف القوانين بهذا الشأن من دولة لأخرى، فمثلًا هناك سبع دول أوربية تسمح بممارسة العلاقة الجنسية لمن هم في سن الرابعة عشرة، كنمسا وبلغاريا وألمانية وإيطاليا وغيرها، وهناك دول أخرى حددت سن الخامسة عشرة، وهناك دول أخرى حددت سن السادسة عشرة وغيرها[82]، فإذا لم يكن الأمر من المسلمات لا عقليًا ولا دينيًا ولا عرفيًا ولا طبيًا، فعلى أي أساس يتم الطعن في الفقه الإسلامي؛ لكونه لم يحدد سنًا معينًا؟ إذن هذا الأمر ليس مقطوعًا به، لذا يرى الباحث: أن الشريعة الإسلامية لم تحدد سنًا معينًا، بل الأمر متعلق بآثاره، أي تحديد الآثار المترتبة على الزواج من حيث منفعة البنت وضررها، فإن كان الضرر قد يترتب على هذا الزواج، فلا يجوز تزويجها البتة.

وانطلاقًا مما سبق؛ ونظرًا للمفسدات التي قد تترتب على كلا الرأيين؛ يمكن أن يحدد القانون سن الزواج إذا رأى القاضي مصلحة في ذلك، ولكن الباحث بعد استقراء تام للآراء المتباينة، وبعد إجراء دراسة ميدانية، يرى أنه: قد يترتب على تحديد سن الزواج وعدم تحديده مفاسد كثيرة-وسيُذكر تفاصيل ذلك في الفصل القادم، وعلى هذا؛ فتقييد الحكم بقيود أخرى أرجح في هذه المسألة، كاشتراط عدم ترتب أي ضرر نفسي أو جسدي، ويتم ذلك عن طريق

---

[82] انظر: رشيد سيد جويري، **تعرف على السن القانونية للدخول في علاقة جنسية بمختلف الدول الأوروبية**، مقال منشور على eronews، على الرابط: https://arabic.euronews.com/2017/11/15/sexual-consent-in-europe، بتاريخ: 15-11-2017، آخر تحديث: 9-12-2019، شوهد في: 6-1-2024.

إحالة مثل هذه الحالات إلى لجنة علمية تتكون من مجموعة من الأطباء وعلماء الدين، ومن ثم وبعد اتفاق بين الطرفين يمكن تصدير حكم خاص بهم.

وحاصل ما ذكر أن هناك إجماع بأن للأب ولاية على الأبناء يرعى شؤونهم، أي لا خلاف في مشروعية الولاية على الحرة المكلفة، بل الخلاف واقع بين الوجوب والاستحباب، وهل مناط ولاية الإجبار الصغر كما عند الحنفية أم البكارة كما عند الشافعية، ويترتب على هذا الخلاف أمور أخرى مبسوطة في الكتب الفقهية، وانطلاقًا مما ذكر؛ فإن وجود ولي يهتم بأمور الأولاد التربوية والتعليمية والصحيَّةِ لا خلاف فيه، ومحاولة بعض المنظمات النسوية مقتفيًا أثر النسوية الغربية؛ لإقصاء دور الولي في حياة الأولاد وتكفيل المدارس والحكومات والمنظمات بالقيام بهذه المهمة أمر لا وجه شرعي له.

ومن الجدير بالذكر هنا: أنَّ جُلَّ محاولات الدول الغربية هي إخراج الطفل من سلطة العائلة، وعلى هذا الأساس لا يمكن للوالدين أن يتولا أمور أطفالهما إلا بقدر ما تحددها القوانين، وهذه المسألة من أهم مطالب النسوية، إذ العائلة عندها عبارة عن مصدر رئيس لاضطهاد البنت والمرأة، وهذا يعني ضرورة العمل على إخراجهن من سلطة الرجل، بدعوى مساواة الجميع في الحقوق والواجبات، ولا شك أن بعض المنظمات النسوية تحذو حذو شقيقاتها في الغرب، إذ لا تزال تنفك عن ضرورة إقصاء الرجل من مكانته، فهو فرد كباقي أفراد الأسرة وربما أقل مكانة منهم.

وفي الأخير يختمُ هذه المسألة بتذكير كل من له باع في الفقه الإسلامي وتصدر للفتوى؛ أن يراعي حقوق الضعفاء لا الأقوياء، هذا ما يجب أن يصرف الفقه في تجديده، وذلك تحت قواعد وأصول راسخة ومعلومة في الفقه الإسلامي، فمثلاً: قاعدة الضرر يزال، والقواعد الأخرى إذا لم يستعمل في مواقع رفع الضرر فمتى إذن يستعملُ؟ إذ ما جاء الإسلام إلا لرفع الظلم عن الناس، والآيات والأحاديث كثيرة في هذا الباب، والتشريع ليس إلا رحمة للعالمين، وأي رحمة هي التي لا تراعى فيها الأمور النفسية، وكما أُشيرَ سابقًا إلى أن الفقه الإسلامي راعى مثل هذه الأمور في أماكن عدة، مثل تجويز رفع المرأة الدعوى للقاضي بمجرد سبي زوجها إياها، فمجرد الإهانة والشتم من الأمور المعتبرة في مسألة الطلاق، وعلى هذا السنن؛ يجب على كل من

تصدر للفتوى أن يراعي الجوانب الإنسانية في الإنسان، فهو مكون من البعد المادي الجسدي، والبعد النفسي الروحاني[83].

وتستنتج مما سبق عدة نقاط، وهي كفيلة بأن تزيح الغبار على مسألة الولاية في الفقه الإسلامي، وأنه لا يظلم البنت أبداً، ويمكن تلخيصها في النقاط الآتية:

1. الولاية حكم شرعي وضع لدرء المفاسد الدينية والدنيوية عن البنت، وجلب المصالح الدينية والدنيوية لها، بدليل لو استخدم هذا الحكم في غير محله حكم بانتزاعه من الأولياء.
2. هناك اختلاف كبير بين الفقهاء حول مسألة الولاية في التزويج وكونه من شروط النكاح، ولكل مذهب أدلته التي يعتضد عليها، فلا يجوز أن يوصف أحد المذهبين باتباع الدليل والآخر بعدمه، شأنه كشأن جميع المسائل الاجتهادية.
3. يمكن للولي المجبر الإقدام على تزويج البنت من دون رضاها، والعقد صحيح، لكن شاءت أن ترد النكاح؛ فالشرع أذن لها بذلك.
4. الشرع لم يحدد سناً معيناً للزواج؛ لذلك يمكن استعمال القواعد الكبرى في الفقه الإسلامي لمشروعية مثل هذه الأمور من عدمها.

المبحث الثالث: القوامة وما تتعلق بها من الأحكام الجزئية من منظور المنظمات النسوية

بعد ذكر مسألة الولاية في الفقه الإسلامي وبيان المذاهب المختلفة فيها، والأقوال المتعارضة داخل كل مذهب حولها، وتقويمها تقويمًا فقهيًا؛ وجب الشروع في ذكر القوامة، وهي من أكثر الموضوعات التي تثار حولها النقاش والجدال داخل المجتمع الكردي، إذ القوامة، والطاعة الزوجية، ومسألة النشوز، وتفضيل أحد الجنسين على الآخر، والمطالبة بالمساواة الكاملة بينهما؛ من المسائل التي صارت ذريعة لدى الحركة النسوية لانتقاد الفقه الإسلامي، ولا يُذكر هنا المؤهلات النفسية، ولا القدرات العقلية والجسدية، ولا الفوارق الخلقية بين الرجل والمرأة- فلهذه المسألة دراساتها المختصة بها-؛ لذا لا يمكن ذكر هذا النوع من الموضوعات إلا بقدر بيان العلة، والمقصد الشرعي في تفاوت الأحكام بينهما، وما يهم هو بيان الحكم الفقهي، وتأصيله،

[83]انظر: مولود السريري، **سلسلة شرح مختصر خليل العلامة مولود السريري**، المحاضرة 699 باب في النكاح.

وتقويمه، لما كثر حولها الجدال، فتارة يقال: إنها سلطة تكليفية للقيام بأداء الحقوق الزوجية، من النفقة، والمحافظة على الأسرة من التهديدات التي تواجه الأسرة، وتارة بأنها سلطة تشريفية أعطيت للرجل لكونه متمتعًا بوفرة العقل ورجاحته، وقدرته على إصدار القرار في الوقت المناسب، وتحكمه النفسي في أوقات الشدة، ومهما كان السبب؛ فالباحث يرى: بأنها لا تكون سلطة تكليفية إلا بعد كونها تشريفية، حالها كحال غيرها من الأمور التكليفية، فالإنسان مكلف لا لشيء إلا لكونها مكرمة ومشرفة، ولأنه يتمتع بأهلية التكليف.

وحقيق بالذكر قبل البدء في تأصيل هذه المسألة؛ العلم بأنَّ القوامة–وإن سلم جدلًا بأفضلية الرجل– ليست سلطة ذكورية من أجل أن يتمتع بها الرجال، ويتسلطوا بها على النساء كيفما شاؤوا، بل هي سلطة لتدبير شؤون المنزل، والحفاظ على بقائها، والبحث عن مصادر العيش لتسديد حاجات أفراد البيت، وهي مقتصرة على القيام بالأمور الأسرية مما أوجبه الله تعالى على الرجل من النفقة والسكن، وفي المقابل أوجب على المرأة والأولاد طاعة الرجل، وهذه الطاعة منضبطة بقيودٍ شرعية، فالرجل ليس مشرعًا كي يحل لنفسه ما يحب، ويحرم ما يكره، بل هو منفذ لشريعة لا تحابي ذكرًا ولا أنثى، ومن هنا لا بُدَّ من بيان المقصد الشرعي حول مصطلح القوامة وما تتعلق بها من الأحكام؛ لذا وجب البدء بتعريف مصطلح القوامة، وبيان مفهومها.

فالقوامة تأتي بمعان كثيرة، منها المحافظة والإصلاح، ومنه قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾[النساء: 34]، والقيم على غيره هو: المتكفل بأمره، وبمعنى إدارة شؤون البيت، ويتضمن القيام بالمهام الأسرية وتلبية حاجاتها، والرجل هو المكلف بهذه المهمة[84]، ومن أكثر الآيات التي تعرضت للطعن والانتقاد

[84] انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج12، ص497؛ وإبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، (بيروت: عالم الكتب، ط1، 1408هـ)، ج2، ص46؛ ومحمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، **تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)**، تحقيق: مجدي باسلوم، (بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1426م)، ج3، ص156؛ وعلي بن محمد بن محمد، الماوردي، **الحاوي الكبير**، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1426هـ)، ج11، ص414، ونصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، أبو الليث السمرقندي، **بحر العلوم**، (بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1413هـ)،

هي آية القوامة والنشوز؛ لكونها تتضمن مسألة القوامة، وطاعة الزوجة لزوجها، ومسألة النشوز، كما يقول الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۚ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[النساء: 34]، وقد اختلفت التفاسير في تفسير قوله تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ فهل نزلت الآية لبيان فضل الرجال على النساء، أم هي تكليف شرعي لإدارة الشؤون الأسرية؟[85]، وقد قيل: بأن الآية نزلت في الأزواج، وبذلك ينتقض القول بإطلاق تفضيل الرجال على النساء، أي ليس المراد أن جنس الرجال أفضل من جنس النساء، ويمكن أن يجاب بأنه لولا أفضلية الرجال؛ لم يكن ليوكل هذا الأمر التكليفي أو التشريفي إليهم، وقد فُسرت الآية بأن الأزواج أهل القيام على نسائهم في تأديبهن والأخذ على أيديهن فيما أوجب الله لهم عليهن، فالقوامة ليست سلطة مطلقة مجردة من القيود والضوابط، بل كما قال المفسرون: فيما أوجب الله لهم عليهن، أي في حدود الشرع، وهو قيم عليها فيما يجب لها عليه، وأما غير ذلك فلا[86]، ومعنى قوله تعالى: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾، أي بتفضيل الرجال على أزواجهم؛ بسبب المهر، والإنفاق عليهن، وكفايتهم إياهن مؤنهن، وذلك التكليف تفضيل الله إياهم عليهن، فصاروا قوامًا عليهن، وإطاعتها له مقرونة بما أمرها الله به من طاعته، وليس إطاعة كاملة كإطاعة العبيد لساداتهم، وهي أن تحسن إلى أهله، وتحافظ على ماله، وفضله عليها مرتبط بنفقته وسعيه كما قال بعض العلماء، وعلى هذا تبين أن الفضل ليس بالجنس فقط، بل بنفقته وقيامه بما يصلحها، وروي هذا القول من (ابن عباس)، ولكن معظم المفسرين يرون أن

ج1، ص351؛ وأحمد بن إبراهيم، أبو إسحاق الثعلبي، **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، (جدة: دار التفسير، ط1، 1436هـ)، ج10، ص289.

[85] في مقابلة أجريت مع أبوبكر علي رسول.

[86] انظر: أبو جعفر الطبري، **تفسير الطبري**، ج6، ص687.

التفضيل المذكور مرده هو: أن النساء دون الرجال في العقل والخلقة، أي فضل الله الرجال بزيادة العقل والدين وغيرها من الأمور، وقد رجح بعضهم هذا الرأي، وضعفه بعضهم[87].

والقوامة المذكورة في الآية معلولة، ومسلكها ثبتت بالنص الظاهر، فهي منصوص عليها في قوله تعالى: ﴿بما فضل الله بعضهم على بعض، وبما أنفقوا من أموالهم﴾ فالباء للسببية، وهي متعلقة بلفظ (قوامون)، أي أن القوامة معلولة بأمر وهبي من جهة، وهو تفضيل جنس الرجال على جنس النساء، وذلك بما أودع الله في الرجال من صفات وخصائص تعينهم على تكاليف المعيشة والصبر والجلد على العواصف التي تهدد الأسرة بالانهيار، ويظهر ذلك ويتجلى في وقت الشدة ونزول النوائب، وغيرها من الصفات الظاهرة والباطنة، وبأمر كسبي من جهة أخرى، وهو متوقف على الأول، ويدل عليه قوله تعالى: وبما أنفقوا من أموالهم، أي بسبب المهور والنفقات، إذ وجبت النفقة على الرجال لكونهم أولى بالنساء في تحمل تكاليف المعيشة[88].

فإذا تَمَّ النَّظرُ إلى علة القوامة المذكورة في الآية؛ يلاحظُ بأن الحكم تعلق بوصفين، والحكم الموصوف بوصفين إما هي من قبيل العلة المركبة، أو من قبيل التعليل بعلتين، فعلى الأول يتعلق الأمر بأجزائها، وإذا سقط جزء منها؛ سقطت كلها، وفي الثاني تكون كل علة فاعلة بنفسها دون الوقوف على الأخرى، ذلك أن الأول يعني: إن تخلف وصف من الأوصاف تؤثر في الحكم وتسقطه، أما على الثاني، فوجود علة واحدة كافية لبقاء الحكم، أي: كما أُسلف سابقاً بأنَّ: القوامة معللة بأمر وهبي والثاني كسبي، فتخلف الثاني لا يؤثر في الحكم، كما هو ظاهر، هذا على مذهب من يرى تعلل الحكم بعلتين في الأحكام الشرعية دون العقلية، كما لو أن

---

[87] انظر: أبو جعفر الطبري، **تفسير الطبري**، ج6، ص687-690؛ وإبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، (بيروت: عالم الكتب، ط1، 1408هـ)، ج1، ص307؛ وعبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر، الرازي ابن أبي حاتم، **تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم**، تحقيق: أسعد محمد الطيب، (المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط3، 1419هـ)، ج3، ص940؛ ومحمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، **تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)**، تحقيق: مجدي باسلوم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1426م)، ج3، ص158؛ وأبو جعفر الطبري، **تفسير الطبري**، ج6، ص687-690؛ أبو إسحاق الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج1، ص307؛ وأبو منصور الماتريدي، **تفسير الماتريدي**، ج3، ص158.

[88] انظر: محمود بن عبد الله الألوسي، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تحقيق: علي عبد الباري عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1415م)، ج3، ص23؛ أبو إسحاق الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج2، ص46؛ وأبو منصور الماتريدي، **تفسير الماتريدي**، ج3، ص156.

رجلًا لمس ومس وبال، فينتقض وضوءه، والعلل ثلاث، وفيه نظر، إذ يمكن أن نقول أن الأول هو المنقض والمؤثر، أما الآخران فلا تأثير لهما هنا على ما يظهر، والراجح أن كل حكم تعلق بوصفين مؤثرين ولم تتم العلة إلا بهما؛ لم يكن كل واحد منهما علة بانفراده، ولا يجوز تعلق الحكم على أحدهما على الانفراد، فيكون كل واحد منهما بعض العلة، ويصير الوصف الأخير كعلة العلة، فيكون له حكم العلة[89]، والقوامة من هذا الباب، فهو حكم تعلق بوصفين، بأمر وهبي، وآخر كسبي، وتخلف أحدهما مؤثر لا محالة، ويرى الباحث: بأنه إن صح كون الوصف الأول متوقفًا على الثاني، وهو بمنزلة العلة للأول؛ يبطل الاستدلال على أفضلية الرجل بهذه الآية، وحينئذ يكون المعنى: الرجال قوامون على النساء بما جعل الله لهم من الفضل عليهن؛ بسبب المهور والنفقة والسكن وغير ذلك من الواجبات، وعلى هذا؛ أن القوامة مرتبطة بالنفقة، فتسقط إذا لم ينفق الرجل على زوجته ظلماً، ولا طاعة له عليها ولا قوامة، وإن صح الاستدلال بها على تفضيل الرجال؛ فهو من قبيل الحكم على المجموع لا الجميع؛ لذلك قال الله تعالى بما فضل الله به بعضهم على بعض، وذلك إشارة إلى أن بعض النساء أفضل من كثير من الرجال، وكما أن الآية فضلت الرجال على النساء بالقيام على أمرهن والحكم عليهن وإلزامهن بالسفر والمقام، وفضلت النساء على الرجال بإيجاب النفقة والكسوة والإسكان في المقابل، فهذه الأمور جعلت لهن جبرًا لما ألزمن عليها من طاعة الرجال، فأوجب الله لكل واحد منهما ما يليق بحالهما[90].

ولمعرفة مقصد تشريع القوامة؛ يجب النَّظر إلى الأسرة كمنظومة ومؤسسة، كغيرها من المنظمات والتنظيمات، فهي لديمومتها واستقرارها والابتعاد عن الفوضى والمشاكل التي تهدد المنظومة بالانفكاك؛ بحاجة إلى تنظيم العلاقات داخلها، منها تحديد المهام، وبيان الحقوق،

---

[89] انظر: إبراهيم بن علي بن يوسف، أبو إسحاق الشيرازي، **التبصرة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد حسن هيتو (دمشق: دار الفكر، ط1، 1980م)، ص226؛ الغزالي، **المستصفى من علم الأصول**، ج2، ص364-365.

[90] انظر: عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم، عز بن عبد السلام سلطان العلماء، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ط1، 1414هـ)، ج1، ص247؛ ومحمد علي الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (بيروت: مؤسسة مناهل العرفان، ط1، 1400هـ)، ج1، ص467؛ خالد مصطفى، **شيخ الأزهر: امتناع الزوج عن الانفاق يسقط عنه حق القوامة**، على الرابط: https://www.almasryalyoum.com/news/details/2854835، 3-31-3202، شوهد في: 5-02-2024.

والواجبات، وهذا الذي تكفل الفقه الإسلامي بتحديدها وبيانها في الأسرة، وإن كان في ظاهره التفاضل والتفاوت في الرتب، فإنه لا غنى لها عنه إذا أرادت المداومة والاستمرار[91]، وإلا فسيؤول الأمر إلى ما آل إليه الدول الغربية والآسيوية غير المؤمنة من الانفكاك وانهيار للمنظومة الأسرية، وانطلاقًا من هذا؛ وبعد التسليم بأن ترتيب المهام وتحديدها أمر لا بد منه لقيام الأسرة واستمرارها؛ فلا بد لشخص أن يحسم الأمر في مواضع الاختلاف، ويقرر إذا وجد النقاش ولم يتمكن من الجمع بين الخيارين أو الأكثر، والمرأة السليمة في الفطرة والعقيدة تعرف تمامًا أنها لا تتمتع بنفس القدرات التي يتمتع بها الرجال في هذا المجال، لذا هي بنفسها تختار من هو الأقوى جسديًا ومعنويًا لتشعر بالأمان معه، وهذا مقطوع به من خلال المقابلات التي أجريت بهذا الشأن في الدول الغربية، وثابت في علم النفس، ومجموع عليه بالتجربة والمشاهدة؛ ولذلك ينجذب المرأة إلى الرجل الذي يملك المال أكثر، والرجل الذي يتمتع بالقدرة على القرارات الحاسمة، والذي يكبرها بسنوات، وهذا دليل على أن المرأة تحب الرجل الذي يقدر على تولي قيادة الأسرة؛ لأن هذه الصفات هي صفات القائد الناجح[92].

وبعد التسليم بأن البيت يحتاج إلى من يحسم الأمور ويكون قوامًا فيه؛ يبقى مسألة أحقية الرجل بهذه الوظيفة، إذ رب معترض يقول: من المفترض أن تكون القوامة لمن يملك المال أو العقل الأكثرين، وأفراد المجتمع الإنساني لا يسلم أن القاعدة مطردة في الرجال كونهم أرجح عقلًا، يمكن أن يجاب: المجتمع ككل يسلم بذلك، قد تكون هناك امرأة هي أرجح عقلًا وأكثر مالًا من بعض الرجال، ولكن الأغلبية على خلاف ذلك، ونعني بأرجحية العقل؛ القدرة على تحمل المشقة والتغلب على العاطفة في مواقف الشدة أكثر من المرأة، وأن الرجل عنده أهلية القيام بالمهام الأسرية، والقاعدة لا تنتقض بالشاذ، وأيضًا إذا وجدت امرأة بهذه الصفات؛ يجب

---

[91] هكذا صرحت كل من الناشطات: هيفاء ملكو وموژده محمد فهرەج، في المقابلة التي أجريت معهن.

[92] انظر: مروة محمود الياس، **الأطباء النفسيون: المرأة تفضل الرجل القائد الذى يأخذ برأيها**، على الموقع: اليوم السابع، على الرابط: https://www.youm7.com/story/2012/9/22/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B7%D8%A8%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%81%D8%B3%D9%8A%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D8%AA%D9%81%D8%B6%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%AC%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D8%A6%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%89-%D9%8A%D8%A3%D8%AE%D8%B0-%D8%A8%D8%B1%D8%A3%D9%8A%D9%87%D8%A7/794102، بتاريخ: 22-9-2012، شوهد في: 12-12-2024.

مراعاة الكفاءة في الزواج، إذ كما بيَّنَ الباحث في مبحث (الولاية) أهمية مراعاة الكفاءة بين الزوجين، وأيضًا النفقة المذكورة في الآية تكليف شرعي على الرجال، حتى لو أن المرأة أغنى منه، فإن من الواجب على الرجل أن ينفق عليها، ولا يمكن لأحد أن يلغي أمرًا شرعيًا إلا الشارع نفسه، والدين قد كمل، والأمر يبقى على ما كان عليه إلى قيام الساعة[93].

ومن الأشياء التي أثارت انتباه الباحث؛ قول الناشطة النسوية (نوال السعداوي) عندما قالت في محاضرة لها: أنه من المفروض أن تكون القوامة لمن يملك العقل، وهي تصرح بأنها تزوجت ثلاث مرات، وطلقت الرجال الذين تزوجوا بها جميعهم؛ لأنها كانت ترى نفسها أعقل منهم، وعلى ذلك؛ كيف ترضى بأن يكونوا قوامين عليها، وهي تحرض النساء على الطلاق؛ لأن الطلاق من الانطلاق كما تقول، وبدأ الحاضرون بالتصفيق والمكاء والضحك[94]، ولكن ما أغفل عنه الجميع هو لِمْ لمْ يسأل سائل إذا كنت ترينَ نفسك تتمتعينَ بهذه القدرة العالية من العقل ورجاحته وأنك صاحبة منطق، ولا تقبلينَ الظلم، كيف رضيت بالزواج منهم، ولم يجبرك أحد؟ إذ كنت لا ترينَ الولاية لأحد؟ أي في المكان الذي تتباهى بوفرة عقلك هو نفس المكان الذي أظهرت فيه غباوتك، وإذا كنت ترى بأنه لا يوجد من هو أعقل منك، على أيِّ أساس تزوجت؟

ومن هنا تجدر الإشارة إلى مسألة أخرى متعلقة بالقوامة، وقد تثار بين فينة وأخرى؛ وهي مسألة تصيير حكم القوامة حقاً للمرأة، أي إمكانية أن تكون المرأة هي القائمة على الرجال؛ لأن الأدوار الاجتماعية قد تبدلت وتغيرت، والمرأة تنفق على البيت مثلها مثل الرجل، فلماذا لا تكون هي القوامة في البيت؟ وللجواب عن هذا الإشكال يمكن أن نذكر حكم القوامة في الفقه الإسلامي، فالشارع كما أُسلف سابقاً أوجب النفقة على الرجال لا على النساء، وإن أنفقت المرأة من مالها الخاص؛ فهي على سبيل الصدقة، ولا يكون كإنفاق الرجل على أهل

---

[93] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص386-389.

[94] انظر: نوال السعداوي، **القوامة والطلاق**، منصة اليوتيوب، على القناة: الفيلسوفة نوال السعداوي، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=8t5P3hjilpg&ab_channel=%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%8A%D9%84%D8%B3%D9%88%D9%81%D8%A9%D9%86%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%88%D9%8Ak، بتاريخ: 20-9-2021، شوهد في: 27-1-2024.

بيته، إذ هو واجب عليه بأمر الشارع، وأن أحكام الشرع قد توقف بعد نزول الوحي، وإذا كان هناك دليل شرعي يقضي بقوامة المرأة على الرجل فليظهر وليتبين، وإلا فلا دخل للمستحسنات النفسية في الأحكام الشرعية[95].

وأما القول بأن الإسلام ظلم المرأة بسبب القوامة[96]؛ يجب أن يناقش هذا الأمر في باب تأصيل الأصول التي ذُكرت في المبحث الأول، فمن الواجب الرجوع إلى المستند الشرعي لهذا الحكم، وهو القرآن الكريم، إذ ثبت حكمها بالآية المذكورة، وأيضا مسألة انتقاد الفقه الإسلامي لدى النسويات أو بالأحرى الناشطات في المنظمات النسوية، ليس متفقاً عليه بينهن، فقد طُرح هذا الأمر على إحدى الناشطات التي أُجريَتْ المقابلة معها؛ وصرحت بعضهن بأن المشكلة ليست في الفقه، بل في تفسيرها وبيانها للناس، وأردفت بعضهن أن القوامة أمر لا بد منها لدوام الأسرة، ولكن كما تمَّت الإشارةُ إليه سابقًا؛ لا يخلو هذا الانتقاد من التحكم، إذ الأحكام الفقهية تستند إلى أصول الشريعة، وما ليس معتضدا بدليل فمرده الاجتهاد، والاجتهاد هو ما وصل إليه الفقيه بعد استعماله الأدوات المطلوبة في استنباط الأحكام، وقد أُطنِبَ القول في مكانه فلا حاجة إلى الرجوع إليه، وأما أن القوامة قد تجعل ذريعة لوقوع الظلم على المرأة؛ فلا إنكار، ولكن ألم يضع الشرع مخرجاً لمثل هذه الحالات؟ وإن المرأة إن ألحقت بها الضرر، نفسيًا أو جسديًا يحق لها التطليق؟ فمجرد سب والديها مسوغ لتطلب الطلاق منه، وهذا الحكم مذكور في كتب الفقه، بأن الأمور الشرعية إذا جعلت ذريعة للتوصل بها إلى وقوع الظلم على العباد فإنه تنزع منه هذا الحق، كما ذُكر ذلك في مسألة ولاية الأب على أولاده.

وتستخلص مما سبق عدة أمور، منها:

1. إن القوامة معلولة بعلتين؛ علة أفضلية الرجل في تدبير المهام الأسرية، ووجوب النفقة عليه، ومتى قصرت الرجل في أداء واجبه ظلماً؛ سقطت منه القوامة.

---

[95] صرحت (موژده محمد فەرەج)، في المقابلة التي أجريت معها بأن من حق المرأة أن تكون لها القوامة إذا لم يقم الرجل بما كلف به.

[96] كما صرحت بذلك الناشطة: (شيما عدنان صالح) في مقابلة أجريت معها.

2. لا تكون القوامة للمرأة، وإن أرادت أن تنفق من مالها؛ فتكون نفقتها من باب الصدقة؛ لأن وجوب حكم النفقة على الرجل للمرأة أمر شرعي، ولا يلغي الحكم الشرعي إلا الشارع نفسه، ولم يوجد في هذا الباب ما يدل على ذلك.
3. لم تشرع القوامة من أجل الرجل، وإشباع رغباته، ورعاية مصالحه الشخصية، بل هي من أجل الحفاظ على بقاء الأسرة، واستقرارها، وديمومتها، وكما لوحِظَ أنه لا استقرار ولا البقاء لها إلا عن طريق ما شرعه الله.

خلاصة الفصل

بعد التفصيل الذي سلف حول الانتقادات الواردة على الفقه جملة وتفصيلاً، وبعد إيراد معظم الإشكالات المتعلقة بالأحكام الفقهية، كالولاية والقوامة وما تتعلق بهما من أحكام جزئية؛ يمكن استنتاج ما يلي:

1. تختلف رؤى ومبادئ بعض الناشطات عن غيرها من الناشطات، فمنهن من ينتقدن الفقه الإسلامي ويرفضنه، ومنهن من يقبلنه كما هو، وأن بعض من أجريت المقابلة معها في المنظمات العلمانية؛ مسلمة كما صرحت، وأما من ينتقد الفقه الإسلامي؛ فمنشأ انتقادها انعدام المعرفة الكاملة بالفقه الإسلامي وما تترتب عليه من أمور عقدية، فكما ذُكر أن رد الأحكام الفقهية من دون مراعاة مآخذها؛ قد يضطر الناقد إلى رد القرآن والسنة النبوية.
2. قد توجد في الفقه الإسلامي أحكام يستنفر منها بعض النفوس للوهلة الأولى، ولكن بعد التأمل والتحقيق يتبين لدى الناظر أن أحكام الشارع كلها في مصلحة الإنسان، دينية ودنيوية، فإن تعارضت؛ فالأولوية للدينية منها، ومن هذه الأحكام: ولاية التزويج وما تترتب عليها من أمور فرعية، كالتزويج بالإكراه، وزواج القاصرات، ولوحِظَ أن كلها شرعت لأجل مصالح البنت، وإذا استغل هذا الحكم وصار وبالاً عليها؛ انتزعت من الولي ولايته.
3. الأحكام الفقهية لا تراعي مصالح الفرد على حساب مصالح الآخرين، فهي لا تحابي الرجل على المرأة ولا تنحاز له، وهذا ما جعل هذا الدين يوصف بالديمومة والخلود، وإن استشعر بوجود أحكام تناقض هذه الحقيقة؛ فيجب التريث قبل

إطلاق الأحكام، فإنه قد يكون التقصير في النظر وليس في الحكم، وقد يكون مجرد اجتهاد من فقيه، فهو إنسان يخطئ ويصيب، لكن الإشكال يكمن في رد الأحكام الشرعية الثابتة بالأصول المعتبرة؛ بدعوى أنها من اجتهادات الفقهاء، وقد بيَّنَ الباحث ما يؤول إليه هذا الأمر، فمثلاً القوامة حكم ثابت بنص القرآن، وردها ليس رداً لاجتهاد فقيه، بل هو رد آية من كتاب الله، وعلى هذا القياس.

الفصل الخامس

النتائج والآثار المترتبة على مطالب المنظمات النسوية في إقليم كردستان، والحلول المقترحة لتحصين الأسرة في ضوء مقاصد الشريعة

توطئة:

بعد مرور عقدين أو أكثر على ظهور الحركات والتنظيمات النسوية في إقليم كردستان؛ لم تعد آثارها مخفية بعد الآن، حيث دخلت في الإقليم مفاهيم وعقائد جديدة، وازدادت التوترات التي خلفتها هذه المنظمات، وأضافت إلى المجتمع مزيداً من التوتر والتفرق، فأدى ذلك إلى عدم الاستقرار الداخلي من جانب، وإلى تعرُض الأحكام الفقهية لانتقاداتها من جانب آخر، فالتشكيك في الأحكام التي أخذتها غالبية الشعب الكردي مسلّماً ومقطوعاً بها؛ لا بد وأن تترتب عليها آثار جمة، منها تعارض الآراء والعقائد والمفاهيم، لكون بعضها مستمدة منَ الشريعة الإلهية، التي لا تحابي ذكراً ولا أنثى، بل يحاول المشي مع الوجود، وكون الأخرى مستمدة من واقعٍ أهم مظاهره محاربة الشريعة الإلهية، وعلى هذا لا بد أن يتعارضا، وقد أصبحت قضية المرأة محل صراع بين فئات المجتمع؛ بعد أن وجدت المرأة منافذ وثغرات أوجدتها العادات والتقاليد الفاسدة التي مر ذكرها في الفصول السابقة، فالمنظمات وكل التحركات استغلت الموجود وبنت عليه.

فالآثار المترتبة على مطالبهن غير مخفية على المطلع على وضع المجتمع الكردي، لكونها مشاهدة وملموسة- مع وجود مؤثرات أخرى لا تقل آثارها عن آثار هذه المنظمات-، وقد حققت المنظمات في السنوات الأخيرة كثيراً من أهدافها، على الصعيد السياسي والاجتماعي والقانوني، ومما لا يخفى على المتأمل؛ أن هذه التحركات والتنظيمات لها آثار تنتج من العمل على خطين متوازيين، خط قريب، والآخر بعيد، ففي الأول لا تكمن خطورة كبيرة، كونها تصطدم بواقع المجتمع المتدين، ومعالم الدين، والوعي الذي نشأ عليها، وطبيعته المحافظة المغلوبة عليه، والمنظمات النسوية يدركن تماماً أن في الشعب الكردي أنفة وحمية وقوة يردع بها ما يخل بآدابه وقيمه الدينية والاجتماعية، ولكن الخطورة كامنة في المدى البعيد، إذ المسألة خاضعة

لسنن التدافع، وكما هو معلوم أن من أهم عوامل تطبيع الأشياء الغريبة لدى مجتمع ما؛ هي كثرة التكرار بين الفينة والأخرى، حتى يتعود عليه طباع الناس، ويصير بذلك شيئاً مألوفاً ومقبولاً لا تستنفره النفوس، ولا تستغربه الآذان.

فالنسوية اليوم ليست نسوية البارحة، حيث جنحت عن رسالتها الأصلية، وأصبحت مرتبطة بسياسات ليبرالية راديكالية، وباتت تبدي عداءً شاملاً نحو (الأسرة التقليدية)، وهذا العداء جعلها حركة منبوذة في العالم، حيث أقلية من النساء الأمريكيات تصنفن أنفسهن على أنهن نسوية (فيمينست) [1].

وأما الأساليب والطرق التي تسلكها الحركة النسوية عامة والمنظمات النسوية خاصة؛ هي استخدام تعليم المرأة في تحريرها، فالدورات التعليمية التي تنظمها المنظمات النسوية من أجل أن تتمتع المرأة بالتعليم والثقافة ليس إلا ضرب من تسليحها لتواجه بها الأسرة، إذ لما رأت النسوية الغربية أن من الأسباب التي تعانيها المرأة هي عدم قدرتها على التعليم والذهاب إلى الجامعة لإكمال دراستها؛ طالبت بهذا الحق لها، ولا شك أن التعليم أمر مقدس، وأي جهد ومحاولة لتعليم الناس يعد أمراً مشكوراً ومحموداً، والدين الإسلامي يحث الناس على التعليم والدراسة، ولكن الأمر ليس بهذه البساطة، بل له مقاصده وأغراضه، وتتعلق بمستقبل البنت في الأسرة والزواج، إذ جل محاولات النسوية تتمحور حول هذه المنظومة، وبذلك سلكت كل مسلك لإخراج المرأة من هذه المؤسسة، إذ كما تمت الإشارة إليها أن الأسرة من منظور رائدات النسوية هي المحطة التي تعاني في ظلها المرأة طول حياتها، وهي بمنزلة التوقيع على عقد العبودية لدى المرأة، لذا وجهت الحركة انتقاداتها لهذه المؤسسة، وبذلت جهدها لإخراج المرأة منها، ورأت أن العمل يكون خلاصاً ونجاة لها من هذه العبودية، ولا يتأتى هذا الخلاص إلا عن طريق حصولها على دخلها ومالها الخاص، ولا يحصل ذلك إلا عن طريق التعليم، فهو كفيل بإخراجها من هذه المعاناة التي تعانيها، ولكن الأمر يحتاج إلى أمور أخرى ليكتمل، إذ حتى لو حصلت على العمل، سيكون لديها زوج في يوم من الأيام، وعلى ذلك المعاناة ستستمر، والحل هو الترويج للإباحية، أو ما يسمى الجنس خارج البيت، وبهذا سيكون لها عملها المستقل، ولا تحتاج إلى خدمة الزوج والأولاد، ولكن المشكلة الأكبر لديها هي أن تكون لديها أولاد، فهي

[1] انظر: كاري إل لوكاس، **خطايا تحرير المرأة**)، ص14.

بذلك تضطر إلى المكوث في البيت وتكون ربة البيت مجدداً، وعلى ذلك لا الزواج ولا الإباحية أو الجنس الحر سيخرجها من هذه المعاناة، إذ الآثار التي تترتب عليهما غير مخفية، في كلتا الحالتين ستكون لديها أولاد، لذا حاولن التفكير في الإجهاض، إذ رأت النسوية أن بها خلاصها من الأمومة وخدمة الزوج والأولاد، وبذلك تكون حرة ومستقلة، وهذه كفيلة بأن تظهر قدراتها العلمية والعقلية، وبذلك ستكون نداً للرجال، ولا تبقى بعد ذلك الجنس اللطيف الذي كان بحاجة إلى من يراعيه ويحفظه، بل هي تكون بنفسها قادرة على مواجهة الصعوبات، ولكن الأمر لم يكن بهذه البساطة أيضاً، إذ تترتب على الإجهاض معاناة نفسية تعانيها المرأة طوال حياتها، وناهيك من الأمراض الجسدية التي تتعرض لها المرأة بالإجهاض أو الجنس الحر مع رجال كثيرين، والحل هو أن لا تدع المرأة لتكون حاملاً من البداية، ووجدوا لها بالاستعانة على التقدم في المجال الطبي أدوية تمنعها من أن تكون حاملاً، ولكن أيضاً لها آثارها السلبية، ووجدوا لها أساليب وتفننوا فيها، ولكن ستبقى المرأة هي من تخسر المعركة في النهاية، فالرجال بعد كل هذه المحاولات؛ بقوا المسيطرون والمنتفعون، إذ في النهاية هو يحصل على إشباع رغبته الجنسية دون الخوف على مصاريف الزوج والأولاد، والمرأة هي الخاسرة لكونها مرت بتجارب جنسية عدة، ولم تحصل على شيء، وبعد الثلاثينيات من عمرها ستبقى وحيدة، لذلك جل المحاولات التي بذلتها النسوية في هذا السبيل باءت بالفشل، لذلك لجأت النسوية إلى إيجاد بديل آخر، وهي من أنجس البدلاء التي فكرت فيها الحركة النسوية وهي مسألة الشذوذ الجنسي، وهي ما لجأت إليها رائدة الموجة الثانية للحركة النسوية (سيمون ديفوار) وقد فصلنا القول فيها، وبعد ذلك رأت النسوية أن هناك ثغرة، وإن لم تجد لها حلاً، فلا تتمكن المرأة من النجاة من هيمنة الرجال، وهي مسألة تسوية الجنسين، وعلى هذا الأساس نشأة مسألة الجندر، فالرجولة ليست إلا شيئاً اجتماعياً يمكن أن يتربى الإنسان على ذلك، وهذا ما يقصد بالنوع الاجتماعي، إذ صرحوا بأن النوع البيولوجي لا يترتب عليه شيء، لا الرجولة والأنوثة، بل كلاهما من تنشئة اجتماعية، وأدخلوا هذه المسألة في علوم شتى، ولا سيما العلوم الإنسانية، وأهمها علم الاجتماع، وسيتطرق الباحث إلى ذكر آثار الجندر وتفصيل هذه المسألة في المبحث الثاني في هذا الفصل، كما ذكر ما يتعلق بتعريفها في الفصل الثالث.

ولم تتمكن من خلاص المرأة من مشاكلها، ولكن ومع ذلك نجحت في انفكاك الأسر في الغرب، ورويداً رويداً يمكن رؤية آثارها في الدول الإسلامية، إذ بين الفينة الأخرى سترفع أصوات تنادي بالحرية الجنسية، وحق الإجهاض، والتشكيك في أصول معتقدات المجتمع، وعلى هذا؛ اقتضى الفصل أن يتضمن مبحثين:

المبحث الأول: الآثار المترتبة على الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي من قبل المنظمات النسوية في إقليم كردستان

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على المطالبة بترسيخ المفاهيم الجندرية، وأساليب الحفاظ على الأسرة من التفكك والانهيار في ضوء مقاصد الشريعة

المبحث الأول: الآثار المترتبة على الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي من قبل المنظمات النسوية في إقليم كردستان

لا شك وأن لمطالب وأنشطة المنظمات النسوية آثاراً عدة على الأحكام الفقهية، ولا سيما الأحكام التي تختص بالمرأة، كون جل مطالبها تدور حولها، وأن هذه الآثار تتشكل بأشكال مختلفة، وتتوزع على جوانب عدة، منها الجانب الاجتماعي، والجانب القانوني، والجانب السياسي، ولهذه الجوانب مسائل كثيرة تتعلق بالفقه الإسلامي، وبعضها مرتبطة ببعضها الآخر، ولكن يحاول الباحث أن يخص بالذكر الآثار المترتبة على الأحكام الفقهية التي تناولتها هذه الدراسة في الفصول السابقة، كحكم الولاية، والقوامة، والجندر في إقليم كردستان.

ومن الجدير بالذكر أن هناك من العلماء الذين أُجريت معهم المقابلة بخصوص هذه الدراسة؛ من ذهب إلى أن الآثار المترتبة على المنظمات النسوية جلها آثار سلبية، لأن مغزى نشأة هذه المنظمات؛ هو محاربة الأسرة ومقدسات المجتمع الكردي، وإذا وجد أثر إيجابي فهو من قبيل دس السم في العسل ليغتر بهن الناس، ويبيضن به وجوههن، وإلا على ماذا كل هذه التمويلات التي تأتي من الدول الأجنبية، وهذا الرأي ليس مختصاً به، بل للمجتمع الكردي هذه النظرة تجاه هذه المنظمات ونشاطاتها، والحقيقة هي أن الدول الأوروبية لا تمول أي منظمة أو مؤسسة من أجل الحفاظ على حقوق المرأة، بل وراء كل دينار غايةً مخبؤه، كما أشار إلى هذا الأمر (مصطفى الصادق الرافعي) في كتابه الشهير (وحي القلم)حيث قال: "أيها الشرقي إن

الدينار الأجنبي فيه رصاصة مخبوءة، وحقوقنا مقتولة بهذه الدنانير"[2]، وهكذا ينظر معظم المشايخ في إقليم كردستان إلى كلِّ تمويلٍ يأتي من الدول الأجنبية إلى المنظمات النسوية في الإقليم، فكيف تهمهم المرأة؛ وأمام أعينهم تباد مدينة غزة بنسائها وأطفالها وشيوخها، ويا ليتهم اكتفوا بالمشاهدة، بل هذه الإبادة الجماعية التي تحدث؛ لم تكن لتستمر لولا أسلحتهم الفتاكة التي يرسلونها إلى دولة الاحتلال، وكيف تهمهم المرأة في العراق وهم الذين قتلوا وفتكوا بأعراض الناس واغتصبوا النساء حينما غزوا العراق؛ بذريعة كاذبة يعرفها الداني والقاصي، هذا من ناحية التمويل الذي يأتي من الدول الأجنبية لإنقاذ المرأة الكردية من بطش الرجال بزعمهم، أما المنظمات النسوية في الإقليم فلها ما للحركة النسوية في الغرب وعليها ما على الأخرى، وانطلاقاً من هذا؛ يقتضي هذا المبحث أن يتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أبرز الآثار المترتبة على مطالب الحركة النسوية

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على انتقاد حكم الولاية لدى المنظمات النسوية

المطلب الثالث: الآثار التي تنتج عن انتقاد حكم القوامة في الأسرة

المطلب الأول: أبرز الآثار المترتبة على مطالب الحركة النسوية

من خلال ما أثبته القانون الكوني الثابت، والتجربة، والواقع؛ اتضح أنه لا شيء يحدث صدفة، ولكل شيء آثاره المترتبة عليه، ومن خلال ما تم عرضه في الفصول السابقة في هذه الدراسة؛ تبين أن هناك آثار تترتب على مطالب المنظمات النسوية، وهناك تغيرات اجتماعية وقانونية وسياسية طرأت على معظم دول العالم، وهذه التغيرات تتعلق بجميع أفراد المجتمع، ولها أسبابها وعواملها، ومن هذه العوامل؛ الحركة النسوية التي كافحت من أجل ترسيخ مبادئها في جميع جوانب الحياة، كالجانب الديني، والاجتماعي، والسياسي، والقانوني، فطالبت بتغيير النصوص الدينية وتفسيرها من جديد، كما طالبت بتغيير القوانين وتعديلها، ومن أبرز الآثار المترتبة على مطالب النسوية في كل المجتمعات؛ هي الوقوف بوجه الإيمان بوجود الإله؛ لأن التسليم بوجوده يؤدي إلى التسليم لأوامره، والتسليم لأوامره يؤدي لا محالة إلى اضطهاد المرأة بزعمهم، ومن جهةٍ أخرى؛ الإيمان يقتضي التقييد بالأوامر الإلهية، في حين أن مطالب الحركة النسوية تقتضي التحرر

[2] مصطفى الصادق الرافعي، **وحي القلم**، مقالة: يا شباب العرب، ج2، ص422.

من جميع القيود، فالمناداة بالحرية المطلقة من أبرز شعارها، وإذا لم يحاربن الإيمان بجملته؛ فإنهن يطالبن بأن يقتصر دور الدين في دور العبادة ولا يخرج للتحكم بالقضايا الاجتماعية، والعلاقات الجنسية، ولا يملك الدين أي حق في تقييم السلوك البشري، فليس للدين أن يطلق على الفاحشة لفظة الزنا والفاحشة، بل هي أمر اختياري بين شخصين ناضجين، ويسمون التقييمات الدينية بالرجعية والتخلف والجمود، فهي تحاول إزاحة الله عن عرشه، ووضع الأهواء والمستحسنات النفسية عليه بدلا منه، ومن ثم التحكم بأحكامه والتسليم لأوامره[3]، وعلى هذا يمكن القول: بأن الأديان من منظور النسوية هي أكبر عقبة أمام تحرر المرأة وخروجها من المأزق الذي وقعت فيه المرأة، فالدين هو أكبر من يمارس الإقصاء والتهميش ضد المرأة، لأنه دين منحاز إلى الرجل، والفقه الإسلامي كتب بنظرة ذكورية ليتمكن الرجال من الهيمنة على المرأة والسيطرة عليها، وقد ذُكِر سابقاً كيف تطاولت الأيدي النسوية الكتاب المقدس، وأنها رأت ضرورة إيجاد تفسير جديد له بحيث إن (إليزابيث كادي) التي مر ذكرها في الفصل الثاني مع ثلاثين مترجمة قدمن تفسيراً نقدياً لفقرات الكتاب المقدس التي تتحدث عن النساء، وهذا الأمر لا يختص بالكتاب المقدس، بل بلغ الأمر إلى الدول الإسلامية، حيث تطالب المنظمات النسوية والناشطات بإيجاد تفسير يتلاءم العصر ومستجداته، كما الناشطات في الإقليم يرمن المبتغى نفسه[4].

ومن آثار الحراك النسوي والتي تتوافق مع المنظمات النسوية في إقليم كردستان؛ التشكيك في أصول الأخلاق والقيم، وأيضاً التقليل والاهتزاء ببعض المصطلحات التي ترسخت في المجتمع الكردي، كلفظ الحشمة والحياء والشرف وغيرها، وقد سبقت الإشارة إلى هذه الجزئية من قبل[5]، وفقدان حاكم يحتكم إليه في كل صغيرة وكبيرة؛ لذا حاول فلاسفة الملاحدة إيجاد بديل آخر للأسس الأخلاقية بعيدة عن الدين؛ إلاَّ أن كلها باءت بالفشل، وصرحوا بأن غياب الدين يعني: غياب أساس لوضع الأخلاق، والجدال في هذا الباب معروف وطويل، وما سيُذكر هنا هو آراء النسوية حول الأخلاق والقيم التي ينسبها المجتمع إلى المرأة، فهي ولا سيما (النسوية الراديكالية) تعتقد بعدم أصالة الأخلاق، وترى بأنَّ: المجتمع الذكوري قد أنشأها؛ لإخضاع

---

[3]انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص386-389.

[4]انظر: المصدر نفسه، ص113-114.

[5]انظر: توبا ئەلیاسی، **کوشتنی ژنان لەژێر ناوی شەرەف**.

المرأة وإبقائها تحت سلطته، وإحكام سيطرته عليها، والهدف من التشكيك في هذه الأصول الأخلاقية تتلاءمُ مع المطالبة بكل ما تطالب بها النسوية، وتناضل من أجلها، كالمطالبة بالشذوذ الجنسي، والحرية المطلقة، والإجهاض وغير ذلك من الأمور، فهذه الأمور كانت من الأمور اللاأخلاقية، فلا يمكن تغييرها قبل تغيير الأصول أولًا؛ لذا بدأن بمحاربة أصالة الأخلاق، وتتلخص ادعاءاتهن في نقد هذه الأخلاق، ذلك حسب رأيهن أنها تتمحور حول الرجل وتصب في مصالحه، وتحمي تبعية النساء، كالطاعة الزوجية، والسكوت في حضرة الرجال، والحياء والحشمة، وترويج ثقافة الزوجة الصالحة ومعاييرها، واحتقار الصفات النسائية وغيرها من الصفات التي تخدم مصالح النظام الأبوي.

والفرق بين أصالة الأخلاق عند النسوية وعند مخالفيها هو: أن الأخير يقرر بناءه على مبادئ كلية وانتزاعية، أما النسوية تقرر بناءه على ظروف ومواقف خاصة؛ لذلك يقول (سيمون دي بوفوار) بأنَّ: الأخلاق الكلية؛ أخلاق مبهمة، وعلى هذا لا يمكن استنتاج منع الإجهاض من خلال المبادئ الكلية والمجردة، كالمفهوم العام للإنسان أو حق الحياة، بل يجب البحث في ظروف المرأة وأوضاعها والمشاكل التي تواجهها المرأة خلال رعاية الأطفال، وعلى هذا الأساس يتم الحكم على الأمور كونها أخلاقية أم لا[6]، ومن هنا تتبين أهمية تأصيل المصادر التي تعد معيارًا لوجود الخير والشر، إذ أصبح الأخلاق معضلة تتمثل في أصالته ونشأته، ويطرح السؤال: هل الأخلاق موضوعية ومطلقة أم ذاتية ونسبية؟ ومعنى موضوعية الأخلاق أن تكون القيم الأخلاقية خارجية، لا دخل للحس والذوق أو أعراف المجتمع في تحديدها، أي أنها حقيقة ثابتة قائمة بنفسها، وكل ما في الأمر هو اكتشافها وليس اختراعها، والأهم ما في الأخلاق الموضوعي؛ هو طابعها الإلزامي الذي لا ينفك عن المرء، ولا يمكن أن يفلت من سلطانه وإن عارضت أهواءه ورغباته، وعلى هذا يمكن القول بأن الأخلاق لا تتوقف على الاعتراف به والحكم عليه، بل هو بذاته متصف بهذه الصفة، التي هي مستقلة عن إرادة البشر، وإن لم يحبذ لفترة؛ إلاَّ أَنَّهُ بعد ذلك يلاحظ بأَنَّ النَّاس يجدون راحةً نفسية معه وراضين عنه، أما اتباع ما تهواه الأنفس وما تستحسنها وما ترغب فيها يجعل الإنسان نادمًا على فعلته في الأخير.

[6] انظر: نرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص248-250.

وما يدل على موضوعية الأخلاق هي القول بنسبية الأخلاق، أي بنقيضها، فإذا سلمت النسبية؛ فلا يمكن أن توجد حقيقة قائمة بذاتها، وتنتفي فكرة الخير والشر، وعلى هذا لا يمكن وجود اتفاق عام حول المبادئ الأخلاقية، وإذا اتصف الأمر بالخير أو الشر؛ فلا يتعدى كونه متصفًا بذلك إلاَّ في نظر البعض دون الآخر، وقد يمكنْ أن يوجد من يخالفه الرأي[7]، ولا يخفى خطورة إنكار الحقائق الموجودة، كوجود أكثر من جنس بين البشر، وهو ما تسمى بـ (الجندر)، والمشاكل المترتبة عليه جسيمة؛ ولهذا يلاحظُ جهدًا كبيرًا في إنكار موضوعية الأخلاق، إذ الإقرار بوجودها توفر أرضية للإقرار أنه من الممكن أن الإله قد صنعها[8].

وهنا تظهر إشكالية الإلحاد في إثبات الأخلاق؛ لعدم وجود مصدرٍ يكون بمنزلة الأصل الثابت ليحكمه الإنسان في حياته، وهل يمكن للعالم أن يكون مكانًا آمناً على القول بفرضية عدم وجود إله؟ فقد تعرضت الفلاسفة لهذا الأمر، واستصعبوا الإجابة عنه، وصرح بعضهم بأنَّه: لا يمكن للإلحاد أن يثبت أمرًا أخلاقيًا، بل وأكثر من ذلك إذا آمن الملحد بوجود شيءٍ سيئ، وآمن بأن هذا الأمر يجب ألا يكون ويوجد، فهو بذلك الحكم يقدم أحكامًا أخلاقية لا يمكن أن توجد هذه الأحكام الأخلاقية إلا بوجود الله، فالاستدلال بالشر على أنه موجود في عالم ليس فيه إله؛ أمر غير ممكن؛ لأنه لا يمكن الإقرار بوجود الخير والشر وقيمة كل واحد منهما إلا بعد الاعتراف والإقرار بوجود المعيار الموضوعي، وهذا الأخير لا يوجد إلا بعد وجود مشرع أخلاقي[9]، وكما يقول (دوستويفسكي) على لسان (إيفان كارامازوف):" ولكن ما الذي سيصير إليه الإنسان في هذا كله، بغير إله وبغير حياة آخرة؟ وإذن فمعنى هذا أن كل شيء سيكون مباحًا، بعد الآن، وأن في وسع الإنسان أن يفعل ما يشاء... وأردف قائلًا: إن الإنسان الذكي يمكنه أن يبيح لنفسه كل شيء"[10]، ومعنى هذا كله: إذا لم يكن الله موجودًا فكل شيء

---

[7]انظر: سامي عامري، **براهين وجود الله في النفس والعقل والعلم**، (المملكة العربية السعودية: تكوين للدراسات والأبحاث، ط1، 2018م)، ص227-228.

[8]J.L. Mackie, *the miracle of theism arguments for and against the existence of God*, (New York: Oxford University Press, 1982), 161p.

[9]انظر: وليم لين كريغ، **مستعدون للمجاوبة كيف تقدم إيمانك بعقل ودقة**، ترجمة: سامح فكري حنا وماجد زاخر صبحي، (عمان: دار أوفير، ط1، 2017م)، ص153-170.

[10] دوستويفسكي، **الأخوة كارامازوف**، ترجمة: سامي الدروبي، (بيروت: المركز الثقافي العربي، ط1، 2010م)، ج4، ص161-162.

يكون مباحًا، وعلى هذا الأساس؛ سئل الملحد والفيزيائي الشهير (لورنس كراوس): لماذا زنا المحارم يعدُّ خطأ؟ فأجاب: لا يبدو لي أنه خطأ[11]؛ لأنه لا يوجد إلهٌ في عالمه، وهذه المسألة شغلت أذهان كثير من الفلاسفة والملحدين، فمثلاً: (ريتشارد دوكينز) يتناول موضوع الأخلاق ويطرح الأسئلة حول هذا الموضوع، وتسائل: هل نحتاج الله لكي نكون جيدين؟ وكيف نحدد ما هو جيد؟ والعجيب أن (دوكينز) قد طرح عليه نفس الأسئلة التي طرحها بنفسه ولم يحسن الجواب وصرح بصعوبة الجواب عليها[12]، ولا بد من معرفة أن (نيتشة) و(كارل ماركس) كانا من أوائل من خاضوا في هذا الجدل وشككوا في أصول الأخلاق ووضعوها تحت منظار النقد والمساءلة، وتسائل (نيتشة): إن كان الأخلاق من الله أم من ابتداع الكهنة، هل الأسس الأخلاقية أُوجدت من المنطق؟ بحيث يجب أن يكون كذلك أم أوجدت من أجل مصالح الرجال أو النخبة؟ هل هذه الأخلاق صالحة لكل الأزمان أم نحن مقصرون في مواجهة الماضي؟ وعلى هذا قسم الأخلاق إلى قسمين: أخلاق السادة، وأخلاق العبيد، فأخلاق السادة: تتكون من الرجولة، والشجاعة، والإقدام، والاستقلال وغيرها، وأخلاق العبيد هي التي تقتصر على: الرحمة، والتضحية، والعطف؛ لكي يستطيعوا أن يحصلوا على المنافع من الأقوياء ويثيروا عواطفهم ويلعبوا بعقولهم، ويقول (ماركس) بأنَّ: الأخلاق من صناعة الأقوياء لاستعباد الضعفاء، وفي كلا الرأيين

---

[11] انظر: الأكاديمية الإسلامية للتعليم والبحث، **مناظرة بين لورانس كراوس وحمزة تزورتزيس**، مناظرة منشورة على اليوتيوب، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=SCOF0KraLiY&ab_channel=%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%83%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D9%85%D9%8A%D8%A9%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%AB، بتاريخ: 1-3-02، شوهد في: 20-11-2023.

[12] انظر: سامي عامري، **دوكنز وعجز الإلحاد أمام معضلة الأخلاق**، حلقة منشورة على اليوتيوب، على القناة: د. سامي عامري Dr. Sami Ameri، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=Eg38pB4_t5c&t=422s&ab_channel=%D8%AF.%D8%B3%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%B1%D9%8ADr.SamiAmeriK، بتاريخ: 17-5-2022، شوهد في: 23-11-2023.

إيرادات وإشكاليات كثيرة، منها التمسك بالأخلاق الحميدة في غياب الآخرين، والأمثلة على ذلك كثيرة لا نطيل بها الكلام هنا[13].

وسبق أن قيل بأنَّ: النشاط النسوي تركز على نقد الأصول في جميع العلوم، ذلك وأنها قائمة على إخضاع المرأة وتسليط الظلم عليها؛ لذا رجعن أصل كل العلوم إلى النظام الأبوي الذي يصب في مصلحة الرجال، فركزن جهدهن على نقد هذه الأصول ومراجعتها من جديد، والتشكيك في كل ما هو موجود وثابت، وصرحن بأن طرح السؤال الذي مضانه هو: (عن معرفة أي أشخاص يمكن التحدث عنها) يزعزع أسس نظرية المعرفة التي على أساسها قامت العلوم المعرفية[14]، وبعد التشكيك في هذه الأصول حاولت النسوية إيجاد بديل لها، وهذا البديل يجب أن يكون وفق مطالبهن، أي: يجب أنْ يكون أخلاقاً يخدم مصالحهن ورغباتهن، وما ليس كذلك يعدُّ أمراً غير أخلاقي؛ لذا حاربت النسوية أصول الأخلاق؛ كونها من وضع البشر ويمكن أن تبدل بما هو خير منها وتلائم العصر، ولكونها من صنع الإنسان لا توجد قيمة عميقة، وذلك أدى بأنْ تختار (النسوية) دينًا ومذهبًا جديدًا، وأنسب الأديان وأريحها للنسوية هي (الإلحاد)؛ كونه لا يتقيد بقيود ديني وأخلاقي، فهو دين قائمٌ على محاربة الأديان الأخرى، فهو بذلك يناقض نفسه، وشأنهُ في ذلك شأن معظم المذاهب الغربية القائمة على الإلحاد، التي تُعدُّ من أهم المدارس الفلسفية تحمل مادتها المعرفية المتمثلة بـ (التناقض الذاتي)، و(التناقض الذاتي) يوجب عدمية ما قام به، وكما يقال: فإن الملحد يواجه نفسه، إذ سؤاله عن الشر والخير وعن المعاناة، ولماذا يكتب الملحد؟ ولماذا يكترث ويهتم؟ فهذه الأمور وجودية، والإلحاد يلزم منه القول بالعدمية[15]، فيلاحظُ بأنَّ (الإلحاد) مركبٌ من جملة من العدميات؛ لأنَّ الإلحاد هو

---

[13]انظر: نبيل عمر ينسى، **هل الأخلاق من ابتكار الأقوياء أم من صنع الضعفاء** مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/blogs/2016/8/14/%D9%87%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%82-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D8%A8%D8%AA%D9%83%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%82%D9%88%D9%8A%D8%A7%D8%A1-%D8%A3%D9%85-%D9%85%D9%86-%D8%B5%D9%86%D8%B9، بتاريخ: 14-8-2016، شوهد في: 29-2-2024.

[14]انظر: رشيد بن بيه، الإبستمولوجيا النسوية وتأثيرها في إنتاج المعرفة السوسيولوجية وفهمها في المنطقة العربية، **مجلة عمران**، العدد 37، (2021م)، ص112-113؛ ونرجس رودجر، **فيمينيزم (الحركة النسوية)**، ص270.

[15]انظر: سامي عامري، **براهين وجود الله**، ص233.

عدم الإيمان، كالعمى الذي هو عدم البصر، والصمم الذي هو عدم السمع، فهو يساوي القول بعدم وجود الخالق والحساب وغيرها من الأمور الموجودة عند أهل الإيمان، ولا يمكن للعدمي أن ينتج أمرًا وجوديًا، وعلى هذا يمكن القول: بأنَّه لا أخلاق مع الإلحاد، كون الأول أمرًا وجوديًا والثاني عدميًا، ومسألة وجود الملحدين متصفين بالأخلاق؛ فلا تنافي في ذلك إلا من جهة الاعتقاد، أي يمكن أن يتخلق الملحدون بأخلاق حميدة، كالصدق والأمانة وغير ذلك، لكن هذا يناقض معتقدهم كما سلف ذكره، ومن ثم يمكن أن يطرح سؤال حول مرجعية هذه الأخلاقيات، مع العزم بأنه ليس من جهة الإلحاد، إذًا فهل هي من جهة الفطرة التي هي تابعة للدين؟ أم هي تابعة لدين ظهر في الماضي ثم اختفى في عالم النسيان وترك بصماته على الأشياء تشع وتظهر من جديد من خلال الأسرة والأفلام والأدب وغيرها؟ وليس هناك فرق بينهما، ما يهم هنا هو معرفة بأن مصدر الأخلاق هو الدين الإسلامي الذي لا نظير له[16].

والإشكالية الكبيرة التي تحدث عند فصل الدين عن الفرد، هو تجرده عن القيم والأخلاق، فالإيثار والتضحية والصبر، وغير ذلك من الأمور راجعة إلى الدين، فكيف تنزع عنه ثمرات الدين؟ وإن أمكن ذلك؛ فإلى ماذا تصير الإنسان؟ وإذا حاول أحد أن ينتسب الأخلاق إلى الإلحاد؛ يجب أن يطلب ببيان النسبة والرابطة بينهما، فكيف يمكن الجمع بين المتناقضين؟ فالتثبيت بنفي الإطلاق، وإثبات الإطلاق بنفي الإطلاق، والجمع بين الإلحاد والقول بالأخلاق، فهذه الأمور من المتناقضات، وحتى النظريات الموجودة التي تطالب الجميع بالانقياد والتسليم لها؛ لا تتصف بالكونية، بمعنى: أنها لا يمكن أن يشمل جميع البشر في جميع الأديان إلا بعد القول بوجود الخالق؛ لأنَّ النظرية تأتي بعد عملية التصور النفسي وبعد تخيلها، ثم يسقطها على الموجودات في الخارج، ويعدُّ هذا الأمر آفة المعرفة الإنسانية؛ لأنَّ الإنسان عبارة عن جملة من المعتقدات المستبطنة في داخله، وعلى هذا؛ إذا تصور الإنسان شيئًا وأراد أن يحكم عليه في الخارج؛ يكون هذا الأمر ذاتيًا، ولا يمكن أن يطلق عليها صفة (الكونية) وهذه هي قوانين الكون ومعارفه، ولا يتعدى إلى غيره حتى يكون حكمًا مطردًا، فمثلًا: هل يمكن للمخالف أن يضع التفسير لمن يخالفه؟ فإذا كان للإنسان خصوصية نفسية وشعور نفسي،

---

[16]انظر: علي عزت بيجوفيتش، **الإسلام بين الشرق والغرب**، ترجمة: محمد يوسف عدس، (مصر: دار النشر للجامعات، ط2، 1997)، ص209.

كيف يمكن له أن يضع التفسير لمن يناقضه؟! وكيف يمكن للحزين أن يصف حالة المسرور وبالعكس كونه لا يحمل ما يحملها الآخر من الأمور؟![17].

وختاما يمكن القول بأنه: لا بد لكل عقيدة أن تكون مبنية على أصول وأسس، وأن هذه الأصول والأسس يجب أن تكون قائمة على أدلة وبراهين، وإلاَّ تبقى في دائرة الشَّك؛ لذا يجب التسليم والخضوع للحقائق الكونية الموجودة والعمل بمقتضاها، والتجارب كفيلة بإخبار الناس بالمآل عند محاربة الأصول والمعارف الكونية التي لا يمكن أن يأتي إلاَّ من الخالق؛ إذ من المستحيل أن توجد معرفة كونية تعم جميع الناس وجميع الأزمان والأماكن؛ إن لم تكن مصدرها الخالق الخبير العليم بخلقه وطبائعهم واختلافاتهم.

وخلاصة القول هو: أنَّ (الحركة النسوية) تبنت هذه الفلسفات والمدارس التي جعلت الإنسان وميوله وغرائزه مصدرًا لفهم الكون والتعامل معه، والمفارقة بين هذه المدارس والحركة النسوية هي أن الأخير جعلت المرأة مركزًا للكون بدلًا من الإنسان، لهذا سمى (عبد الوهاب المسيري) هذه الحركة بـ (حركة التمركز حول الأنثى)، ولا يمكن لهذه المدارس أن تعارضها، إذا جعلت القيم نسبية.

ومن آثارها أيضاً: تفكيك الأسر والمجتمعات، وجعل الإنسان سواء الرجل أو المرأة يعيش في تعاسة دائمة، وهذا ما أشارت إليه بعض من أزحن الحجاب على أسرار حياتهن وصرحن أن الوحدة جعلت حياتهن جحيماً، ونشر قبل أيام تصريح لإحدى رائدات النسوية تحت عنوان: "أنا عزباء، من دون أولاد ووحيدة، النسوية خدعتني وخدعت جيلي"[18]، هذا ما يخاف الذين يواجهون هذه الحركة بكل الإمكانيات المتاحة، فالنسوية ليست عدوة للدين فقط،

---

[17]انظر: مولود السريري، **عقيدتنا في المعرفة البشرية، الأصل الثالث**، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=oplz_1l9M8w&list=PLJdyh1foKTw&index=7&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 23-5-2022، شوهد في: 19-10-2023، وحوارات داموح، **الجزء الأول: العلمانية والحداثة– الشيخ مولود السريري**، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: داموح Damouh، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=L9KRpU782oM&t=85s&ab_channel=Damouh%D8%AF%D8%A7%D9%85%D9%88%D8%AD، بتاريخ: 17-5-2022، شوهد في: 20-11-2023.

[18]Petronella Wyatt, Im single, childless and alone. Feminism has faielI'md me and my generation.? https://www.dailymail.co.uk/femail/article-13435575/PETRONELLA-WYATT-single-childless-Feminism-failed-generation.html, Mail online, published on May 20, 2024, seen on: May 27, 2024.

بل هي عدو للإنسان، لأنها تحرض النساء على الإجهاض، وتحث الناس على عدم الدخول في مؤسسة الزواج، وتظهر الزواج على أنها البغاء المقنن والمشرع، وعلى أنها التخلف والرجعية، وهل هناك عدو أخطر من ذاك للإنسان!؟.

وهي عدوة للكون بأسره، فكما تمَّت الإشارةُ إليها سابقاً بأنها تحارب القيم وتطالب بمراجعتها وتعريفها من جديد، وهل هناك خطر على الكائنات بأسرها من عدم وجود ثوابت تتحكم إليها، في حين أن الثوابت الدينية تجعل الحجر والشجر والبر والفاجر في أمان، فالنبي ﷺ أمر أمته بعدم إيذاء الحيوانات، وعدم قطع الشجر وتخريب البيوت والعمران حتى في الحروب، وعدم قتل المرأة والطفل والعجوز، في حين أن القوانين الدولية العرجاء التي وضعت في ظاهرها لأجل الإنسان وحفظها؛ لا تبقى لها أي أثر حين تعارض مصالحهم، وهذا ما شهد عليه غزو الدول الإسلامية، كأفغانستان والعراق، والحرب الأخيرة على غزة، فظهر للعيان والملأ إلى أي مدى بإمكان هذه القوانين أن تهدد مصالح الشعوب، وتأكد لدى كل من له عين أو ألقى السمع أن هذه القوانين وضعت من أجل غزو البلاد ونهب ثرواتها.

ومن أهم وأخطر آثارها التي تترتب على الحركة النسوية هي إماتة الشعور بالأمانة والمسؤولية، وهي من آثار الفلسفة الفردانية التي تربت عليها الأمم، فكل إنسان له خياراته، ولا يحق لأحد أن يتدخل في حياة أحد، ولا يسمح لأحد أن يأمر الناس بالمعروف أو ينهى عن المنكر، بل صار الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف هو المقبول، وهذا الذي تشهده جميع المجتمعات بما فيها المجتمع الكردي، حيث لو خرج أحد لينهي عن منكر يشهده؛ يواجه بموجة من الانتقادات، بدعوى أنها من الأمور الشخصية، متغافلاً قول النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: ﴿مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا﴾[19]، وعقّب على هذا الحديث الشريف (مصطفى الصادق الرافعي) بقوله: "فكان لهذا الحديث في نفسي كلام طويل عن هؤلاء الذين يخوضون معنا البحر ويسمون أنفسهم بالمجددين، وينتحلون ضروبًا من الأوصاف: كحرية

[19] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، برقم: 2506، ج3، ص411.

الفكر، والغيرة، والإصلاح؛ ولا يزال أحدهم ينقر موضعه من سفينة ديننا وأخلاقنا وآدابنا بفأسه، أي بقلمه زاعمًا أنه موضعه من الحياة الاجتماعية يصنع فيه ما يشاء، ويتولاه كيف أراد، موجهًا لحماقته وجوهًا من المعاذير والحجج، من المدنية والفلسفة، جاهلًا أن القانون في السفينة إنما هو قانون العاقبة دون غيرها، فالحكم لا يكون على العمل بعد وقوعه كما يحكم على الأعمال الأخرى؛ بل قبل وقوعه؛ والعقاب لا يكون على الجرم يقترفه المجرم كما يعاقب اللص والقاتل وغيرهما، بل على الشروع فيه، بل على توجه النية إليه، فلا حرية هنا في عمل يفسد خشب السفينة أو يمسه من قرب أو بعد ما دامت ملججة في بحرها، سائرة إلى غايتها؛ إذ كلمة (الخرق)لا تحمل في السفينة معناها الأرضي، وهنا لفظة (أصغر خرق) ليس لها إلا معنى واحد وهو (أوسع قبر)"[20]، وبهذا التعقيب الرائع على هذا الحديث يتبين أن الفلسفة التي تروج النزعة الفردانية وتصرح بأن حرية الإنسان تنتهي إذا وصلت لحدود حرية الآخرين، يعني الإنسان حر كيف ومتى وأين أراد بشرط لم يتدخل في حرية الآخرين، وهذه الفلسفة لا تصلح لأمة قرنت خيريته بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما أخبر به الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: 110]، وقد فُصلَ القول في هذه الأنواع من الفلسفات، وذُكر آثارها السلبية في الفصل الثاني فلا حاجة لإطالة القول فيها هنا.

ومن آثارها هي التحكم في البلاد ومراقبة عملها عن طريق المنظمات النسوية، وهي طريق آخر من طرق الاستعمار الحديث، إذ المستعمر لا يحتاج إلى إعلان الحرب على الدول المستعمرة، بل يتحكم في الشعوب وفق فلسفته، وعلى هذه الشعوب أن تدين بدين المستعمر وتهج نهجه في الصغائر والكبائر، في المأكل والمشرب حتى في الأمور الدينية والسياسية، فمثلاً أصحاب السلطة لا يمكنهم المحافظة على كرسييهم ومكانتهم إلا إذا كانوا يتبنون أفكار المستعمر، ويمكن ملاحظة ذلك بصورة جلية في الدول الإسلامية، فلا حاجة إلى الاستدلال والاستشهاد.

---

[20] مصطفى الصادق الرافعي، **وحي القلم**، مقالة: السمو الروحي الأعظم، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط1، 1430هـ)، ج3، ص546-547.

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على انتقاد حكم الولاية لدى المنظمات النسوية

سبق أن تمَّت الإشارةُ إلى أن حكم الولاية شرع من أجل البنت، ليدرأ عنها بهذا الحكم مفاسد قد تلحق بها، ويُجلب لها به مصالح لولاه ما وجدت، ومن المفاسد التي قد تترتب على عدم وجود الولي، وهو من يقوم بتربيتها وتزويجها؛ اغتنام فرصة التقرب منها لدى الشباب الذين قد يريدون أن يقضوا وطرهم في غير سبيله، أو التسرع إلى اختيار الزوج وهي غير خبيرة بأمور الحياة، أي لب ما تطلبه البنات في الحياة؛ وهي استقرار الحياة الزوجية، وأعظم ما تملكها من رأسمالها، وهي عدم تعرضها للأخطار التي قد تسلب منها حياءها وحشمتها وبكارتها؛ متعلق بحكم الولاية، وهذا ما أشار إليه بعض الناشطات التي أجرى الباحث المقابلة معهن[21].

وأما الآثار الاجتماعية؛ فهي مما لا تحتاج إلى كثرة الاستدلال، فالواقع والتجربة هما سيدا الأدلة، ولا يخفى على المبصر الآثار التي ترتبت في الغرب بعد أن سلب من الأب أبوته، وسلبت منه ولايته، ويُذكر هنا نموذجاً بسيطاً تغني عن ذكر البواقي، وهي خروج البنت من بيت والديها، أو إخراجها منه، وهذا من أكثر المصائب التي تصيب المرأة الغربية، فهي تخرج من البيت ولا تزال طالبة تدرس في الجامعة، فلا تجد مأوى تأوي إليه وتسكن فيه، ولذلك أمامها خياران، إما العمل مع الدراسة لتتمكن من دفع الإيجار ودفع الرسوم الدراسية، ولا يخفى في معظم الأحيان ما تنتظره في أماكن العمل من التحرش، وإما أن تتزوج، وهي من أبعد أمنياتها، إذ لا تتحقق إلا بعد مرورها بتجارب الصداقة التي غالباً تنتهي بعد إشباع الشاب رغبته منها، وربما قد تتزوج في الثلاثينيات أو الأربعينيات من عمرها؛ لأن الشاب لا يريد أن يضع على كاهله مئات آلاف من التكاليف المادية التي أوجبتها عليه القوانين الوضعية، مثلاً أن المرأة بعد الطلاق تأخذ نصف ثروة زوجها، وربما قد توجد نساء يطلبن الطلاق لمجرد حصولهن على مال أزواجهن؛ لذلك يُؤْثر الشباب الاكتفاء بالصداقة معهن بدلاً من الزواج، وعلى هذا؛ قد تضطر بعض البنات أن تعمل في أماكن الدعارة لسد حاجاتها الأساسية من المأكل والمشرب والمسكن، وهذا ليس مجرد تخمينات أو تخيلات من بنات الأفكار، بل هو الواقع الذي تعيشه المرأة الغربية والأجنبية، فدولة مثل ألمانيا؛ فيها أكثر من 400 ألف من النساء مسجلة رسمياً في الدعارة، هذه هي الإحصائية المسجلة، فما بال التي لم تسجل، ووراء هذا العمل من المآسي والآلام

[21] في مقابلة أجريت مع هيفاء ملكو و ژاله عبيد رحيم، وأبي بكر رسول.

الجسدية والنفسية التي تحتاج إلى دراسات مستقلة في بابها، ومع ذلك أصبحت القوانين في بعض البلدان تسمح بالدعارة وتتساهل في التجارة الجنسية[22]، بل صارت (كم سعر جسد المرأة الأوربية) عنواناً لبرنامج تلفزيوني[23].

ومن المشاكل المنتشرة في الغرب هي ما تسمى بمسألة الجنس مقابل السكن (Sex for rent) وهي استغلال صاحب العقارات النساء الضعفاء بممارسة الجنس بدلاً من أخذ الإيجار، وهي من أبشع ما حملته الحضارة الغربية، وترجع هذه الأنواع من المشاكل إلى انفكاك الأسر، فلو بقيت للأب سلطته على ابنته وأولاده؛ فما كانت البنت مضطرة لتترك بيتها ويسكن في جوار من لا يرحمها ولا يحمل في كيانه أي اعتبار للدين والأخلاق، فقد صرحت شابة وهي تجهش بالبكاء بالمآسي التي واجهتها بسبب تركها لبيت أهلها، ونادت البنات أن لا يفعلن فعلتها، ولا يتركن بيت أهلهن، وإن اضطررن لطلب الرجاء من الوالدين كي لا يخرجنها من البيت فليفعلن، فهذا أهون من الوقوع في أيدي الذئاب البشرية التي لا يردها دين ولا قانون ولا أخلاق[24]، فهل هناك انحطاط أخلاقي أكثر مما نشهده في الدول الغربية، حينما تحتاج فتاة إلى لقمة رغيف لتسد بها جوعها؛ لا تجد من تعطيها إلا مقابل ممارسة الجنس معها، فإحدى الفتيات في بريطانيا (العظمى) تضطر إلى اللجوء إلى هذا العمل مقابل 5 دولارات تقريباً، وهي تصف نفسها محظوظة لأنها تمكنت من إيجاد هذا المبلغ[25].

---

[22]انظر: عباس أحمد، **المونديال ينعش الدعارة بألمانيا**، مقال منشور على الموقع: العربيه، على الرابط: https://www.alarabiya.net/articles/2006%2F06%2F15%2F24742K، بتاريخ: 15-7-2006، شوهد في: 25-4-2024.

[23]انظر: محمد خلف، **بورصة أجساد النساء والقاصرات في أسواق الدعارة الأوربية**، مقال منشور على الموقع: daraj، على الرابط: https://daraj.media/21720/، بتاريخ: 17-9-2019، شوهد في: 26-4-2024.

[24]Big issue, what is sex for rent..? https://www.bigissue.com/news/housing/what-is-sex-for-rent-and-why-are-ministers-proposing-a-new-law-to-tackle-it/, published on Apr 24, 2023, seen on: Feb 18, 2024, BBC Three, rent for sex: Landlords offering free rooms for sexual favours, https://www.youtube.com/watch?v=isalsNYgTtU&ab_channel=BBCThree, published on Feb 28 2018, seen on: Mar 18, 2024.

والجنس مقابل السكن، مقطع مرئي منشور على اليوتيوب، https://www.youtube.com/watch?v=5vVm2PseHww&ab_channel=EagleGO، نشر بتاريخ: 27-10-2022، شوهد في: 27-4-2024.

[25] BBC three, sex for £4: The dark reality of Liverpool's sex trade, https://www.youtube.com/watch?v=6mHTNmRpysg&ab_channel=BBCThree, published on Sep 28 2017, seen on: Mar 18, 2024.

أما الآثار الإيجابية التي تترتب على مطالب النسوية هي: رفع الظلم والمعاناة التي كانت تعيشها المرأة الكردية بسبب العادات والتقاليد التي ذُكرت في الفصل الثالث، ولكن ما تجدر الإشارة إليه هو أن الناشطات في الإقليم يرين بأن جل هذه التغييرات الإيجابية حدثت بسبب مطالبهن وكفاحهن، ويرى الباحث نوعاً من المصداقية في قولهن، فالمطالبة الدائمة بتغيير حالة ما وإن لم تكن لها تأثير مباشر؛ إلا أنها تخلق في النفوس نوعاً من التوعية والردع، ولكن القول بأن الفضل كله يرجع إليهن غير صحيح، وكما أن هناك أموراً سلبية طرأت على المجتمع الكردي ليست كلها من نتاج المنظمات النسوية؛ هناك عوامل أخرى وراء هذا التغير المتحقق في العادات والتقاليد المتعلقة بحكم الولاية، منها انفتاح الإقليم على العالم، وانتقاله من الفوضى العارم بسبب الحروب المستدامة مع الدول المجاورة والحروب الداخلية إلى حالة التهدئة والسكون، وهذا أدى إلى اهتمام الناس بالدراسة والتجارة بدلاً من التركيز على الحروب والمشاكل، والدين الإسلامي وإن كان له حضور كبير في المجتمع الكردي طوال التاريخ الإسلامي؛ إلا أن العلماء بسبب نفس الظروف التي عاشوا فيها؛ لم يتمكنوا من إيصال الرسالة الإلهية، والناس لم تكن لديهم تلك الظروف لكي تتسنى لهم فرصة التعلم والتوعية من الناحية الدينية.

وأما الآثار القانونية المترتبة عليها والتي كانت المنظمات النسوية من أهم أسباب تعديلها؛ هي تسوية الولد بالبنت في حكم الولاية، فلا يحتاج البنت إلى الولي وإذنه إذا أرادت أن تتزوج، وتعديل القانون العراقي المتعلق بالأحوال الشخصية رقم (188) لعام (1959) في إقليم كردستان بقانون رقم (15) عام 2008، وهذا القانون مأخوذ من الفقه الإسلامي بشتى مذاهبه المعتبرة، ومن تلك الآثار المترتبة على القانون؛ إيقاف العمل بحكم الفقرتين (1 و 5) من المادة التاسعة من القانون رقم 188، وتعديلها بالقانون رقم 11 عام 2008، منها المادة المتعلقة بالتزويج بالإكراه، وإن كان كلا القانونين يمنعان الإكراه على الزواج؛ إلا أن القانون العراقي يقضي ببطلان العقد إذا لم يتم الدخول بالبنت، وسكت عن إذا تم الدخول، أما القانون رقم 11 يعد العقد موقوفًا، وثم أنه لا ولاية للأب بعد الثامنة عشرة من عمر أولاده، فلا يحتاج إلى إذن الولي، ولا يتوقف العقد على إذنه[26].

[26] مقابلة أجريت مع الحاكم: گۆران عبد الخالق عبد القادر، بتاريخ: 22-5-2024، رقم الهاتف (09647504496337).

وهذا التعديل كفيل بأن يمنع إكراه البنت على الزواج بأي سبيل، وقد ذُكر الحكم الفقهي في هذه المسألة وفصل فيها القول في الفصل السابق، وخلاصتها هي أن للولي حق في تزويج القاصرة ولو بغير إذنها باتفاق المذاهب، وتزويج البالغة كرهاً عند جمهرة العلماء، خلافاً للقول المعتمد لدى الحنفية، ولكن قيد العلماء بالإجماع هذا الحكم بعدم إلحاق الضرر بالبنت، ولو بان خلاف ما شرع له هذا الحكم؛ انتزع من الولي ولايته.

المطلب الثالث: الآثار التي تنتج عن انتقاد حكم القوامة في الأسرة

من أهم الأهداف لدى الحركة النسوية في جميع بلدان العالم ولا سيما الموجة الثانية منها وما بعدها؛ تغيير نمط الأسرة التي يطلقن عليها اسم الأسرة التقليدية، وبينا في الفصل الثاني نظرة الحركات النسوية تجاه الأسرة، وكيف يحاولن هدمها من الأساس، لقيام المرأة بجميع المهام المنزلية، وقد طرحن بدائل لها ما أنزل الله بها من سلطان، من السحاقية والمثلية والشذوذ وغيرها من الأسماء والمسميات التي تقشعر من ذكرها جلود الذين لا يزالون على الفطرة السليمة، وذلك لرفض الزواج والأمومة والإنجاب، عن طريق القول: (بأن جسدك هو ملك لك وحدك، فلا تدعي أحداً يملي عليك بما يجب عليك فعله وما لا يجب)، وقد أدت إلى مآسٍ كثيرة للمرأة الغربية، وهذا الأمر هو من أكثر الأمور عرضة لانتقاد الحركة النسوية في العالم، وهذا ما يُتهم به المنظمات النسوية في إقليم كردستان.

وكما بين الباحث في الفصول السابقة الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي وعلى حكم القوامة، وأن الفقهاء متصفون بالذكورية من قبل المنظمات النسوية؛ رأى أن يذكر أهم الآثار المترتبة على هذه الانتقادات، لأنها تتعلق بالأسرة وبقائها، ومن أهم الآثار المترتبة على انتقاد حكم القوامة في الفقه الإسلامي الازدياد المستمر في نسبة الطلاق في الإقليم، حيث تصاعد عدد حالات الطلاق بين الأسر الجديدة، ولهذه الظاهرة أسبابها، من بينها تلقين البنات على أن تكون لهن القوامة على البيت كما الرجل، ولا يمكن للرجل أن يكون هو القوام في البيت وحده، لذا إذا لم يأذن الرجل بخروج زوجته من البيت؛ فليست على المرأة الطاعة، وكما مثلنا بقول للناشطة النسوية نوال السعداوي حيث صرحت إنها طلقت ثلاثة من أزواجها، وهذا مصير كل البيوت التي يطالب فيها بتغيير أحكام الله فيها، فقد بين الله الحقوق والواجبات لكل

فرد من أفراد العائلة، فعلى الزوج النفقة ومعاشرة زوجته بالمعروف حتى لو أكرهه، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: 19]، والآية الكريمة التي تنتقد فيها من قبل الحركة النسوية هي الأصل الذي بنى الشارع عليه الحقوق والواجبات، فعلى الرجل النفقة، وعلى المرأة الطاعة، وقد بُيّنَ معنى الطاعة في الفصل السابق فلا حاجة إلى اجتراره هنا[27].

وحكم القوامة التي صارت عرضة للانتقادات من قبل النسوية؛ هو الذي تناشد من أجلها النساء في الدول الغربية الآن، فبعدما ذقن معاناة السعي وراء الحرية المنشودة؛ عرفن أنه لا استقرار ولا سعادة وراء السعادة الوهمية خارج الأسرة، والأمثلة على ذلك كثيرة بحيث لا تكاد تحصى، لدرجة أنها ألفت فيها الكتب، ونشرت فيها المقالات، منها ورقة بحثية منشورة في جامعة بنسلفانيا الأمريكية تحت عنوان: "لغز انحدار سعادة الإناث"، وقد لاحظ الباحثون انحدار سعادة الأمريكيين، وأن النساء بتن أقل سعادة من جداتهن وأقرانهن من الرجال، مع أنه كان المتوقع هو العكس، وأن المرأة نالت تقدماً عظيماً على كثير من المستويات خلال العقود الأخيرة، حيث لقد زاد التحصيل العلمي لديها، وتتحكم في الإنجاب والخصوبة، وتساوت في كثير من الحقوق والواجبات، إلا أن سعادتها تنحدر بشكل ملحوظ[28].

ومن آثارها ابتعاد الرجال والنساء عن الدخول في الحياة الزوجية، فالرجل لما يرى أن التي ستكون زوجته لا تضع له أي اعتبار، سيفكر ألف مرة قبل الدخول في هذه المرحلة التي لا يضمن فيها استقراره، وما إذا كان سينجح فيها أو يخيب، وسيحسب له ألف حساب، وفي مقابل العوائق والصعوبات التي وضعوها أمام الشبان للوصول إلى العيش تحت دائرة الحلال التي وصفها الله تعالى بالمودة والرحمة؛ سهل الوصول إلى المحرمات بشتى أنواعها، لدرجة ولو لم يرد الإنسان أن يرتكب المعاصي ويبحث عنها ويرغب فيها؛ فيجعلون المعاصي هي الأخرى

---

[27] عبد الوهاب خلاف، **أحكام الأحزال الشخصية في الشريعة الإسلامية**، (القاهرة: لبنان، دار الكتب المصرية، ط2، 1938م) ص122.

[28] Betsey Stevenson, Justin Wolwers, *The paradox of Declining female happiness*. American Economic journal, Economic policy, American Economic Association, Vol. 1(2), (2009). p190-224.

التي تجده في كل زاوية وناحية، كأنها هي التي تبحث عن الإنسان ولا تمل حتى تجد فراغاً أو ثقباً تدخل فيه.

وبعد ذكر ما سبق من الآثار المترتبة على الحركة النسوية في العالم، ومطالب المنظمات النسوية في إقليم كردستان؛ يمكن استخلاصها في النقاط الآتية:

1. المطالبة بتغيير الثوابت الدينية من أجل تحرر المرأة من القيود التي ألحقت بسبب الدين، حيث ترى النسوية إن الدين هو العائق الأعظم أمام تحرير المرأة، وتلك المطالبة تتشكل أنواعاً من الإستراتيجيات التي تتبناها النسوية، منها الطعن في الثوابت والأصول، ومنها المطالبة بإعادة تفسير النصوص وتعطيل بعضها التي لا تخضع لتفسير يوافق مبادئها.
2. التشكيك في القيم والأخلاق، وجعلها أمراً نسبياً بدلاً من أن يكون مطلقاً، وموضوعية بدلاً من أن يكون شمولياً، وجعل الأمور الأخلاقية والقيم الاجتماعية التي تتحكم إليها المجتمع الكردي كالحياء والحشمة والبكارة أمراً رجعياً ينتهي باضطهاد المرأة ولا بد من محاربتها واستئصالها.
3. محاربة الأسرة كلياً أو جزئياً، وهذا يؤدي إلى تغيير نمطها، والمطالبة بتغيير الآيات والأحاديث والأصول التي تمَّ الإجماع عليها في الدين الإسلامي
4. أن قانون اللزوم في التفكير والقول ألغيت، ويجب أن ترجع له مكانته.
5. المطالبة بإلغاء حكم الولاية بدعوى أنها تضر بالبنت مبنية على سوء فهم لهذا الحكم، فالحكم شرع من أجل حماية البنت وصيانتها من الأخطار التي تلحق بها، كما شهدت عليها التجربة والواقع الغربي.
6. حكم القوامة مقرونة بالنفقة وإدارة الشؤون الأسرية ورعايتها، وذلك شأن جل المؤسسات التي تريد الدوام والاستمرار، وهي بعيدة كل البعد عما يروج لها النسوية من أنها حكم شرع ليسلط الرجل على المرأة ويهيمن عليها، فقد بيَّن الباحثُ أن كل حكم نزع من المقصد الذي شرع من أجله ينتزع من صاحبه.

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على المطالبة بترسيخ المفاهيم الجندرية وأساليب الحفاظ على الأسرة من التفكك في ضوء مقاصد الشريعة

كما تمت الإشارة من قبل إلى أوضاع إقليم كردستان والتحركات المستمرة من قبل النسويات الكردية؛ بغية ترسيخ المفاهيم الجندرية في المجتمع الكردي، فتارة عن طريق انعقاد المؤتمرات العلمية، وأخرى عن طريق البرامج التليفزيونية، أو عن طريق إلقاء المحاضرات في الجامعات والمدارس، لولا ردع الطلاب لهن وطردهن وعدم السماح لهن بإكمال محاضراتهن، ولكنهن لم ولن يتوقفن، فيعملن ليل نهار للوصول إلى غايتهم، وذلك عن طريق الدعم الخارجي لهن، وذُكِر في الفصل السابق كيف أن ناشطة واحدة أخذت تمويلاً بمقدار مليون دولار دفعة واحدة للأنشطة الجندرية، فكيف بباقي المنظمات والناشطات، وكما أُشيرَ إلى أن كل دينار يصرفه الدول الأجنبية يكمنُ وراءه أُموراً مخفية، وأن الغرب إذا جاء إلى أي دولة فلا يأتي إلا بأطماعه ورذائله، ولبئس المولى هو إذا جاء بقوته وقوانينه، ولبئس العشير هو إذا جاء برذائله وأطماعه، هذا الذي يشهد عليه الواقع والتجربة في كل البلاد، وهذا هو الذي يحذر العلماء منه في كل عصور[29]، ويتكون من المطلبين:

المطلب الأول: الآثار المترتبة على المطالبة بترسيخ الجندر في القانون والمناهج الدراسية

المطلب الثاني: توصيات وأساليب للحفاظ على الأسرة من التفكك والانهيار في ضوء مقاصد الشريعة

المطلب الأول: الآثار المترتبة على المطالبة بترسيخ الجندر في القانون والمناهج الدراسية

كما أشير فيما سبق إلى أن في مصطلح الجندر غموض، وأن مفهومه يتصف بنوع من المطاطية؛ كي يتسنى لكل واحد تفسيره بحسب البيئة التي يعيش فيها، والأمر نفسه يحدث في الإقليم؛ حيث ارتفعت الأصوات حول مفهوم الجندر وتصاعدت التوترات التي خلفها هذا المصطلح، حيث يحذر المعنيون بهذه القضية في إقليم كردستان من الآثار التي تترتب عليه لا محالة، وقد

[29] مصطفى الصادق الرافعي، **وحي القلم**، مقالة: يا شباب العرب، ج2، ص422.

ألقوا محاضرات عدة، وكتبوا فيها الكتب والمقالات[30]، ومن بين هذه الآثار: إعادة صياغة اللغة، بحيث حاولت النسوية بتغيير اللغة مدعية كونها منحازة للرجل، ولهذا المطلب آثاره على الفقه الإسلامي، كما أن له آثار عديدة على جميع الأصعدة، السياسية منها والاجتماعية، والدينية، والقانونية[31]، وعلى هذا؛ يحسن بالباحث دراسة الآثار المترتبة عليه، كي تتبين حقيقة ما تجنيها المرأة من الثمرات، إذ لو لم تنتج أي نفع للمرأة؛ لم تكن لتُصر عليها النسوية كل هذا الإصرار، وإن كان له ثمر؛ فلا ينطبق الأمر مع الفقه الإسلامي، لأن المطالبة بتغيير اللغة؛ لا تجدي أي نفع راجع إلى المرأة، بل الأحكام تبقى كما هي، والنظر الفقهي ثابت، ومنهج أخذ الأحكام من القرآن والسنة النبوية منضبطة ومبينة، ونحن نجزم بعدم إمكانية تغيير حرف واحد من القرآن، بل وحتى من السنة، لأنهما ليسا كالإنجيل الذي حرف وما يزال يحرف، بحيث أصدرت طبعة جديدة من العهد القديم والجديد في عام 1994م أطلق عليها الطبعة المصححة(politically corrected bible)، إذ تم فيها تغيير كثير في المصطلحات والضمائر المذكرة، وقد أسهمت الحركات النسوية في تشجيع إصدارها، وذلك إثر تأثر النسوية بالمدارس الفلسفية، وخصوصًا مدرسة التفكيكية التي تذهب إلى نسبية اللغة، والتشكيك في العلاقة بين الدال والمدلول، واستلهمت النسوية هذه الفكرة من مقولة ميشال فوكو حيث صرح بأن من يملك السلطة يملك اللغة، والرجال من قديم الزمان وإلى اليوم هم المهيمنون والمسيطرون، إذن اللغة من صنيعهم ولا بد من مراجعتها، وخطورة هذه الدعاوي تكمن في محاولة النسوية في تفريض كلمات معينة ومصطلحات خاصة تعبر عن فلسفتها ورؤيتها للعالم[32].

وتجدر الإشارة إلى أن الرأي الذي يرى بأنَّ: اللغة نسبية؛ لا يصمد أمام البراهين العقلية، بحيث إذا كان الأمر كذلك، وصارت اللغة شيئاً نسبياً؛ يمكن تغيير الدلالات من دون أي

---

[30] في مقابلة أجريت مع مزهر الخراساني وأبي بكر علي رسول، وشيما جمال محمود، وهيفاء ملكو وژاله عبيد رحيم، موژده محمد فەرەج.

[31] عثمان محمد غريب ومثنى أمين وخالد محمد صالح، **الجندر وآثاره السلبية**، ندوة أقامتها مؤسسة زيار في المدينة السليمانية، نشرت على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=GmXYUN1gI6Q&ab_channel=%DA%98%DB%8C%D8%A7%D8%B1-Zhyar، بتاريخ: 19-12-2022، شوهدت في: 10-3-2024.

[32] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص182-184.

حجة وقرينة، أليس من المنطقي أن نتساءل: كيف للنسوية أن تنتقد القوانين والكتب والمقالات السابقة، إذ ما تعتقده النسوية بأن هناك مصطلحات ونصوص تسببت بوقوع الظلم على المرأة؛ يمكن أن تحمل معاني ودلالات أخرى، فكلمة (واضربوهن) في الآية مثلًا، تعرضت لانتقاد واسع، حيث ترى النسوية بأنها أمر بظلم واستحقار المرأة؛ يمكن الإجابة عنها بأن الضرب هنا يأتي بمعنى (أكرموا المرأة)، أليست دلالة اللغة نسبية، وحينئذ لا يمكن أن نحتكم إلى اللغة نفسها، كونها نسبية، فإلى من نحتكم في مثل هذه القضايا؟

وأيضًا هذه المسألة تَجرُّ بنا إلى بحثٍ آخر لم تصل المعرفة البشرية إلى جذورها ولم تجزم بثبوتها إلى الآن، وهي مسألة توقيفية اللغات وتوفيقيتها، فإذا كانت توقيفية، فقد سقط مذهبهم، وإذا كانت توفيقية، فأخبرنا بتفاصيل هذه الأمور بحجج وبراهين، مثلًا في يوم كذا وكذا حاول فلان بأن يستغل اللغة ليرسخ هيمنته على المرأة[33].

ويترتب على التشكيك في اللغة عدمية الإطار الفكري والمنهجي، وهذا الأمر يؤدي إلى عدمية الاستقرار في العمل والمطالب، كما بُيّن في المبحث الثاني أن النسوية مرت بمراحل كثيرة، وتشعبت بأيديولوجيات مختلفة، وأشير أيضاً إلى أن عدم وجود الحقائق يؤدي إلى عدم وجود الثوابت، فكل شيء يصير في قبضة الصيرورة، ولا يخفى خطورة عدمية القواعد والثوابت في المناهج، فالقتل والكذب والخيانة وغيرها من الأمور التي قطع العقل البشري بأنه أمر مستقبح يصبح أمرًا مباحًا.

وأما مسألة تغيير المفاهيم من منظور فقهي؛ فلا بد من الإحاطة بأن للفقه الإسلامي ضوابطه ومنهجه، وله حقائقه التي يأخذ منها أحكامه، فإذا جاء دليل شرعي بخصوص موضوع ما؛ يجب أن ينظر إلى دلالة الألفاظ التي تحتويها ذلك الدليل، فإما لهذه الألفاظ حقيقة شرعية، أي الشرع أعطى لهذا الشيء معناه ودلالته الخاصة، كلفظ الصلاة، فقبل الشرع كان العرب لم يكونوا يطلقون لفظ الصلاة إلا على الدعاء، وهذه حقيقته اللغوية، أما بعد مجيء الشرع فله معناه الشرعي الجديد، فيطلق على الصلوات المفروضة المفتحة بالتكبير والمختتمة بالتسليم مع هيئتها الخاصة بها، وأيضا استعمله الشرع في معناه اللغوي بمعنى الدعاء، إذن الحقائق الفقهية تنقسم إلى ثلاثة أقسام: الحقائق الشرعية والحقائق اللغوية والحقائق اللغوية، ويترتب على المطالبة

---

[33] عادل مصطفى، **مغالطات لغوية الطريق الثالث إلى فصحى جديدة**، (مؤسسة هنداوي، نسخة إلكترونية، 2018م).

بتغيير اللغة؛ إلغاء جميع الأحكام الفقهية المتعلقة بالمرأة والرجل الذي حكم الشارع باختلافهما، ومنها الثوابت والقطعيات.

والمقصود من تقديم ما ذكر حول الفقه الإسلامي وحول الحقائق الشرعية؛ هو أن للفقه الإسلامي منهجه وأصوله، وأنه أعطى لكل لفظ ماهيته وحقيقته، والأحكام الشرعية تؤخذ على هذا الأساس، فإذا تغير معنى اللفظ تغير معه الحكم الشرعي، ولا يمكن لأحد أن يطالب بتغيير دلالة الألفاظ، ولا يمكن الاجتهاد في إيجاد دلالة خارجة عن هذه الثلاثة، كما تطالب بعض الناشطات بهذا الأمر[34]، فمثلًا أن الخمر حرام وإن اختلفت أسماؤه ما دام علة التحريم باقية، ولو أطلق هذا اللفظ في زمن ما على شراب لم يكن مسكرًا فلا اعتبار بالاسم ما دام علة التحريم لم تكن موجودة بعد، وعلى هذا الأساس، فالفقه الإسلامي خصَّ الرجل بأحكام مغايرة في بعض الأحيان عن المرأة، ولفظ الذكر أو الرجل له دلالته اللغوية، فلا يطرأ عليه تغيير ما دامت الملوان، وحتى لو أتى على الناس زمان أطلق على الرجل لفظ آخر ولو لفظ امرأة، فالأحكام المتعلقة به لا تتغير ولا تتبدل، إذ الشرع لما خصصه بهذه الأحكام، كان لهذا اللفظ حقيقته، وإن استعمل هذا اللفظ في عرف ما، فالحقيقة باقية، وكما جاء في القرآن لفظة السيارة والتي كانت تطلق على القافلة آنذاك، الآن تغيرت دلالتها، لكن مقصود الآية بين واضح لا يتغير، وهكذا دواليك مع باقي الآيات والأحاديث النبوية الشريعة، وهذا الأمر بديهي لا يحتاج إلى البرهان والأدلة، كما قال الشاعر:

وليس يصح في الأفهام شيء*** إذا احتاج النهار إلى دليل[35].

وأيضًا يترتب على المطالبة بالجندر الشذوذ الجنسي، وهذا الأمر وإن كان ظاهرة قديمة، وهناك من الفلاسفة اليونانيين من يدافعون عن حقوقهم ويسوغون لهم، والقرآن الكريم ذكر ظاهرة قوم نبينا لوط عليه السلام، وإلا وكأن التاريخ يعيد نفسه، فكان قومه يعيبونه بأنه ليس منهم ولا يدعمهم، بل ينهاهم عن الجريمة التي ارتكبوها، فنادوا بإخراجه من المجتمع وقريتهم، واليوم يمكن ملاحظة ذلك بأن من لم يقبل بهذا الأمر القبيح ولم يرض به؛ يلقب بالإرهاب

---

[34] في مقابلة مع الناشطة شيما عدنان صالح.

[35]عبد الله العكبري البغدادي أبو البقاء، **ديوان أبي الطيب المتنبي**، (بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط1، 1997م) ج1، ص86.

ومعاداة فئة من فئات المجتمع ولا بد أن يغرم أو يسجن، والأمم المتحدة منذ تأسيسها لم تناقش حقوق الشواذ حتى ديسمبر 2006م، إذ تقدمت النرويج ببيان عن انتهاك حقوق الإنسان بناء على التوجه الجنسي في المفوضية السامية بالأمم المتحدة نيابة عن 54 دولة، وثم صدر التقرير السنوي لهذه المفوضية لحقوق الإنسان، والذي رصد إدماج قضايا الميل الجنسي والهوية الجنسية في عمل كيانات تابعة للأمم المتحدة، كبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، والبيئة UNEP، والطفولة والتربية والتعليم والثقافة UNESCO، وشئون اللاجئينILO، ومنظمة الصحة العالميةWHO ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان UNFP، وبرنامج مكافحة الإيدز UNAIDS، والأمر لم ولن يتوقف عند هذا الحد، بل يوصي التقرير بأن يتمكن الشواذ من أن يكونوا مرجعًا استشاريًا في التشريعات والسياسات التي تمسهم[36].

ولذلك تدعو النسوية صريحًا وتطالب وتلح بتطبيع الشذوذ الجنسي حتى في الدول الإسلامية بما فيها إقليم كردستان، وذلك عن طريق بعض الناشطات والمنظمات النسوية، وبلغ الأمر ببعض النسويات إلى المطالبة بتحديد هوية الإنسان وفقًا لممارساته الجنسية[37]، وكل ذلك التعب والإلحاح من أجل التخلص من الفوارق الموجودة بين الجنسين، والتخلص من سطوة الرجل واستقلالها عنه بزعمهم، وأيضًا التحرر من تكاليف الأمومة وتربية الأولاد، وأعلنت كثير من النسويات بإمكان إشباع الرغبات الجنسية عن طريق امرأة أخرى دون الاحتياج إلى الرجل، وذلك حسب ظنهم بأنه طريق آخر للتخلص من الرجل وسلطته[38]، كما سوغت سيمون دي بوفوار هذا الفعل الشنيع بأنه لا تعد السحاقية ضرباً من ضروب التفنن والتسلية لدى المرأة، إنما هو موقف تتخذه المرأة كرد فعل على أوضاعها في المجتمع، وهروبًا من النظام الأبوي ومن المآسي التي ألحقها الرجل بها[39]، ودي بفوار ذهبت أكثر من ذلك حيث أسفرت عن دور الأمومة بكونها خرافة، وأنكرت غريزة الأمومة لدى المرأة، وجل ما في الأمر هو أن المجتمع يخلق هذا الانطباع لدى المرأة، وستظل المرأة مستعبدة حتى يتم القضاء على الأسرة والأمومة كونهما

---

[36] انظر: كاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص183-189.

[37] انظر: النسوية وما بعد النسوية، ص102.

[38] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص177.

[39] Megan M. Burke, Beauvoir's phenomenology of lesbian existence, *Journal: femisitische studien* soft copy: https://doi.org/10.1515/fs-2012-0108, published by De Gruyter. Mar 10, 2016, p75.

خرافة لا أكثر[40]، وقد أعلنت هيئة معايير الإعلان في بريطانيا أنها تتخذ إجراءات صارمة تجاه كل من يستخدم الصور النمطية لكل من المرأة والرجل في الإعلانات، إذ إن هذا الأمر له آثار ضارة على المجتمع[41].

ولا شك أن الشريعة الإسلامية تحرم هذه الفعلة الشنعاء وغيرها مما جاءت به هذه الوثائق والمؤتمرات، كالمساواة المطلقة، وتعليم الأطفال الممارسات الجنسية من يوم ولادته إلى 18 سنة من عمرهم، بما في ذلك الاستمناء والمثلية وغيرها، والزنا والإجهاض والإباحية وغيرها من الأفعال الدنيئة التي تشنعها العقول الواعية المدركة لمآلات هذه الأفعال، وتحريم هذه الأمور والتصدي لها ليس حكما فقهيًا اجتهاديًا يقبل أكثر من رأي، بل هو أمر ثابت بالقرآن الكريم وبالسنة النبوية و بإجماع الأمة، كفرضية الصلاة والصوم وغيرها، وأنكر مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف هذا الأمر، وأبدوا رأيهم بخصوص الصحة الإنجابية والجندر الواردة بوثيقتي بكين 1995م وبكين+5 عام 2000م، وعقدوا مجلسًا بشأن هذا الأمر، سنة 2005م، وكذلك هيئة علماء الجمعية الشرعية سنة2007م[42]، وملاحظات نفس الجمعية على هذا المؤتمر سنة 2009م، وأيضًا في بيان الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين سنة 2015م، حول المشروع المطروح في جلسة 48 للجنة السكان والتنمية بالأمم المتحدة، وهذه الفتاوى لا تختص بالشذوذ الجنسي الذي تدعو إليه الأمم المتحدة فقط، بل بكل بند من البنود التي تخالف الشريعة الإسلامية[43]، وأيضًا أصدر دار الفتوى المصرية بيانًا بهذا الشأن واستنكر كل ما يتعلق بالمثلية والزنا والإجهاض، وصرح بأن التساوي بين الجنسين نوع من أنواع الظلم والزج بكل

---

[40]انظر: مهاب السعيد، **الإجابة القرآنية كيف أجاب القرآن عن أسئلتك الوجودية**، (مصر: عصير الكتاب للنشر والتوزيع، ط1، 2019)، ص141.

[41]انظر: رنا عفيفي، **ذات تائهة–المرأة والهوية المضطرة**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/midan/intellect/sociology/2017/11/27/%D8%B0%D8%A7%D8%AA-%D8%A6%D9%87%D8%A9-%D8%AA%D8%A7%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B6%D8%B7%D8%B1%D8%A8%D8%A9، بتاريخ: 27-11-2017، شوهد في: 25-6-2023.

[42] جمعية دعوية إصلاحية أنشئت من قبل الشيخ محمود محمد خطاب في غزة سنة 1912م، ومقرها القاهرة.

[43]انظر: كاميليا حلمي، **المواثيق الدولية**، ص708-728.

منهما[44]، وأيضًا أصدر رئيس جامعة الأزهر الشريف الشيخ أحمد الطيب بيانًا بخصوص المساواة بين الجنسين وبين أن المطالبة بالمساواة بين الجنسين ظلم لهما[45]، وصرح بعض أساتذة علم النفس في إقليم كردستان بأن الشذوذ والمثلية الجنسية انحراف لطبيعة البشر ومنشؤه العوامل والتربية الاجتماعية، كغياب الأبوين في الأسرة لفترة طويلة، ويمكن مناقشة هذا القول حينما أردف القائل بأنه لا توجد مشروعية لدى من يعارضون هذه الظاهرة أي ظاهرة الانحراف، لأن ذلك الانحراف حاصل بسبب تكوينه الأسري والاجتماعي، ويجب أن يعالج[46]؛ بأنه لا أحد ينكر أهمية معالجة الانحرافات الاجتماعية، حتى العقوبات في الشريعة الإسلامية هدفها الأسمى والأهم هو وقاية المجتمع من هذه الانحرافات قبل معالجتها، لذلك نرى عقوبة الزاني والزانية المذكورة في سورة النور بأنه يجب أن يشهدها طائفة من المؤمنين، وهذا إشارة صريحة إلى أن الهدف هو ردع الناس وليس عقوبة الجاني، ويعضد ما ذهبنا إليه حرص النبي صلى الله عليه وسلم بعدم عقوبة الصحابي الذي اعترف بجنايته في حضرته، والصحابية التي جاءت إليه تشكو ما اقترفته من الجريمة، فلو كان الهدف هو عقوبة الجاني لم يكن النبي ليعرض عنهم، ويبين أن من حرض الصحابي الجليل ليأتي النبي ويعترف بجنايته أنه كان يجب عليه أن يستره بحجابه، والسبب وراء هذا الأمر هو الأرباح المادية الطائلة، والتحكم بالبشر، وذلك من خلال تربية جيل جديد محكوم بقواعد هذا النظام الجديد، والتحكم بالدول وقوانينه، وذلك طبقًا لما جاء في وثائق مؤتمر روما الذي انعقد عام 1998م أنه كل تفرقة أو عقاب على أساس الجندر تشكل جريمة ضد الإنسانية[47].

---

[44] انظر: مثنى أمين وكاميليا حلمي محمد، **الجندر: المنشأ، المدلول، الأثر**، ص115.

[45] انظر: أحمد الطيب، **فلسفة المساواة في الإسلام– رمضان 2023**، حلقة منشورة على منصة اليوتيوب على قناة: Ahmed Al-Tayeb، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=Z-k1286q5YU&ab_channel=%D8%A3%D8%AD%D9%85%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%8A%D8%A8Alimamaltayeb، بتاريخ: 28-3-2023، الحلقة السادسة والسابعة.

[46] ينظر:مقابلة أجريت في قناة روداو الفضائية بعنوان: **مالجندر وما علاقته بالمثلية الجنسية**،، على الرابط: https://www.rudaw.net/sorani/onair/tv/episodes/episode/lagal-ranj---jendar/04012023104004، ، بتاريخ: 1-1-2023، شوهدت في 19-4-2024.

[47] عثمان محمد غريب ومثنى أمين وخالد محمد صالح، **الجندر وآثاره السلبية**.

ويمكن أن يطرح سؤال متعلق بالآثار التي قد تترتب على الجندر أو المطالبة بالتسوية بين الجنسين في كل ميادين الحياة؛ مفاده: هل وجدت المرأة من ذلك النضال ضالتها؟ وهل وجدت في الحرية الجنسية المطلقة التي لا يقبلها عقل ولا دين بغيتها؟ ناهينا عن المعاناة التي لحقت بالمرأة في الغرب من عدم وجود مأوى وسكن وشخص يرعى مصالحها واحتياجاتها، إلى حد وصل الأمر أن تستعين البنات في أوروبا بالدعارة من أجل كسب لقمة عيشها، أو عمل الجنس من أجل إيجاد مكان تسكن فيها، ولو بحث على المواقع الإلكترونية حول الجملة(الجنس مقابل السكن)؛ يظهر للناظر من العجائب ما لا يحتمله ذو وجدان حي، وقد فُصل القول في هذه الجزئية في المبحث الأول.

وأيضا قد تترتب على الجندر آثار أخرى، مثل إخراج الأطفال من سلطة الأسرة كاملة، حتى يتسنى لهم تلقين هؤلاء الأطفال وتعليمهم كما يريدون، فالأمم المتحدة صرحت بأن الطفل من سنة الأولى إلى الرابعة من عمره من حقه أن يمارس الاستمناء وإشباع رغباته! ومن السنة الرابعة إلى السادسة من عمره يحق له أن يمارس المثلية، بل يوصي بها، ووصل الأمر إلا أن تطلق مفوضية الأمم المتحدة مبادرة بعنوان أحرار ومتساوون سنة 2013م، لرفع جميع أشكال التمييز بين الجنسين، ولم يمض وقت حتى أخذت المبادرة اهتمامًا مركزًا وترويجًا بالغًا حتى بلغ ما نشر عنها بمواقع التواصل حتى عام 2017م نحو مليارين وأربع مئة مليون حالة نشر[48]، وأحد شعارات المبادرة على الموقع الرسمي لها هو: "لنقف إلى جانب المهاجرين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وغيرهم من أفراد مجتمع الميم"[49]، ومما لا يخفى اهتمام الأمم المتحدة بقضية الشذوذ الجنسي، إذ خرجت هذه المبادرة تحت مظلتها، لأنه من خلال هذه المؤسسة تشرع القوانين

---

[48]انظر: مركز رواسخ، **أحرار ومتساوون، كيف تخطط الأمم المتحدة لخطف أبنائنا**، حلقة نشرتها قناة: مركز رواسخ، على منصة اليوتيوب، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=AARxAjvRmUo&list=PLrYuLEL8KReWJc2_r0O_zkYp9D2dw6Ioh&index=12&t=76s&ab_channel=%D9%85%D8%B1%D9%83%D8%B2%D8%B1%D9%88%D8%A7%D8%B3%D8%AE، بتاريخ: 24-2-2023، شوهد في: 22-6-2023.

[49]انظر: الأمم المتحدة، **أحرار ومتساوون**، على الرابط: https://www.unfe.org/ar/migrants/، شوهد في: 18-6-2023، ويقصد بمجيتمع الميم المجتمع مثلي الجنس وغيره من التوجهات والميولات الجنسية والمنظمات والناس الداعمة للمثليين.

التي تخص الأطفال والنساء وتهتم بأمور الأسرة، وتطالب بتطبيقها في جميع دول العالم بما فيها الدول الإسلامية، كما أن منظمة الصحة العالمية في تقرير نشرته ويتعلق بتعليم الأطفال الثقافة الجنسية من عمر يوم واحد إلى عمر أربع سنوات يمكنهم الاستمتاع الجنسي من خلال الاستمناء، ورأت بأنه سن مناسب لتوعيتهم بالتوعية الجندرية، ومن سن الرابعة حتى السادسة توصي المنظمة بتثقيف الأطفال بالعلاقات المثلية[50]، وبناء على ذلك ومن خلال ما سبق؛ يتبين لدينا جليًا بأن الأمم المتحدة ومؤسساتها تسعى جاهدة لترويج هذه الأفكار وجعلها قانونًا ملزما على كل الدول، إلى حد أسهمت المؤسسة بإحداث 734 تغييرًا تشريعيًا بخصوص الجنس والجندر في 150 دولة[51]، واتضحت لنا الخطورة التي تحيط بأطفالنا وأسرنا والمجتمعات الغربية والإسلامية بأسرها.

ومن الجدير بالذكر هنا الإشارة إلى مسألة أخرى تتعلق بالجندر؛ وهي مسألة ماهية الرجل والمرأة، فبعد سرد هذا التفصيل حول مفهوم الجندر، وبيان الآراء المتعلقة به من هذا المبحث ومن الفصل الثالث؛ لا بد أنْ يُطرحَ سؤال حول تعريف الماهية، ليتبين بعد ذلك اختلاف ماهية الرجل عن المرأة، وأن كل واحد منهما تتميز عن الآخر بماهيته، حيث اتفقت آراء النسوية على أن الرجل والمرأة مكونات اجتماعية، وقد فُصل القول في هذا الأمر، إذ الأسرة والمجتمع والثقافة تكون الرجل والمرأة، وتقوم من خلال العوامل السائدة فيه بأن يجعل من الذكر رجلًا ومن الأنثى امرأة، ثم على هذا الأساس تنقسم الأدوار الاجتماعية، فبزعم النسوية أن الرجال هم من يكونون الرجل والمرأة ويوزعون على وفقها الأدوار الاجتماعية، وهذا الأمر صار وسيلة لهيمنة الرجال على النساء والسيطرة عليها، وكون المرأة قبلت بذلك؛ لم يكن صدفة على حسب قولهم، بل مرت عليه أزمان وعقود، حتى ترسخ في ذهن المرأة أنها الجنس الآخر المهين الأقل شأنًا، وتسليمها بحقيقة هامشية الأنوثة، ولكن ولا بد أن يُطرحَ سؤال بعد التَّسليم بأن لكل شيء ماهيته التي تميزه عن غيره، فالإنسان له ماهيته وتميز بها عن غيره من المخلوقات، ولكل جزئياته ماهية تتميز بها عن غيرها، فمثلًا زيد وعمر ومحمد جزئيات الإنسان، ولكل

[50] Federal Centre for Health Education, BZgA, *Standards for sexuality education in Europe*, soft copy 2010, https://www.icmec.org/wp-content/uploads/2016/06/WHOStandards-for-Sexuality-Ed-in-Europe.pdf, p38.

[51] IPPF, *Annual performance report 2014-2015*, soft copy: https://www.ippf.org/sites/default/files/ippf_apr2014_15_web_6.pdf. p13.

واحد منهم ماهيته، فلا يمكن لزيد أن يكون عمرواً والعكس بالعكس، إذ الماهية لا تتكر ولا تتثنى ولا تشترك فيها شيء آخر، لهذا من المستحيل عقلًا أن يكون الشيء نفسه وغيره في الوقت نفسه، بأن يكون الشيء قائمٌ وجالسٌ، إذ هو من الأضداد، ومن البديهي أن الضدان لا يجتمعان.

وبعد هذا البيان، ومع وضوح هذا الأمر وبداهته يمكنُ أنْ يسأل سائل: ما هو الرجل وما هي المرأة؟ وقد حاول النسويات الإجابة عن هذا السؤال بأن الرجل هو الذي يكونه المجتمع على الصفات التي جعلها المجتمع هو بنفسه صفات الرجولة، كالشجاعة والقوة والقدرة على القتال والأعمال الشاقة، أما المرأة فقد أعطى المجتمع الصفات التي تدل على الأنوثة، وهذه الصفات لم تكن صفات الأنوثة، ولا للجنس البيولوجي يد فيها، كالرفق والحنان وغيرها من الصفات التي تأتي إلى الذِّهنِ في أول وهلة عندما تُذكر، وترى النسويات بأن الرجال تعمدوا في اختيار هذه الصفات لتتسنى لهم حق السلطة عليها، وجعل تدبير شؤونها ورعايتها وسيلة من وسائل الإخضاع والهيمنة عليها، لكن جهلوا أمرًا أو تجاهلوا بأن الصفات لا تعني الماهية، كون المرء شجاعاً أو جباناً لا يخرج الرجل من كونه رجلًا، وقد قام مات والش (Matt Walsh) بإخراج فيلم وثائقي باسم ما هي المرأة (What is a women)، يطرح سؤالًا بسيطًا لو عرض على طفل يجيب بلا أدنى تفكر، فيتساءل عن ماهية المرأة، فكل الذين أنكروا الفوارق بين الجنسين لم يتمكنوا من الإجابة عن هذا السؤال، وقد خلف الفيلم ضجة كبيرة، وطالبوا بمنع نشره، وحصل على أكثر من 120 مليون مشاهد خلال ساعات بعد نشره، ويمكن التأمل في مسألة حظر هذا الفيلم على معظم المواقع الإلكترونية، ليتبين أن جل هذا الأمر مبني على التمويل الضخم للمساندين من جهة، وكتم الأصوات المعارضة من جهة أخرى[52].

[52] انظر: الجزيرة، **ما هي المرأة؟ أكثر من 130 مشاهدة لتغريدة عن فيلم يحارب المثلية والتحول الجنسي**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/arts/2023/6/3/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9%D8%9F-%D8%A3%D9%83%D8%AB%D8%B1-%D9%85%D9%86-120-%D9%85%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%86-%D9%85%D8%B4%D8%A7%D9%87%D8%AF%D8%A9، بتاريخ: 3-6-2023، تحديث: 4-6-2023، شوهد في: 5-4-2024.

وفي ختام هذا المطلب يمكن أن يشار إلى أمر آخر؛ وهو أن الدستور العراقي الجاري في الإقليم نص بأن الدين الرسمي للبلد هو الدين الإسلامي، وأي مخالفة له تعد انتهاكًا له ويعاقب فاعله، وفي الوقت نفسه جاء في قانون المنظمات غير الحكومية في الإقليم في المادة الثامنة أن المنظمة تسعى إلى تحقيق أهدافها بما تنسجم مع مبادئ الديموقراطية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، وأن تكون هذه الأهداف واضحة وعلنية، وبين الباحث فيما سلف أن هذه الاتفاقيات تخالف الدين الإسلامي، إذن فكيف يمكن الجمع بين الدستور ومثل هذه القوانين السارية في الإقليم؟! وعلى هذا يمكن أن يضاف إلى هذا الأمر مسألة أخرى، وهي إذا تعارض الدستور والقانون الجاري في الإقليم؛ فهل الإقليم ملزم بتعطيل هذا القانون وتعديله بما يوافق الدستور، أم يُصر الإقليم على أن يكون القانون وفق الاتفاقيات الدولية بغض النظر عما إذا كان هذا القانون موافق للدستور أم لا، وقد أجاب عن هذا السؤال من عرض عليه ممن جرت المقابلة معه بأنه لو تعارض نص قانوني في الإقليم في الدستور العراقي؛ فمن الممكن اتخاذ إجراءات قانونية بالطعن فيه في المحكمة الفدرالية، وبذلك لو تبين فعلاً بأنهم غيروا قانوناً ليتعارض مع الدستور فإنه يلغى ولا اعتبار له[53]، وقد جاء في الدستور العراقي أن الإسلام دين الدولة الرسمي، وهو مصدر أساس للتشريع، ولا يجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت أحكام الإسلام، ولا سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية[54]، والقضية التي تثار هنا هي؛ ما هي حدود هذه المبادئ، وكيف يتم حل تنازع وتعارض القوانين، وإن كانت هذه الحالات أخذت في الاعتبار في المادة 90 حيث تختص المحكمة بالرقابة على دستورية القوانين وتفسير نصوص الدستور؛ إلا أنه لا يخلو من غموض، فهل تعني الرقابة إمكانية إبطال نص قانوني أو نظام تصدره السلطة التنفيذية[55]، وأيضًا تم التصريح في المادة رقم 4 في البند الخامس والأخير بأن

---

[53] في مقابلة أجريت مع المحامي: بيستون عمر علي، بتاريخ: 7-7-2023، رقم الهاتف (09647504911568).

[54] انظر: الدستور العراقي سنة 2005، المادة الثانية.

[55] انظر: عبد الأمير الأنباري، **قضايا وتساؤلات حول أحكام الإسلامي ومبادئ الديموقراطية**، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/2005/10/05/%D9%82%D8%B6%D8%A7%D9%8A%D8%A7-%D9%88%D8%AA%D8%B3%D8%A7%D8%A4%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%A3%D8%AD%D9%83%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85، بتاريخ: 5-10-2005، شوهد في: 5-5-2024.

عمل المنظمات يجب ألا يخالف الدستور والآداب العامة[56]، إذًا كيف يمكن للقانون نفسه أن يسمح بتحقيق الآداب المنسجمة مع المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي مر ذكرها في الفصل الثاني، وهذا التنازع بين القوانين نفسها وبينها وبين الدستور قد حدث، حيث إن البرلمان العراقي أقر قانوناً ينص على إلغاء النصوص التي تتضمن مفهوم النوع الاجتماعي(الجندر)، وعلق على القرار نائب برلماني عراقي قائلاً:" ماكو في العراق جندر ولا جندرة"، ولاقى التعليق ردود أفعال قوية[57]، وأقر البرلمان بتجريم العلاقات الجنسية المثلية، وقد انتقد هذا الأمر من قبل الدول الغربية ومنظمات حقوق الإنسان، وتقول إن هذه علامة سوداء أخرى في سجل انتهاك حقوق المثليين في العراق[58]، ويقول الباحث في ختام هذه المسألة أن الانتقادات الغربية للدول الإسلامية لكونها تقمع حقوق الإنسان ليست صادرة عن همهم لحقوق الإنسان وحريتها، فالذي تسبب بما يجري الآن في غزة من إبادات جماعية عن طريق القصف المباشر بالأسلحة الأمريكية والغربية، وعن طريق التجويع المتعمد وغيرها من انتهاكات لحقوق الإنسان والحيوان وحتى الشجر والحجر لم يسلم منها؛ لا يمكنهم إملاء الأطراف الأخرى برعاية حقوق الإنسان،

---

[56]انظر: البند الأول القانون رقم 56 عدد 1 سنة 1992 المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية في إقليم كردستان العراق المعدل بالقانون رقم 1سنة 2011م، على الرابط: https://govkrd.b-cdn.net/Departments/Department%20of%20Non-Governmental%20Organization/Kurdish/%D8%A8%DA%B5%D8%A7%D9%88%DA%A9%D8%B1%D8%A7%D9%88%DB%95%DA%A9%D8%A7%D9%86/%DB%8C%D8%A7%D8%B3%D8%A7%DA%A9%D8%A7%D9%86/2-%20%DB%8C%D8%A7%D8%B3%D8%A7%DB%8C%20%D8%B1%DB%8E%DA%A9%D8%AE%D8%B1%D8%A7%D9%88%DB%95%20%D9%86%D8%A7%D8%AD%DA%A9%D9%88%D9%85%DB%8C%DB%95%DA%A9%D8%A7%D9%86%20%DA%98%D9%85%D8%A7%D8%B1%DB%95%20(%D9%A1)%20%D8%B3%D8%A7%D9%84%DB%8C%20%D9%A2%D9%A0%D9%A1%D9%A1.pdf.

[57]انظر: محمد يسري، **الكلمة الممنوعة في العراق ماذا نعرف عن الجندر**، مقال منشور على الموقع: ارفع صوتك، https://www.irfaasawtak.com/jdl/2024/06/06/%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%84%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%85%D9%86%D9%88%D8%B9%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%86%D8%B9%D8%B1%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%AF%D8%B1%D8%9F، نشر بتاريخ: 7-5-2024، شوهد في: 18-5-2024.

[58]انظر: كاثرين أرمسترونج، **العراق يقر مشروع قانون يجرم العلاقات الجنسية المثلية وسط انتقادات غربية**، BBC NEWعربي، ، https://www.bbc.com/arabic/articles/cll416mpm1go، نشر بتاريخ: 28-4-2024، شوهد في: 13-5-2024.

فقد سقطت الأقنعة، وزالت الحجب التي تتستر بها هذه الدول لمراقبة دول أخرى تحت مسميات مختلفة وبراقة، وكما يقول الشاعر:

لا يشتري القدس من باع العراق ولا يبكي لصنعاء من لم تبكه حلب[59].

المطلب الثاني: توصيات وأساليب للحفاظ على الأسرة من التفكك والانهيار في ضوء مقاصد الشريعة

بعد إنهاء ذكر الحركة النسوية بشيء من التفصيل، وذلك عن طريق تقديم تعريف لها، أو إيراد بعض التعاريف لها؛ لأن الجدل في ضبط حدها ورسمها عظُم، لدرجة أن رئيسة قسم الدراسات النسوية تنيك ويلمنسن في جامعة Tilburg صرحت قائلة بأن من الصعب تقديم تعريف للنسوية ترضاه كل نسوية[60]، وأيضاً عن طريق ذكر تياراتها المختلفة، وبعد إنهاء ذكر وضع إقليم كردستان وبيان مكانة المرأة فيه تاريخياً، وتفصيل القول في إيراد رأي المنظمات النسوية فيما يتعلق بالمرأة والأحكام الفقهية المتعلقة بها، وبيان الآثار المترتبة على الانتقادات الواردة على الأحكام الفقهية ومن ثم تقييم هذه الآثار بالاستعانة بالمقابلات الميدانية مع الناشطات والمعنيين بهذه القضايا؛ يُشرع في تقديم بعض الأساليب التي من شأنها تخفيف الآثار التي تترتب على مطالب ونشاطات المنظمات النسوية في الإقليم، وذلك بعد ذكر الأسرة من منظور النسوية بشتى تياراتها في الفصل الثاني، وبناء على أن هذه الرسالة تتمحور حول الأحكام الفقهية المتعلقة بالأسرة؛ أراد الباحث أن يختم دراسته ببعض التوصيات والأساليب التي من شأنها الحفاظ على الأسرة من التفكك والانهيار، فإنه لا تكتمل العمل، ولا يتحقق المراد من هذه الدراسة إلا بعد إضافة العمل إلى القول، لذلك يستعرض هنا بعض الأساليب التي بها تتمكن الأسرة من مجابهة الأفكار المستوردة من الدول الهشة اجتماعياً، لذلك يدفع في ختام هذه الدراسة جملة من المقترحات، علها تكون سداً منيعاً، وتكون الأسرة بها حصناً مكيناً، لأنها هي الحصن الأخير أمام موجة العولمة التي

---

[59] أنس الدغيم على صفحته على منصة X، https://x.com/anasaldogheim/status/1714731762503364613 ، نشر بتاريخ: 18-8-2023، شوهد في: 13-1-2024.

[60] Tineke Willemsen, *Feminism and Utopias: an introduction in feminist Utopias in a postmodern Era*, (Alkeline van Lenning, et al, Netherlands: Tilburg univ. Press, 1997), p.5.

ستزيل جميع الأصول والبنيان، والتي ستعمل على هدمها المؤسسات الغربية ليل نهار، ومن هذه المقترحات:

1. بيان مفهوم الأسرة ومقوماتها في الفقه الإسلامي للناس، وتوضيح الأحكام الفقهية المتعلقة بالأسرة، فكثيراً ما عانت أفراد الأسرة بسبب الروابط الأسرية التي أسستها العادات والتقاليد الفاسدة، مثل ضرب المرأة من قِبل الزوج وأبيه، وأقاربه، وحرمانها من الميراث والدراسة في المناطق الريفية غالباً، وإكراهها على الزواج رغماً عنها وغيرها من المفاسد التي ترتبت على العادات والتقاليد الفاسدة، وما يمكن أن يقال في هذا الباب كثير، وأول شيء يمكن توعية الناس به هو بناء الأسرة ومقوماتها، فالمادة المعرفية التي تبنى عليها الأسر في إقليم كردستان في غالب الأمر هي العادات والتقاليد المتوارثة بيت الأولين والآخرين، وهذا الأمر مضر وحائل بين الناس وبين بناء الأسرة على أسس شرعية، ومن أبرز تجلياتها غلبة المعرفة العرفية على المعرفة الشرعية من أمور متعددة، من ذلك تفسير المفاهيم الشرعية بحسب الأعراف والعادات، والأمثلة على ذلك كثيرة، وقد أشبع الباحث القول في هذا الأمر في الفصول السابقة، فالطاعة الزوجية التي ذكرت في المبحث المختص بالقوامة؛ فسرت بحسب أعراف الناس وعاداته، ففهم الناس أن على الزوجة طاعة زوجها طاعة مطلقة في كل أمر، ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل كان من الواجب عليها إطاعة والدي زوجها، وأقاربه، فلم يكد ينظر أحد إلى معناها الشرعي، ومثل ذلك طاعة الوالد على أولاده، فيجب أن يبين مراد الشارع في هذه الطاعة، لأنه كان مما يطالب الوالد ولده ضرب زوجته وإيذاءه، وإذا خالفه الولد عد هذا الأمر مخالفة للطاعة المأمورة بها في الشرع، وقد بلغ الأمر إلى أن الآباء يظنون أن لهم الحق في التصرف في أزواج أولادهم[61]، وهذا أثر وجود

[61] انظر: مولود السريري كيف يكون **بناء الأسرة**، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=xii0UMz6rFc&list=PLJdyh1foKTw2s5RLr_jbmrYdZ0IiaVmQf&index=1&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9K، بتاريخ: 4-5-2022، شوهد في: 8-12-2023.

شريعة المجتمع بدلاً من مجتمع الشريعة، فالمجتمع هو الذي يوسع معاني دلالات الألفاظ الشرعية ويضيقها كي تتوافق مع ما يهواه ويرضاه، ولا يأبى مثل هذا المجتمع بالثمرات المترتبة على الأحكام والعقود الشرعية، فيظن الناس أن لهم الحق المطلق في التصرف في أزواجهم وأولادهم، وآثار هذه العادات على الأسرة والمجتمع بل وعلى الدين كثيرة، ولا يوجد أضر على الدين من عوائد الناس[62].

2. إعداد رؤية شاملة لقضايا المرأة من منظور الفقه الإسلامي، وذلك للتمييز بين العادات الفاسدة التي تتسبب بالظلم على المرأة، وبها وجد المنفذ لانتقاد الفقه الإسلامي، وذلك يكون عن طريق التصدر من قبل العلماء الدين المختصين بالفقه الإسلامي للرد على هذه الانتقادات وبيانها للناس[63].

وأيضاً من الواجب على العلماء أن يبينوا للناس الأحكام الفقهية التي قد تتخذ وسيلة لوقوع الظلم على المرأة واضطهادها، كمسألة الولاية والقوامة، فمثل هذه الأحكام وإن شرعت من أجل جلب المصالح ودرء المفاسد؛ إلا أنها قد تؤول إلى ما لا يحمد عقباه، لأنه كما شهدناه في الإقليم بأن مثل هذه العادات والتقاليد لا يمكنها الصمود أمام كل هذه القوة الغربية التي غزت ولا تزال تغزو البلاد، لأنها تأتي بصورة تجعل الناس تتخيل الحرية والنجاة من هذه القيود، في حين أنهم يعيشون في حياة تعيسة ويرون التقدم المادي للدول الغربية.

3. تأهيل المرأة في إقليم كردستان، وذلك يكون عن طريق توعيتها وتثقيفها، لتكون على علم بالحقوق التي أعطاها الله إياها، والواجبات التي فرضها عليها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى؛ عن طريق بيان المفاسد التي تترتب على الحرية المزعومة لدى بعض الناشطات في إقليم كردستان متأسية بأختها في الغرب، فمثل هذه الأخطار ظهرت آثارها في جميع الدول كما بُين في المبحث السابق[64]، وأن إصلاح مؤسسات التربية والتوعية والاهتمام بها لتحسين أدائها حتى لا ترسخ في

---

[62] محمد بن أبي بكر، ابن القيم، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ط1، 1432هـ)، ج2، ص432.

[63] أحمد محمد أحمد إسماعيل ووليد الطيب عبد القادر، **أضواء على الحركة النسوية السودانية النشأة والتيارات والتحالفات**، (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ط1، 2009م)، ص231.

[64] المصدر نفسه، ص231.

المجتمع الكردي والأسرة الكردية عقدة النقص الأنثوي التي بها تمكنت الحركة النسوية من تأصيل أفكارها في المجتمعات[65].

4. إنشاء مراكز متخصصة في الدراسات النسوية، وذلك بغية تتبع ودراسة شاملة للحركات والتنظيمات النسوية ومراجعة الكتب والمقالات والمؤتمرات التي تعقد وتصدر من قبل هذه الحركات، ومن ثم تقييمها والعمل بما بدى لهم لإصلاح الأسرة والمجتمع، وتخفيف المفاسد والآثار السلبية التي قد تترتب على مطالب النسوية، وحتى يتسنى للمختصين مواجهة مثل هذه الأفكار التي قد تؤدي إلى انهيار الأسرة والمجتمع، ويحصل ذلك عن طريق دعم الأبحاث والدراسات التي تركز على قضايا النوع الاجتماعي(الجندر) وتركز على الحركة النسوية وإيدلوجيتها، فهذا يمكن أن يسهم في إنتاج المعرفة الكافية لمواجهة الأفكار الغربية الغريبة على المجتمع الكردي المسلم عقيدةً وفقهاً، وعادةً، وفكراً، فلا يمكن التفريق بينهما إلا بقدر نزع أمة من ماضيها وتاريخها، أو بالأحرى من ماهيتها، ولا يمكن نزع الشيء من ماهيته بعد وجوده بأي سبيل؛ لأن تاريخ الأكراد يبدأ مع الدين الإسلامي والفتوحات الإسلامية، فمحاولة التفريق بينهما؛ هي كمحاولة تفريق الشيء من نفسه وماهيته.

5. مواجهة رذائل المدنية الأوروبية المبنية على فلسفة البقاء للأقوى، والتمسك بفضائل الدين الإسلامي والعادات والتقاليد الكردية التي لا تخالف الدين والقيم، ويجب الانتباه للأسلوب الماكر والخداع للدول الأوروبية، وواجب على المعنيين بأمور الأمة الإسلامية تنبيه الناس على حقيقة هذه الدول، فهي لا تكون صديقة أية دولة إلا إن طمعت في ثرواتها فكما قال (الرافعي): "فإن السياسة الاستعمارية قائمة فيه على خداع الطريقة في حل مشاكله، فيحلونها ويعقدونها في نص واحد؛ ويثبت الكلام الذي يتفقون عليه أن المراد منه زوال الخلاف، ويثبت العمل بعد ذلك أن المراد كان زوال المقاومة، وفي السياسة الأوروبية موافقات دميمة كالنساء المشوهات، فإذا عرضوا واحدة منها على من يريدون أن يزوجوه؛ فأباها وفتح لها

[65] انظر: مثنى أمين، **حركات تحرير المرأة**، ص462-462.

عينيه بكل ما فيهما من قوة الإبصار، أعفوه منها وقالوا له: سنأتيك بالجميلة، ثم يذهبون بها إلى معهد التجميل اللغوي، فيصقلونها ويصبغونها، ويضعون لها أحمر السياسة وأبيضها، ثم يعرضونها جديدة على صاحبهم ذاك، وما صنعوا ما به صارت الدميمة غير دميمة، ولكن ما به رجع غير الأعمى كالأعمى"[66]، وهذا ما فعلتها مع مصطلح الجندر، حيث كما أشير إليه سابقاً أنها أبت أن تضع لها تعريفاً أو تبين مفهومه، بل تركته على حاله ليفسر كل واحد بما يتناسب مع بيئته، وأدى هذا الأمر ما أدى من الجدال المستمر بين فئات المهتمين في الإقليم.

خلاصة الفصل

بعد ذكر ما سبق من الآثار المترتبة على مطالب الحركة النسوية في العالم، ومطالب المنظمات النسوية في إقليم كردستان، وبعد بيان الأساليب والعوامل التي بسببها يمكن تخفيف آثار الحركة النسوية على الأسرة الكردية، يمكن استخلاصها في النقاط الآتية:

1. تطالب النسوية بتغيير الثوابت الدينية من أجل تحرر المرأة من القيود التي ألحقت بسبب الدين، والطعن في الثوابت والأصول، والمطالبة بإعادة تفسير النصوص وتعطيل بعضها التي لا تخضع لتفسير يوافق مبادئها، والتشكيك في القيم والأخلاق، وجعل الأمور الأخلاقية والقيم الاجتماعية التي تتحكم إليها المجتمع الكردي كالحياء والحشمة والبكارة أمراً رجعياً، محاربة الأسرة كلياً أو جزئياً، وإلغاء قانون اللزوم في القول والتفكير؛ من الأساليب التي تسلكها الحركة من أجل الوصول إلى مبتغاها.
2. المطالبة بإلغاء حكم الولاية والقوامة بدعوى أنها تضر بالبنت وتخضع المرأة لسلطة الرجال؛ مبنية على سوء فهم لهذا الحكم، فمثل هذه الأحكام شرعت من أجل حماية البنت والأسرة وصيانتها من الأخطار التي تلحق بها.
3. يترتب على المطالبة بترسيخ الجندر أمور خطيرة؛ منها الشذوذ الجنسي، والمثلية، وهدم الأصول الأخلاقية، وإلغاء الفوارق الجنسية من أجل المساواة في الأدوار

[66] مصطفى الصادق الرافعي، **وحي القلم**، مقالة: يا شباب العرب، ج1، ص260.

الاجتماعية، وغيرها من الأمور الخطيرة التي تضر بالدين والمجتمع واستقرار الدول وأمنها.

الخاتمة

بعد إكمال هذه الدراسة، والتفصيل الذي سبق ذكره بشأن الحركة النسوية ونشأتها وتياراتها الفكرية، وآثارها على القرارات والاتفاقيات الدولية، وإجراء المقابلات الميدانية؛ بغية دراسة أنشطة وفعاليات المنظمات النسوية وانتقاداتها المتعلقة بالفقه الإسلامي، وتقييمها تقييماً فقهياً؛ توصل الباحث إلى جملة من النتائج، وهي:

1. اتضح أن مفهوم النسوية يشمل مجموعة واسعة من التعاريف والفلسفات التي انطلقت بدعوى تحرير المرأة وتغيير دورها في المجتمع، وأول ما ناضلت النساء من أجل حقوقهن المتنوعة؛ المطالبة بحق التعليم، وحق التصويت، والعمل والتمليك، ولكن مع ظهور النسوية الراديكالية؛ تحولت الأولويات إلى قضايا مختلفة، مثل حرية الإجهاض وتغيير الأدوار الاجتماعية، مما أثرت في السياسات الدولية وقوانينها، وبالإضافة إلى ذلك، تأثرت النسوية بالحركات الفكرية والاجتماعية الرائجة في زمانها، مما جعلها تتشكل بأشكال متعددة، وتؤثر في مجالات مختلفة من الحياة الاجتماعية والسياسية.
2. توجد في إقليم كردستان منظمات كثيرة، وتتوزع على الأحزاب السياسية بمختلف اتجاهاتها، الدينية والعلمانية، وعلى المنظمات غير الحكومية، ولظهورها أسباب وعوامل، منها المعاناة التي تعرضت لها المرأة في الإقليم بسبب العادات والتقاليد التي ترسخت في المجتمع الكردي، وعدم وجود توعية دينية كافية للتعرض لها، ومن الأسباب أيضاً؛ الاستعمار والعولمة وانفتاح الشعب الكردي على الأفكار والأجندات الغربية، وغير ذلك من الأسباب التي جعلت أرض الإقليم أرضاً خصبة لظهور هذه الحركات والتنظيمات.
3. وردت انتقادات كثيرة على الفقه الإسلامي، وبعد إيراد معظم الإشكالات المتعلقة بالأحكام الفقهية، كالولاية والقوامة وما تتعلق بهما من أحكام جزئية؛ استنتج أن رؤى ومبادئ بعض الناشطات تختلف عن غيرها من الناشطات، فمنهن من

ينتقدن الفقه الإسلامي ويرفضنه، ومنهن من يقبلنه كما هو؛ فإن بعض من أجريت معها المقابلة وإن كانت تنتمي إلى المنظمات العلمانية؛ إلا أنها مسلمة كما صرحت بذلك، وأما من ينتقد الفقه الإسلامي؛ فمنشأ انتقادها هو انعدام المعرفة الكاملة بالفقه الإسلامي وما تترتب عليه من أمور عقدية، فكما ذُكر أن رد الأحكام الفقهية من دون مراعاة مآخذها؛ قد يذهب بالمرء إلى رد القرآن والسنة النبوية.

4. قد توجد في الفقه الإسلامي أحكام تستنفر منها النفوس لأول وهلة، ولكن بعد التأمل والتحقيق يتبين لدى الناظر أن أحكام الشارع كلها في مصلحة الإنسان، دينية ودنيوية، فإن تعارضت؛ فالأولوية للدينية منها، ومن هذه الأحكام: ولاية التزويج وما تترتب عليها من أمور فرعية، كالتزويج بالإكراه، وزواج القاصرات، ولوحِظَ أنها كلها شرعت لأجل مصالح البنت، وما صارت وبالاً عليها؛ انتزعت من الولي ولايته.
5. الأحكام الفقهية لا تراعي مصالح الفرد على حساب مصالح الآخرين، فهي لا تحابي الرجل على المرأة ولا تنحاز له، وإن استشعر بوجود أحكام تناقض هذه الحقيقة؛ فيجب التريث قبل إطلاق الأحكام، فقد يكون التقصير في النظر وليس في الحكم، والإشكال آنذاك يكمن في رد الأحكام الشرعية الثابتة بدعوى أنها من اجتهادات الفقهاء، فمثلاً القوامة حكم ثابت بنص القرآن، وردها ليس رداً لاجتهاد فقيه، بل هو رد آية من كتاب الله، وعلى هذا القياس.
6. هناك آثار محتملة على المطالبة بترسيخ الجندر في القوانين والمناهج الدراسية، وذلك لغموض مفهوم الجندر ومطاطيته، حيث تصاعدت التوترات حول هذا المفهوم في إقليم كردستان، وقد تترتب عليها آثار مختلفة الجوانب، مثل الفقه الإسلامي والقيم والأسس الأخلاقية من الجوانب الاجتماعية والدينية والقانونية، ومنها المطالبة بتغيير اللغة في إعادة صياغة المفاهيم والمصطلحات، مما يمكن أن يؤثر في الفهم الديني والقانوني والاجتماعي، وأيضاً آثار ذلك على الاستقرار الاجتماعي والدولي.

التوصيات:

هذا العمل هو محاولة متواضعة للتعرف إلى أنشطة المنظمات النسوية في الإقليم المتعلقة بجزء بسيط بالفقه الإسلامي، لذلك يوصي الباحث بـ:

1. تخصيص البحوث بمجال الحركة والمنظمات النسوية في الإقليم وخارجه، وذلك لدراسة شاملة لجميع أبعاد هذا الفكر الذي تغلغل في جميع أركان المجتمع، وحيث لهذه المنظمات آثارها في جميع ميادين الحياة، كدراستها من الناحية الاجتماعية والسياسية والقانونية والنفسية والفقهية أيضاً، فهذه الدراسة لم تتناول غير جزء يسير من الفقه الإسلامي.
2. دراسة كاملة لوضع ومكانة المرأة الكردية تحت ظل العادات والتقاليد الكردية والفكر النسوي؛ ليكون سبيلاً لتقييمها وطرح حلول وأساليب لتحسين مكانته وفق الشريعة الإلهية وبما يوافق التقدم الإنساني في جميع المجالات، فيمكن تسليط الضوء على مسألة تمكين المرأة وخروجها للعمل وآثاره الدينية والاجتماعية والسياسية.
3. إلمام التنظيمات والحركات النسوية بضرورة مراجعة أفكارها وأساليب أنشطتها، فلا تثير القلق لدى المجتمع الكردي وبذلك يثور المجتمع عليها وينبذها، وليكون التمسك بالهوية الكردية وطرد الأفكار التي لا تكون في صالح أحد من أولياتها ومبادئ عملها.
4. ترك الجزئيات والخلافات الفقهية أمام الرأي العام والعمل على الكليات وتوحيد الصف أمام الأفكار المستورة التي تهدد الأسرة والمجتمع والإنسانية معا، فأصول الشريعة مهددة بالهدم، وعليه فالكلام على الجزئيات ضرب من العبث، ولا ينتج شيء من الخلاف على الجزئيات في حال ترك الكليات تهدم أمام أعيننا.

ويرجو الباحث أن تثير هذه النتائج والتوصيات اهتمام الباحثين والجامعيين كي يسهموا في إثراء البحث العلمي في مجال المرأة والأسرة بما يخدم الإقليم والأمة الإسلامية برمتها. ويمكن الإشارة إلى أن هذه الدراسة هي محاولة لبيان التحركات النسوية ونشاطاتها المتعلقة بالفقه الإسلامي، وقد ترك الباحث التفصيل فيما يتعلق بدراسة النسوية الغربية لكون الدراسة الحالية

تهدف إلى جزء متعلق بها، واستعان بذكر خطوط عريضة لتكون توطئة ومدخلاً لدراسة الانتقادات الواردة من قبل المنظمات النسوية في إقليم كردستان، كي يتسنى للقارئ معرفة مأخذ ومنشأ هذه الانتقادات، واقتصر في هذه الدراسة على أنشطة المنظمات النسوية في الإقليم التي تتعلق بالفقه الإسلامي، ومن بين هذه الأحكام التي صارت عرضة للنقد: الولاية والقوامة وما تتعلق بهما من أحكام جزئية، وأيضاً ركز الباحث على مسألة الجندر في الإقليم، كون مبادئ هذه المسألة تؤثر في الأحكام الفقهية المستنبطة من الأصول المعتبرة، وانطلاقًا من هذا؛ يوصي الباحث المعنيين بمسألة الحركة النسوية بدراستها من جميع جهاتها، حيث كون هذه الدراسة تميزت بتهديفها الجانب الفقهي لبعض المسائل الفقهية، فيمكن للباحثين دراسة هذه الحركة دراسة فلسفية وتاريخية ونفسية واجتماعية وقانونية وسياسية، فلا يمكن الاكتفاء بدراسة واحدة لبيان الآثار التي تنتجها هذه الحركة، كونها ترسخت وتغلغلت في معظم العلوم وجميع أركان الدول، ولها آثارها على جميع جوانب الحياة، من أهمها القوانين والاتفاقيات الدولية كما تم بيانه في هذه الرسالة.

رب اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الأشهاد

والله المستعان

قائمة المصادر والمراجع

الكتب العربية

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر، الرازي. (1419هـ). **تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم**. (ط3). تحقيق: أسعد محمد الطيب. المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز.

ابن السيد البطليوسي، أبو محمد بن عبد الله. (1978م). **كتاب الإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين**. (ط1). تحقيق: أحمد حسن كحيل وحمزة عبد الله النشرتي. مصر: دار الاعتصام.

ابن العابدين، محمد أمين. (1423هـ). **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**. الرياض: دار عالم الكتب، طبعة خاصة.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (1432هـ). **إعلام الموقعين عن رب العالمين**. (ط1). المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي.

ابن بيه، رشيد. (2021م). الإبستمولوجيا النسوية وتأثيرها في إنتاج المعرفة السوسيولوجية وفهمها في المنطقة العربية. **مجلة عمران**. العدد 37.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (1390هـ). **فتح الباري بشرح البخاري**. (ط1). مصر: المكتبة السلفية.

ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد. (2005م). **الذيل على طبقات الحنابلة**. (ط1). الرياض: مكتبة عبيكان.

ابن سيده المرسي، علي بن إسماعيل. (2000م). **المحكم والمحيط الأعظم**. (ط1). تحقيق: عبد الحميد هنداوي. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن عبد السلام، عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم، عز. (1414هـ). **سلطان العلماء، قواعد الأحكام في مصالح الأنام**. (ط1). القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية.

ابن قاضي شهبة، محمد بن أبي بكر. (1432هـ). **بداية المحتاج في شرح المنهاج**. (ط1). جدة: دار المنهاج.

ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني أبو عبد الله. (1430هـ). **سنن ابن ماجه**. (ط1). تحقيق: شعيب الأرنؤوط. بيروت: دار الرسالة العالمية.

ابن مودود الموصلي، عبد الله بن محمود. (1356هـ). **الاختيار لتعليل المختار**. (ط1). القاهرة: مطبعة الحلبي.

أبو المظفر، يحيى بن هبيرة. (2002م). **اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة**. (ط1). تحقيق: السيد يوسف أحمد. بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو بكر الرازي، أحمد بن علي الجصاص. (1417هـ). **مختصر اختلاف العلماء**. (ط2). تحقيق: عبد الله نذير أحمد. بيروت: دار البشائر.

أبو جعفر الطبري، محمد بن جرير. (1422هـ). **تفسير الطبري**. (ط1). تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. القاهرة: دار هجر.

أبو حاتم التميمي، محمد بن حبان بن أحمد. (1433هـ). **صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع**. (ط1). تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير. بيروت: دار ابن حزم.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني. (١٣٢٣هـ). **سنن أبي داود**. دلهي: المطبعة الأنصارية.

إسماعيل أحمد محمد أحمد؛ ووليد الطيب عبد القادر. (2009م). **أضواء على الحركة النسوية السودانية النشأة والتيارات والتحالفات**. (ط1). الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.

الآسنوي، عبد الرحيم بن الحسن. (1999م). **نهاية السول في شرح منهاج الأصول**. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الأصفهاني، محمود عبد الرحمن. (1999م). **شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول**. (ط1). الرياض: مكتبة الرشد.

الألوسي، محمود بن عبد الله. (1415م). **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**. (ط1). تحقيق: علي عبد الباري عطية. بيروت: دار الكتب العلمية.

الإمام الشافعي، محمد بن إدريس. (1403هـ). **الأم**. (ط2). بيروت: دار الفكر.

الآمدي، علي بن محمد. (2003م). **الإحكام في أصول الفقه**. (ط1). الرياض: دار الصميعي.

الأمم المتحدة. (2011). **اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)**، الممارسات الجيدة والتجارب الناجحة في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) في البلدان العربية.

أمين مثنى؛ وكاميليا حلمي محمد. (2004م). **الجندر: المنشأ، المدلول، الأثر**. (ط1). عمان: جمعية العفاف الخيرية،

أنصاري، نركس؛ وآخرون. (2022م). "تمثيل الأسرة من منظور النسوية الراديكالية والإسلام في الرواية العربية رواية زينب بنت الأجاويد لخولة القزويني أنموذجًا"، **مجلة دراسات في اللغة العربية وآدابها**، العدد 35.

أنيس إبراهيم؛ وآخرون. (2004م). **المعجم الوسيط**. (ط4). مصر: مكتبة الشروق الدولية.

الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن. (2004م). **شرح مختصر المنتهى الأصولي**. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الباجي، سليمان بن خلف بن سعد، القاضي أبو الوليد. (1420هـ). **المنتقى شرح موطأ مالك**. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الباقلاني، محمد بن الطيب. (1998م). **التقريب والإرشاد**. (ط2). بيروت: مؤسسة الرسالة.

بتلر، جودث. (2022م). **قلق الجندر النسوية وتخريب الهوية**. (ط1). ترجمة: فتحي المسكيني. قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

البجيرمي المصري، سليمان بن محمد بن عمر. (1995م). **تحفة الحبيب على شرح الخطيب (حاشية البجيرمي على الخطيب)**. (د.ط). تحقيق: السيد يوسف أحمد، دمشق: دار دار الفكر.

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو عبد الله. (1433هـ). **صحيح البخاري**. (ط1). القاهرة: دار التأصيل.

بدر الدين الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله. (1992م). **البحر المحيط في أصول الفقه**. (ط2). تحرير: عبد القادر عبد الله العاني. الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.

بنجمور، منير. (2020م). **القضايا الطبية المعاصرة ومقاصد الشريعة**. (ط3). تحقيق: محمد سليمان الأشقر. بيروت: دار الرسالة العالمية.

بوغزة، طيب. (2023م). **نقد الليبرالية**. (ط2). القاهرة: تنوير للنشر والإعلام.

بيجوفيتش، علي عزت. (1997). **الإسلام بين الشرق والغرب**. (ط2). ترجمة: محمد يوسف عدس. مصر: دار النشر للجامعات.

بيضون، عزة شرارة. (2012م). **الجندر ماذا تقولين: الشائع والواقع في أحوال النساء** (ط1). بيروت: دار الساقي.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر. (1424هـ). **السنن الكبرى**. (ط3). بيروت: دار الكتب العلمية.

التازي، نادية. (2005م). **التذكير والتأنيث: الجندر** (ط1). المغرب: الدار البيضاء.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى. (1395هـ). **سنن الترمذي**. (ط2). تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

تشامبل، سارة. (2002). **النسوية وما بعد النسوية**. (ط1). ترجمه للعربية: أحمد الشامي، القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة.

تشامبل، سارة. (2002م). **النسوية وما بعد النسوية** (ط1). القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. (2012م). **شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه**. (ط6). بيروت: دار الكتب العلمية.

تورين، ألان. (1997م). **نقد الحداثة**. (د.ط). ترجمة: أنور مغيث. المجلس الأعلى للترجمة.

الثعلبي، أحمد بن إبراهيم، أبو إسحاق. (1436هـ). **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**. (ط1). جدة: دار التفسير.

جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد. (1983م). **تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد**. (ط1). تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد. الإسكندرية: دار الدعوة.

جلال الدين المحلي، محمد بن أحمد؛ عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي. (1436هـ). **تفسير الجلالين**. (ط1). الرياض: دار الوطن للنشر.

حجة، تسير فتوح. (2009). **حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية–دراسة مقارنة**. (ط1). مركز إعلام حقوق الإنسان والديموقراطية، شمس.

حفناوي، بعلي. (2009م). **مدخل في نظرية النقد النسوي وما بعد النسوية** (ط1). الجزائر: منشورات الاختلاف.

خضر، شونم يحيى. (2023م). نظرة اجتماعية لقضايا المرأة في إقليم كردستان، **المجلة الدولية للدراسات الكردية**. ألمانيا: برلين، المركز الديموقراطي، م1، العدد ٢.

الخضري، أنور قاسم. (2007م). **الحركة النسوية في اليمن تاريخها وواقعها**. (ط1). الرياض: مجلة البيان.

خلاف، عبد الوهاب. (1938م). **أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية**. (ط2). القاهرة: دار الكتب المصرية.

الخن، مصطفى؛ وآخرون. (1413هـ). **الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي**. (ط4). دمشق: دار القلم.

دوستويفسكي. (2010م). **الأخوة كارامازوف**. ترجمة: سامي الدروبي. (ط1). بيروت: المركز الثقافي العربي.

دي بوفوار، سيمون. (2015م). **الجنس الآخر** (ط1). ترجمة: سحر سعيد. دمشق: الرحبة للنشر.

الرافعي، مصطفى الصادق. (1430هـ). **وحي القلم**. (ط1). القاهرة: دار الكتب المصرية.

الرحبي، مية. (2014م). **الإسلام والمرأة قراءة نسوية في أسس قانون الأحوال الشخصية** (ط1). سوريا: دار الرحبة.

الرفاعي، سميرة عبدالله. (2016م). المؤثرات الفكرية على التربية الأسرية وعلاقتها بتراجع الكفاءة الوظيفية للأسرة وسبل مواجهتها من منظور تربوي إسلامي: قيم ما بعد الحداثة والحركات النسوية نموذجاً، **مجلة الجزيرة للعلوم التربوية والإنسانية**. عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الجزيرة، العدد: 1.

رفيق، محمد بن أحمد. (2021م). **العنف ضد المرأة تاريخه، أسبابه، وعلاجه**. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

رفيق، ئاري. (2019م). **منظمات المجتمع المدني السلطة الخامسة في إقليم كردستان، كتاب منشور باللغة الكردية**. (ط1). بعنوان: ڕێکخراوەکانی کۆمەڵگەی مەدەنی، إقليم كردستان: أربيل، روكسانا.

الركابي، عكاب يوسف. (د.ت). العامل الدولي وأثره في القضية الكردية في العراق 1958-1991، **مجلة كلية التربية**. مصر: جامعة واسط، م1، العدد 27.

الرهوني، يحيى بن موسى. (2002م). **تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول**. (ط1). تحقيق: الهادي بن الحسين شبيلي. الإمارات: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث.

رودجر، نرجس. (2019م). **فيمينيزم (الحركة النسوية) مفهومها، أصولها النظرية وتياراتها الاجتماعية**. (ط1). ترجمة: هبة ضافر. بيروت: العتبة العباسية المقدسة، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية.

الروياني، عبد الواحد بن إسماعيل أبو المحاسن. (2009م). **بحر المذهب في فروع المذهب الشافعي**. (ط1). تحقيق: طارق فتحي السيد. بيروت: دار الكتب العلمية.

الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني. (1972م). **تاج العروس من جواهر القاموس**. (ط2). الكويت: مكتبة حكومة الكويت.

الزبيدي، محمّد مرتضى الحسيني. (2001م). **تاج العروس من جواهر القاموس**. (ط1). الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق. (1408هـ). **معاني القرآن وإعرابه**. (ط1). تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي. بيروت: عالم الكتب.

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (1405هـ). **الفقه الإسلامي وأدلته**. (ط2). دمشق: دار الفكر.

الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر. (1992م). **البحر المحيط في أصول الفقه**. (ط2). الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

زكريا الأنصاري، أبو يحيى شيخ الإسلام الشافعي. (2000م). **فتح العلام بشرح الإعلام بأحاديث الأحكام**. (ط1). تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية.

زكي بك، محمد أمين. (2005م). **خلاصة تاريخ الكرد وكردستان**. (ط2). بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة.

الزمخشري، محمود بن عمر أحمد. (1407هـ). **تفسير الكشاف**. (ط3). القاهرة: مكتبة دار الريان للتراث.

زناتي، أنور محمود. (2007م). **قاموس المصطلحات التاريخية**. (ط1). القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

سبحاني، محمد تقي؛ وآخرون. (2014م). **العلمانية مذهبا دراسات نقدية في الأسس والمرتكزات**. (ط1). ترجمة: حيدر نجف. بيروت: مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي.

السبكي علي بن عبد الكافي؛ وابنه عبد الوهاب السبكي. (2004م). **الإبهاج في شرح المنهاج شرح على منهاج الوصول للقاضي البيضاوي**. (ط1). الإمارات: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي. (2021م). **جمع الجوامع**. (ط6). بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية.

السجادي، علاء الدين. (2020م). **كوردواري**، الكتاب منشور باللغة الكردية غير مترجمة للغات أخرى. (ط1). إيران: سنه، انتشارات كردستان.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، **المبسوط**. (د.ط). مصر: مطبعة السعادة.

السعيد، مهاب. (2019م). **الإجابة القرآنية كيف أجاب القرآن عن أسئلتك الوجودية**. (ط1). مصر: عصير الكتاب للنشر والتوزيع.

السفاريني، محمد بن أحمد بن سالم شمس الدين. (1428م). **كشف اللثام شرح عمدة الأحكام**. (ط1). الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

سليمان، صالح. (2013م). النظرية النسوية ودراسة التفاوت الاجتماعي، **المجلة الاجتماعية القومية**، العدد: 3.

السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، أبو الليث. (1413هـ). **بحر العلوم**. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

السوسي، مولود السريري. (2019م). **الصناعة الفقهية**. (ط2). بيروت: دار الكتب العلمية.

الشافعي، إيناس محمد. وثائق برامج المنظمات النسوية المصرية-دراسة وصفية"، **المجلة العلمية للمكتبات والمعلومات**، العدد: 1. 2020.

شمس الدين الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن بن أحمد. (1986م). **بيان المختصر شرح مختصر المنتهى لابن الحاجب في أصول الفقه**. (ط1). تحقيق: محمد مظهر بقا. مكة مكرمة: جامعة أم القرى.

شهاب الدين القرافي، أحمد بن إدريس. (2004م). **شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول**. (ط1). بيروت: دار الفكر.

الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، أبو إسحاق. (1980م). **التبصرة في أصول الفقه**. (ط1). تحقيق: محمد حسن هيتو. دمشق: دار الفكر.

شيفردن، ليندا جين. (2004م). **أنثوية العلم: العلم من منظور الفلسفة النسوية**. (ط1). ترجمة: يمنى طريف الخولي. الكويت: دار عالم المعرفة.

الصابوني، محمد علي. (1400هـ). **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**. (ط1). بيروت: مؤسسة مناهل العرفان.

صفي الدين الأرموي الهندي، محمد بن عبد الرحيم. (1996م). **نهاية الوصول في دراية الأصول**. (ط1). تحقيق: صالح بن سليمان اليوسف وسعد بن سالم. مكة المكرمة: المكتبة التجارية.

الصلاحي، عبد الرحمن. (2011م). **الحركات النسوية بين الأصالة والتبعية**. (د.ط).

الطباطبائي، السيد علي. (1404هـ). **رياض المسائل في بيان الأحكام بالدلائل**. إيران: مؤسسة آل البيت، طبعة مخطوطة.

عامري، سامي. (2018م). **براهين وجود الله في النفس والعقل والعلم**. (ط1). المملكة العربية السعودية: تكوين للدراسات والأبحاث.

عبد الحافظ، هدير محمد محمود. (د.ت). مفهوم الجندر والدور البنائي المتغير– دراسة أنثروبولوجية، **مجلة كلية الآداب**، (مصر: جامعة الإسكندرية)، م1، العدد 91.

عبد الخالق، غسان وآخرون. (2016). **المرأة–التجليات وآفاق المستقبل**. ورقة مقدمة في مؤتمر فيلادلفيا الدولي التاسع عشر 2014، (جامعة فيلادلفيا).

عبد العظيم، صالح سليمان. (2013م). النظرية النسوية ودراسة التفاوت الاجتماعي. **المجلة الاجتماعية القومية**، المجلد الخمسون، العدد الثالث، سبتمبر.

عرب، شيماء زهير. (2023م). آثار الحركة النسوية في الأسرة المسلمة: دراسة مقاصدية، **مجلة الرسالة**، العدد: 7، ج1.

عز الدين ابن الأثير، علي بن محمد. (1994م)، **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، (ط1). بيروت: لبنان، دار الكتب العلمية.

العقاد، عباس. (2005م). **المرأة في القرآن**. (ط3). مصر: دار نهضة مصر.

عكاشة، رائد جميل؛ ومنذر عرفات زيتون. (2015م). **الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة**. (ط1). الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

العكبري عبد الله البغدادي أبو البقاء. (1997م). **ديوان أبي الطيب المتنبي**. (ط1). بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

علي، محمد رحمة. (2019م). **حقوق المرأة المتعلقة بالأسرة في فكر المنظمات النسوية في بنغلاديش: دراسة فقهية تحليلية**. رسالة ماجستير غير منشورة، ماليزيا: الجامعة الإسلامية العالمية–ماليزيا.

عمر، أحمد مختار. (2008م). **معجم اللغة العربية المعاصرة**. (ط1). القاهرة: عالم الكتب.

عياد، هاني جرجس. (2020). تاريخ النسوية وتحولاتها عبر الزمن (مصر نموذجاً)، **المجلة المصرية للعلوم الاجتماعية والسلوكية**، العدد: 1.

الغزالي الطوسي، محمد بن محمد بن محمد. (2020م). **المستصفى من علم الأصول**. (ط3). تحقيق: محمد سليمان الأشقر. بيروت: دار الرسالة العالمية.

غيدنز، أنتوني. (2005م). **علم الاجتماع**. (د.ط). ترجمة: فايز الصياغ. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

فريدان، بيتي. (2014م). **اللغز الأنثوي** (ط1). ترجمة: عبدالله فاضل. سوريا: دار الرحبة.

الفيروز آبادي. (1998م). **القاموس المحيط**. (ط6). تحقيق: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. (د.ت). **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**. (ط2). تحقيق: عبد العظيم الشناوي. القاهرة: دار المعارف.

القاطرجي، نهى عدنان. (2017م). **المرأة في منظومة الأمم المتحدة–رؤية إسلامية**. (ط2). لندن: دار إي كتب.

القحطاني، وضحى بنت مسفر. (2016م). **النسوية في ضوء منهج النقد الإسلامي**. (ط1). جدة: مركز باحثات لدراسات المرأة.

الكردستاني، مثنى أمين. (2004م). **حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر دراسة نقدية إسلامية**. (ط1). القاهرة: دار القلم.

الكردستاني، مثنى أمين؛ وكاميليا حلمي محمد. (2004م). **الجندر المنشأ، المدلول، الأثر**. (ط1). عمان: جمعية العفاف الخيرية.

كريغ، وليم لين. (2017م). **مستعدون للمجاوبة كيف تقدم إيمانك بعقل ودقة**. (ط1). ترجمة: سامح فكري حنا وماجد زاخر صبحي. عمان: دار أوفير.

كلوفر، ديفد. (2008م). **الجنوسة: الجندر** (ط1). ترجمة: عدنان حسن. اللاذقية: دار الحوار.

الكمال ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد. (1389هـ). **الإشراف على مذاهب العلماء**. (ط1). مصر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

لوكاس، كاري إل. (2010م). **خطايا تحرير المرأة**. (ط1). ترجمة: وائل محمود الهلاوي. القاهرة: مكتب سطور.

الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور. (1426م). **تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)**. (ط1). تحقيق: مجدي باسلوم. بيروت: دار الكتب العلمية.

مالية، بصال. (2021). مكانة وواقع المرأة في الحضارات القديمة ومقارنتها مع واقعها في الإسلام، **مجلة تافزا للدراسات التاريخية والأثرية**. المركز الجامعي مرسلي عبد الله، تيبازة، العدد: 00.

الماوردي، علي بن محمد بن محمد. (1426هـ). **الحاوي الكبير**. (ط1). تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. بيروت: دار الكتب العلمية.

المجلس الأعلى لشؤون المرأة. (2017م). **الإستراتيجية الوطنية لتنمية أوضاع المرأة في إقليم كوردستان 2016-2026**. (ط1). أربيل: مطبعة شهاب.

مجموعة من المؤلفين. (2013م). **الفلسفة والنسوية في فضح ازدراء الحق الأنثوي ونقضه والتمركز الذكوري ونقده** (ط1). التحرير: علي عبود المحمداوي. بيروت: منشورات ضفاف.

محمد، سيدة محمود. (2019م). **مفهوم التمكين النسوي من المنظورين: الغربي والإسلامي**. رسالة ماجستير غير منشورة، مصر: جامعة حلوان.

محمد، كاميليا حلمي. (2019م). **المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة بداية من تأسيس منظمة الأمم المتحدة عام 1945م وحتى مطلع عام 2019م**. رسالة الدكتوراه منشورة، لبنان: جامعة طرابلس.

محمود هند؛ وشيماء طنطاوي. (2016). **نظرة للدراسات النسوية**. حرره: مزن حسن وأمل المهندس. (الإصدار الأول).

المسيري، عبد الوهاب. (1996م). **هاتان تفاحتان حمراوان: دراسة في التحيّز وعلاقة الدال بالمدلول**، مجموعة من المقالات حررها عبد الوهاب مسيري في كتاب: **إشكالية التحيز رؤية معرفية ودعوة للاجتهاد**. (ط2). الأردن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

المسيري، عبد الوهاب. (2010م). **قضية المرأة بيم التحرير والتمركز حول الأنثى**. (ط2). مصر: شركة نهضة مصر.

المسيري، عبد الوهاب. (2013م). **العلمانية والحداثة والعولمة**. (ط1). تحرير: سوزان حرفي. د.ن.

مصطفى، عادل. (2018م). **مغالطات لغوية الطريق الثالث إلى فصحى جديدة**. مؤسسة هنداوي، نسخة إلكترونية.

المصلي، جميلة. (1434هـ). **الحركة النسائية في المغرب المعاصر اتجاهات وقضايا**. (ط1). بيروت: دار العربية للعلوم ناشرون.

المعهد العالمي للفكر الإسلامي-الولايات المتحدة الأمريكية. (2015م). **الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة**. (ط1). التحرير: رائد جميل عكاشة ومنذر عرفات زيتون، الأردن: دار الفتح.

مل، جون ستيوارت. (1998م). **استعباد النساء**. (ط1). ترجمة: امام عبد الفتاح امام. القاهرة: مكتبة مدبولي.

ملا حسين، محمد زكي. (2013م). دور علماء الكورد في نشر المعارف الإسلامية وبناء الحضارة الإنسانية. **مجلة جامعة زاخو**. العراق: إقليم كردستان، جامعة زاخو. م1، العدد: 2.

مهدي، نور سهيل. (2021م). الحداثة وموقف الفكر الإسلامي منها. **مجلة الجامعة العراقية**. العدد: 49.

الموسوعة الفقهية الكويتية. (2002م). الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. (ط1).

ميليت، ويت. (2016م). **نظرية السياسات الجنسية**. (ط1). تحرير وتقديم: هالة كمال وآية سامي. القاهرة: مؤسسة المرأة والذاكرة.

النجيمي، محمد يحيى. **حقوق المرأة في الإسلام واتفاقية (سيداو)** (د.ط). مجمع الفقه الإسلامي.

النحوي، عدنان علي رضا. (1994م). **تقويم نظرية الحداثة وموقف الأدب الإسلامي منها**. (ط2). الرياض: دار النحوي.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. (1421هـ). **السنن الكبرى**. (ط1). تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. بيروت: مؤسسة الرسالة.

النملة، عبد الكريم بن علي بن محمد. (1999م). **المهذب في علم أصول الفقه المقارن**. (ط1). الرياض: مكتبة الرشد.

النيسابوري، محمد بن إبراهيم بن المنذر. (1425هـ). **شرح فتح القدير على الهداية**. (ط1). تحقيق: صغير أحمد الأنصاري. الإمارات: مكتبة مكة الثقافية.

هوفمان، موراد. (1997م). **الإسلام كبديل**. (ط2). الرياض: مكتبة العبيكان.

اليونيفم. (2001م). **مسرد مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي**. (ط3). الأردن: مكتب غرب أسيا.

المقابلات

مقابلة أجريت مع الرئيسة المشاركة للحزب(تـەفگـەری ئازادی کۆمەڵگـەی کوردی)، (شيما عدنان صالح)، بالمحافظة السليمانية، بتاريخ: 24-5-2024، رقم الهاتف: 09647700971779.

مقابلة أجريت مع أشهر علماء الدين الذي اشتهر بمعاداته للمنظمات النسوية في الإقليم (مزهر الخراساني)، بتاريخ: 27-5-2024، رقم الهاتف: 09647503472247.

مقابلة أجريت مع أبي بكر علي رسول، الإمام والخطيب في المسجد (بلكيان) في قضاء (حاجياوا) في المحافظة (السليمانية)، بتاريخ: 7-7-2023، رقم الهاتف (09647501246590).

مقابلة أجريت مع الحاكم: گۆران عبد الخالق عبد القادر، بتاريخ: 22-5-2024، رقم الهاتف.(09647504496337)

مقابلة أجريت مع المحامي: بيستون عمر علي، بتاريخ: 7-7-2023، رقم الهاتف (09647504911568).

مقابلة أجريت مع المسؤول الإعلامي للمنظمة (شيما جمال محمود)، بتاريخ: 27-3-2024، رقم الهاتف: 09647511343094.

مقابلة أجريت مع زاله عبيد رحيم- رقم الهاتف: 09647515455404، بتاريخ: 19-3-2024، و26-3-2024..

مقابلة أجريت مع مدير تسجيل المنظمات (بركات حامد شواني) في مكتبه في دائرة المنظمات غير الحكومية التي أنشأت سنة 2011م، بتاريخ: 17-3-2024، رقم الهاتف: 09647730612531.

مقابلة أجريت مع السكرتيرة السابقة للحزب (نجيبة لطيف احمد) بمحافظة (السليمانية)، (رقم الهاتف: 09647701974714.) بتاريخ: 23-5-2024، وتمت المقابلة مع (ليلى حمه رشيد أمين) بمدينة (كلار)، لأخذ المعلومات العامة حول المنظمة بتاريخ: 20 -5-2024.

مقابلة أجريت مع (شيلان محمد علي القَرَداغي)، الحاصلة على درجة الدكتوراه في أصول الفقه، تمت المقابلة في 8-7-2024، رقم الهاتف: 0964751007430.

مقابلة أجريت مع مسؤولة الفرع (موژده محمد فەرەج) بمدينة گرميان في المحافظة السليمانية، (رقم الهاتف: 09647736954066.) بتاريخ: 15-4-2024.

مقابلة أجريت مع مؤسسة منظمة (شۆخ بۆ گەشەپێدانی تواناکانی ژنان-شوخ لتنمية قدرات المرأة) (هيفاء ملكو- رقم الهاتف: 09647728610756.

مقابلة أجريت مع مؤسِّسة منظمة (هاریکاری یاسایی ژنان) (شوخان أحمد والا- رقم الهاتف: 09647701572173) بتاريخ: 24-3-2024، و (أشواق نجيب عبد الله- رقم الهاتف: 09647700839963)، بتاريخ: 17-4-2024.

مقابلة أجريت مع مؤسسة ورئيسة منظمة (پەری بۆ گەشەپێدانی مرۆیی) مع الناشطة: پەری عمر، والآن هي مرشحة للجولة القادمة لبرمان كردستان من حزب الاتحاد الوطني الكردستاني، وهو حزب علماني، (- رقم الهاتف: 09647701591075.) بتاريخ: 26-3-2024.

المراجع الأجنبية

Betsey Stevenson, Justin Wolwers, (2009). The paradox of Declining female happiness. American Economic *journal, Economic policy*, American Economic Association, Vol. 1(2).

Chris Beasley, (no date). *what is feminism anyway, first published in 1999 by Allen& Unwin*, Leonards NSW, Australia.

Claire Snyder, (2008). *Chicago journals*, what is third-wave feminism? A new directions essay, published by the university of Chicago press.

J.L. Mackie, (1982). *the miracle of theism arguments for and against the existence of God*, New York: Oxford University Press.

Michael Rubin, (2016). *Kurdistan Rising? considerations for Kurds, Their Neighbors, and the Region*, published by: American Enterprise Institute.

Simone de Beauvoir's, (1998). *The second sex, editor: Ruth Evans*, USA, New York, by: St. martinth's press, first published.

Terryl Blackwell, (2020). *Gender Development and Globalization*, UK, Waltham abbey Essex, by: ED-Tech press, reprinted.

Tineke Willemsen, (1997). *Feminism and Utopias: an introduction in feminist Utopias in a postmodern Era, Alkeline van Lenning, et al*, Netherlands: Tilburg univ. Press.

المواقع الإلكترونية

BBC NEW :عربي، الأكراد: قرن من الثورات والخيبات وحلم الدولة الدائم، https://www.bbc.com/arabic/mid dleeast-50003693، نشر في تاريخ: 11-10-2019، شوهد في: 28-12-2023.

أحمد الطيب، فلسفة المساواة في الإسلام- رمضان 2023، حلقة منشورة على منصة اليوتيوب على قناةAhmed Al-Tayeb، على الرابط https://www.youtube.com/watch?v=Z-k1286q5YU&ab_channel=%D8%A3%D8%AD%

أحمد عبد المقصود الجندي، التفسيرات النسوية للعد القديم: دراسة وصفية تحليلية، مقال منشور في مجلة ، على الرابط : https://www.alukah.net/sharia/0/87330/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%B8%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%86%D9%8A%D8%B3%D8%A9/، بتاريخ: 2-6-2015، شوهد في: 5-7-2023.

أحمد عبد الوهاب علي، المرأة في ظل الكنيسة، مقال منشور على الموقع: الألوكة، على الرابط : https://www.alukah.net/sharia/0/87330/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%B8%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%86%D9%8A%D8%B3%D8%A9/، بتاريخ: 2-6-2015، شوهد في: 5-7-2023.

أشرف البنزرتي، الثورة الصناعية مفهومها وجذورها وخصائصها، مقال منشور على الموقع: موسوعة سكوول، على الرابط :
https://mawsoaschool.net/lycee/%D8%AF%D8%B1%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9 %88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%86%D8%AA%D8%A7%D8%A6%D8%AC%D9%87%D8%A7-%D8%AF%D8%B1%D 8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AA/، بتاريخ: 15-1-2019، شوهد في: 17-7-2023.

الأكاديمية الإسلامية للتعليم والبحث، مناظرة بين لورانس كراوس وحمزة تزورتزيس، مناظرة منشورة على اليوتيوب، على الرابط :
https://www.youtube.com/watch?v=SCOF0KraLiY&ab_channel=%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%83%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D9%85%D9%8A%D8%A9%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%AB، بتاريخ: 1-3-02، شوهد في: 20-11-2023.

آلاء عامر، الثورة الصناعية حررت المرأة بعدما سلبت امتياز القوة الجسدية من الرجل، مقال منشور على الموقع: الحل، على الرابط :
https://7al.net/2021/08/17/%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D8%AD%D8%B1%D9%91%D8%A7/alaa-a/slide/، بتاريخ: 17-8-2021، شوهد في: 25-7-2023.

الأمم المتحدة، أحرار ومتساوون، على الرابط/https://www.unfe.org/ar/migrants :، شوهد في: 18-6-2023.

الأمم المتحدة، المرأة والمساواة بين الجنسين، مقال منشور على موقع: الأمم المتحدة، على الرابطhttps://www.un.org/ar/conferences/women :، شوهد في: 8-6-2023.

أمين محي الدين الكردي، المرأة في المجتمع الكردي، مقال منشور على الموقع: عمون، على الرابطhttps://www.ammonnews.net/article/432340 :، بتاريخ: 29-1-2019، شوهد في: 8-2-2024.

أنس الدغيم على صفحته على منصةX ، https://x.com/anasaldogheim/status/1714731762503364613، نشر بتاريخ: 18-8-2023، شوهد في: 13-1-2024.

أنورادها غاندي، الاتجاهات الفلسفية في الحركة النسوية، تحرير: أروندااتي روي، ترجمة: إبراهيم يونس،النسخة الإلكترونية: على موقع: اشتباك عربي، https://ishtebak.net/filentry/anews/content/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D9%87%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%84%D8%B3%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9/، 2022م، شوهد في: 16-12-2023، ص18.

برلمان كوردستان العراق، نائب رئيس البرلمان: نؤيد أي مشروع أو قانون يضمن المساواة الجندري في كوردستان، مقال منشور على الموقع: برلمان كوردستان العراق، على الرابط https://www.parliament.krd/arabic-news/posts/2020/august/%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-%D9%86%D8%A4%D9%8A%D8%AF-%D9%B2%D9%8A-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%B2%D9%88-%D9%82 %D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D9%8A%D8%B6%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85 %D8%B3%D8%A7%D9%88%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%AF%D8%B1%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D9%83%D9%88%D8%B1%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D8%A7%D9%86/، بتاريخ: 24-8-2020، شوهد في: 5-8-2023.

برلمان كوردستان العراق، نائب رئيس البرلمان: نؤيد أي مشروع أو قانون يضمن المساواة الجندري في كوردستان، مقال منشور على الموقع: برلمان كوردستان العراق، على الرابط https://www.parliament.krd/arabic-news/posts/2020/august/%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%A8-%D8%B1%D

8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%
D9%85%D8%A7%D9%86-%D9%86%D8%A4%D9%8A%
D8%AF-%D9%B2%D9%8A-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B
9-%D9%B2%D9%88-%D9%82 %D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D9
%8A%D8%B6%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85 %D8%B3%D
8%A7%D9%88%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%
D8%AF%D8%B1%
D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D9%83%D9%88%D8%B1%D8%AF%D8%B3
/%D8%AA%D8%A7%D9%86%، بتاريخ: 24-8-2020، شوهد في: 5-8-
2023.

البند الأول القانون رقم 56 عدد 1 سنة 1992 المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية في إقليم كردستان العراق المعدل بالقانون رقم 1سنة 2011م، على الرابط-https://govkrd.b : cdn.net/Departments/Department%20of%20Non-
Governmental%20Organization/Kurdish/%D8%A8%DA%B5%D8%A7%D9%
88%DA%A9%D8%B1%D8%A7%D9%88%DB%95%DA%A9%D8%A7%D9
%86/%DB%8C%D8%A7%D8%B3%D8%A7%DA%A9%D8%A7%D9%86/2
-%20%DB%8C%D8%A7%D8%B3%D8%A7%DB%8C%20%D8%B1%DB%
8E%DA%A9%D8%A
E%D8%B1%D8%A7%D9%88%DB%95%20%D9%86%D8%A7%D8%AD%
DA%A9%D9%88%D9%85%DB%8C%DB%95%DA%A9%D8%A7%D9%86
%20%DA%98%D9%85%D8%A7%D8%B1%DB%95%20(%D9%A1)%20%
D8%B3%D8%A7%D9%84%DB%8C%20%D9%A2%D9%A0%D9%A1%D9
%A1.pdf.

الجزيرة، الليبرالية من الاقتصاد إلى السياسة، مقال منشور على موقع الجزيرة على الرابط : https://www.alja zeera.net/enc yclop
edia/2015/8/27/%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%8A%D8%A8%D8%B1%D
8 %A7%D9%84%D9%8A%D8%A
9-%D9 %85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%8
2%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D9%84%
D9%84%D8 %B3%D9%8A%D8%A7%D8 %B3%D8%A9، بتاريخ: 27-8-
2015، شوهد في: 14-3-2023.

الجزيرة، ذكرى تقسيم الدول العربية، 106 أعوام على اتفاقية سايكس بيكو، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط : https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2016/5/11/%D8%B3%D8%A7%D9%8
A%D9%83%D8%B3-%D8%A8%D9%8A%D9%83%D9%88-%D9%87%D9
%83%D8%B0%D8%A7-%D9%82%D8%B3%D9%
85%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B9%D9%83%D8%A9-%D8

%A7%D9%84%D8%B9%D8% B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 16-5-2022، شوهد في: 15-10-2023.

الجزيرة، ما هي المرأة؟ أكثر من 130 مشاهدة لتغريدة عن فيلم يحارب المثلية والتحول الجنسي، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط :
https://www.aljazeera.net/arts/2023/6/3/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9%D8%9F-%D8%A3%D9%83%D8%AB%D8%B1-%D9%85%D9%86-120-%D9%85%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%86-%D9%85%D8%B4%D8%A7%D9%87%D8%AF%D8%A9، بتاريخ: 3-6-2023، تحديث: 4-6-2023، شوهد في: 5-4-2024.

جلال الجنيدي، الحضارة الغربية كيف أهدرت كرامة المرأة، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط :
https://www.aljazeera.net/blogs/2020/5/13/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B6%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D9%83%D9%8A%D9%81-%D8%A3%D9%87%D8%AF%D8%B1%D8%AA-%D9%83%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%A9%، بتاريخ: 13-5-2020، شوهد في: 5-7-2023.

الجنس مقابل السكن، مقطع مرئي منشور على اليوتيوب، https://www.youtube.com/watch?v=5vVm2Pse Hww&ab_channel=EagleGO، نشر بتاريخ: 27-10-2022، شوهد في: 27-4-2024.

جومان هەردى، بيان حول تمويل الاتحاد الأوربي، مقال مرئي منشور باللغة الكردية، على الموقع Zhyan:
https://www.facebook.com/watch/?mibextid=w8EBqM&v=1092089078032728&rdid=mHCQ6rBYrKUHuf74/، بتاريخ: 3-12-2022، شوهد في: 22-4-2024.

حوارات داموح، الجزء الأول: العلمانية والحداثة- الشيخ مولود السريري، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: داموح Damouh، على

الرابطhttps://www.youtube.com/watch?v=L9KRpU782oM&t=85s&ab_channel=Damouh%D8%AF%D8%A7%D9%85%D9%88%D8%ADK، بتاريخ: 17-5-2022، شوهد في: 20-11-2023،

خالد مصطفى، شيخ الأزهر: امتناع الزوج عن الانفاق يسقط عنه حق القوامة، على الرابط https://www.almasryalyoum.com /news/details/2854835، 31-3-2023، شوهد في: 5-02-2024.

دنيز أدريانا أوبريا، عن النسوية الموجة الثالثة وما بعد الحداثة، ترجمة: لطفي السيد منصور، مقال منشور على موقع: الأنطولوجيا، على الرابط : https://alantologia.com/blogs/20078/، نشر بتاريخ: 20-7-2019، شوهد في: 29-5-2023.

رشيد سيد جويري، تعرف على السن القانونية للدخول في علاقة جنسية بمختلف الدول الأوروبية، مقال منشور علىeronews ، على الرابط : https://arabic.euronews.com/2017/11/15/sexual-consent-in-europe، بتاريخ: 15-11-2017، آخر تحديث: 9-12-2019، شوهد في: 6-1-2024.

رضا زيدان، أعراق وديانات متنوعة في العراق..كيف تتوزع؟ وما هي خصائصها؟،https://www.almayadeen.net/news/politics/%D8%A3%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D8%AA%D9%86%D9%88%D8%B9%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%83%D9%8A%D9%81-%D8%AA%D8%AA%D9%88%D8%B2%D8%B9-%D9%88%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%8A-%D8%AE%D8%B5 %D8%A7%D8%A6%D8%B5%D9%87%D8%A7، شوهد في سبتمبر، 4، 2022.

رنا عفيفي، ذات تائهة–المرأة والهوية المضطرة، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط: https://www.aljazeera.net/midan/intellect/sociology/2017/11/27/%D8%B0%D8%A7%D8%AA-%D8%AA%D8%A7 %D8%A6%D9%87%D8%A9-%D8%A7

%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B6%D8%B7%D8%B1%D8%A8%D8%A9، بتاريخ: 27-11-2017، شوهد في: 25-6-2023.

سارة عبدالله، المسلمون الأكراد، https://www.alukah.net/world_muslims/0/3015/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D9%84%D9%85%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%83%D8%B1%D8%A7%D8%AF-2/، شوهد في سبتمبر، 4، 2022.

سارة ماجد، عن تساؤل بيتي فريدان: النسوية والمشكلة التي لا اسم لها، مقال منشور على موقع: إضاءات، على الرابط: https://www.ida2at.com/betty-friedan-question-feminism-problem-that-has-no-name/، نشر بتاريخ: 25-2-2023، شوهد في: 8-5-2023.

سامي عامري، دوكنز وعجر الإلحاد أمام معضلة الأخلاق، حلقة منشورة على اليوتيوب، على القناة: د. سامي عامري Dr. Sami Ameri ، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=Eg38pB4_t5c&t=422s&ab_channel=%D8%AF.%D8%B3%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%B1%D9%8ADr.SamiAmeriK، بتاريخ: 17-5-2022، شوهد في: 23-11-2023.

سامية العنزي، مفهوم الفكر النسوي في العالم الغربي والوطن العربي، مقال منشور على الموقع: باحثات، على الرابط: https://bahethat.com/article/r34315/ :، بتاريخ: 14-10-2019، شوهد في: 26-6-2023.

سامية العنزي، مقالات: الأسس الفلسفية للاتجاهات النسوية المعاصرة، مقال منشور على الموقع: باحثات، على الرابط: https://bahethat.com/article/r35293/ :، بتاريخ: 10-12-2019، شوهد في: 7-11-2023.

ست البنات خالد، تقارير: الشذوذ الحقوقي مبادئ يوغيارتا نصر هام لحقوق الشواذ، مقال منشور على موقع: باحثات، على الرابط/https://bahethat.com/article/ar5232 :، بتاريخ: 7-9-2017، شوهد في: 14-6-2023، وكاميليا حلمي، المواثيق الدولية.

سهيل فتياني، بودلير وتمثلات الحداثة الجمالية، مقال منشور على الموقع: عربي21، على الرابط : https://arabi21.com/story/1296663/%D8%A8%D9%88%D8%AF%D9%84%D9%8A%D8%B1-%D9%88%D8%AA%D9%85%D8%AB%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AD %D8%AF%D8%A7%D8%AB%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9. بتاريخ: 30-8-2020، شوهد في: 6-11-2023.

سيدة محمود محمد، الاتفاقيات الدولية المعنية بالطفل والشريعة الإسلامية–دراسة تحليلية، مقال منشور على موقعArabprf :، على الرابطhttps://arabprf.com/?p=3019 :، بتاريخ: 27-6-2020، شوهد في: 23-6-2023.

شفيق مصطفى، الموجة الثانية للحركات النسوية بدايات وأفكار جديدة، مقال منشور على موقع: حبر، على الرابط : https://hibrpress.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%AC%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9/، بتاريخ: 16-5-2020، شوهد في: 9-5-2023.

شلير عبد المجيد، في مقابلة أجريت معها في قناة روداو الفضائية بعنوان: مالجندر وما علاقته بالمثلية الجنسية،، على الرابط https://ww : w.rudaw.net/sorani/onair/tv/episodes/episode/lagal-ranj---jendar/04012023104004، ، بتاريخ: 1-1-2023، شوهدت في 19-4-2024.

شيرزاد أحمد النجار، تطور الفكر القومي الكردي نظرة عامة، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط :

https://www.aljazeera.net/2006/05/23/%D8%AA%D8%B7%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%83%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D9%85%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%AF%D9%8A-%D9%86%D8%B8%D8%B1%D8%A9-%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%A9، بتاريخ: 23-5-2006، شوهد في: 26-12-2023.

عباس أحمد، المونديال ينعش الدعارة بألمانيا، مقال منشور على الموقع: العربيه، على الرابط : https://www.alarabiya.net/articles/2006%2F06%2F15%2F24742K، بتاريخ: 15-7-2006، شوهد في: 25-4-2024.

عبد الأمير الأنباري، قضايا وتساؤلات حول أحكام الإسلامي ومبادئ الديموقراطية، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط : https://www.aljazeera.net/2005/10/05/%D9%82%D8%B6%D8%A7%D9%8A%D8%A7-%D9%88%D8%AA%D8%B3%D8%A7%D8%A4%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%A3%D8%AD%D9%83%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%، بتاريخ: 5-10-2005، شوهد في: 5-5-2024.

عبد الرحمن سراج منشي، الأسرة: (التعريف-الأشكال- الوظائف-الحقوق)، مقال منشور على الموقع: منهل، على الرابط https://www.manhal.net/art/s/1481 :، بتاريخ: 1-2-1430هـ، شوهد في 28-7-2023م.

عبد الله الغلبزوري، الأنثى بين قيم الإنسية وقيم الفردانية، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط : https://www.aljazeera.net/blogs/2019/5/12/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%86%D8%AB%D9%89-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D9%82%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%82%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D8%AF%D8%A 7%D9%86%D9%8A%D8%A9%، بتاريخ: 12-5-2019، شوهد في: 9-11-2023.

عبد الوهاب المسيري، قضية المرأة بيم التحرير والتمركز حول الأنثى، ص19؛ ويمنى مدحت، الموجات الثلاث: هل انتهى عصر النسويات، مقال منشور على موقع: إضاءات، على

الرابط/https://www.ida2at.co m/the-three-waves-era-feminists :، بتاريخ: 8-3-2017، شوهد في: 16-5-2023.

عثمان محمد غريب ومثنى أمين وخالد محمد صالح، الجندر وآثاره السلبية، ندوة أقامتها مؤسسة زيار في المدينة السليمانية، نشرت على الرابط : https://www.youtube.com/watch?v=GmXYUN1gI6Q&ab_channel=%DA%98%DB%8C%D8%A7%D8%B1-Zhyar، بتاريخ: 19-12-2022، شوهدت في: 10-3-2024.

عدد سكان إقليم كوردستان 6.17مليون نسمة، تقرير منشور على القناة روداو الفضائية، بتاريخ: https://www.rudawarabia.net/arabic/kurdistan/180120214 18-01-2021، شوهد في: 09-08-2022.

العربية، التفاعل الرمزي الاجتماعي نظرية فلسفية مهيمنة لكن ناقصة، مقال منشور على الموقع: العربية، على الرابط : https://www.alarabiya.net/qafilah/2019/03/25/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%81%D8%A7 %D8%B9%D9%84-%D8%A7 %D9%84%D8%B1%D9%85%D8%B2%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9 %D9%8A-%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%84%D8%B3%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%87%D9 %8A%D9%85%D9%86%D8%A9-%D9%84%D9%83%D9%86-%D9%86%D8%A7%D9%82%D8%B5%D8%A9، بتاريخ: 25-3-2019، آخر تحديث: 25-3-2019، شوهد في 20-6-2023،

علي نصوص مواسي، النسوية في النقد الأدبي، مقالة منشورة على الموقع: عرب48، بتاريخ: 2011/02/25، على الرابط:https://www.arab48.com/%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A9%D9%88%D9%81%D9%86%D9%88%D9%86/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%AF%D8%B1%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA/2011/02/25/%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%91%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%91%D9%82%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AF%D8%A8%D9%8A%D9%91-

-%D8%B9%D9%84%D9%8A-%D9%86%D8%B5%D9%88%D8%AD-%D9
*%85%D9%88%D8%A7%D8%B3%D9%8Aشوهد في: 2023/01/01.

علياء أحمد، الحركة النسوية العالمية والمراحل والسمات، مقال منشور على الموقع: اللوبي النسوي السوري، على الرابط : https://aawsat.com/home/article/561586/%Dhttps://syrianfeministlobby.org/?p=2176، بتاريخ: 5-2-2016، تم تحديثه في: 18-4-2022، شوهد في: 12-6-2023.

عيسى زيادية، في الحاجة إلى النسوية الراديكالية، مقال منشور على موقع: تونسultra، ، على الرابطhttps://ultratunisia.ultrasawt.com/%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%A7%D8%AC%D8%A9-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8% A7%D9%84%D8%B1%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9/%D8%B9%D9%8A%D8%B3%D9%89-%D8%B2%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9/%D8 %B1%D8%A3%D9% 8A، نشر بتاريخ: 12-7-2019، شوهد في: 13-5-2023.

فرست مرعي، ردود على شبهات وافتراءات حول التاريخ الإسلامي الكردي، مقال منشور على موقع زهاوي، على الرابطhttps://zahawi.org/?p=4211&lang=ar :، بتاريخ: 7-7-2021م، شوهد في: 27-12-2023م.

قاسم المندلاوي، نضال المرأة الكردية، مقال منشور على الموقع: شفق، على الرابط : https://shafaq.com/ar/%D9%85%D9%82%D9%80%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA/%D9%86%D8%B6%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1-%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%88%D8%B1%D8%AF%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 6-10-2021، شوهد في: 8-2-2024، وشرين يونس، صورة المرأة في الفلكلور الكردي، ، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط https://www.aljazeer : a.net/blogs/2018/11/24/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A7%D9

%85-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D 9%84%D8%A9، بتاريخ: 18-7-2011، شوهد في: 8-2-2024.

قاموس أكسفورد عربي-انجليزي، (نسخة إلكترونية-https://books: library.net/files/download-pdf-ebooks.org-wq-6537.pdf)، ص433.

قاموس المعاني، تعريف كلمة راديكالية، الرابط-https://www.almaany.com/ar/dict/ar : ar/%D8%B1%D8%A7%D8 %AF%D9%8 A%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9/.

قناة روداو، ما الجندر، وما علاقته بالمثلية الجنسية، لقاء تلفزيوني التي نشره قناة روداو الفضائية: https://www.rudaw.net/sorani/onair/tv/episodes/episode/lagal-ranj---jendar/04012023104004، بتأريخ: 1-1-2023م، شوهد في 23 ديسمبر 2023م.

كاثرين أرمسترونج، العراق يقر مشروع قانون يجرم العلاقات الجنسية المثلية وسط انتقادات غربية، BBC NEWعربي، ، https://www.bbc.com/arabic/articles/cll416mpm1go، نشر بتاريخ: 28-4-2024، شوهد في: 13-5-2024.

كبرياء الساعور، لماذا علينا كنسويات أن نختار نظام علماني ديموقراطي، مقال منشور على الموقع: الحركة السياسية النسوية السورية، على الرابط: https://syrianwomenpm.org/ar/%D9%84%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%86%D8%A7-%D9%83%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A3%D9%86-%D9%86%D8%AE%D8%AA%D8%A7%D8%B1-%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%B9%D9%84%D9%85/، بتاريخ: 0-7-2022، شوهد في: 25-10-2023.

كنير عبد الله، ما النسوية ولماذا، مقال منشور باللغة الكردية، على الموقع: ژنەفتن، https://jineftin.krd/2021/10/21/%d9%81%db%8e%d9%85%db%8c%d9%86%db%8c%d8%b2%d9%85-%da%86%db%8c%db%8c%db%95-%d9%88-%d8%a8%db%86%d8%9f/، بتاريخ: 21-10-2021، شوهد في: 12-3-2024،

وگـۆنا سعيد، القضية النسوية في إقليم كردستان أنواعها واختلافاتها، مقال منشور

باللغة الكردية، على الموقع: ئاوێنه، https://www.awene.com/article?no=17990&auther=2657، بتاريخ: 21-12-2021، شوهد في: 12-3-2024

كوثر الفراوي، ليهلك الحرث والنسل مقال منشور على موقع: السبيل، على الرابط: https://al-sabeel.net/%D9%84%D9%8A%D9%87%D9%84%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1 %D8%AB-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%84/، نشر بتاريخ: 11-5-2022، شوهد في: 10-6-2023.

ماجد عثمان، تقرير تحليل السكان لإقليم كردستان العراق 2021، تقرير منشور على موقع هيئة إحصاء إقليم كوردستان وزارة التخطيط، على الرابط: https://krso.gov.krd/ar/statistics/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%83%D8%A7%D9%86/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%83%D8%A7%D9%86، ص8.

ماجد عثمان، تقرير تحليل السكان لإقليم كردستان العراق، التقرير منشور على الموقع: مكتب إحصائيات إقليم كردستان/https://krso.gov.krd/ar/statistics :، فبراير 2021، شوهد في: 20-6-2022، ص10،

المادة رقم 2، الهدف رقم 10، على الرابط: https://gov.krd/mocy/publications/%DB%8C%D8%A7%D8%B3%D8%A7%DB%8C-%D9%88%DB%95%D8%B2%D8%A7%D8%B1%DB%95%D8%AA/.

ماريا فاوسية، هكذا تكلمت سيمون دوبوفوار، ترجمة: رحاب منى شاكر، مقال منشور على الموقع: https://aljumhuriya.net/ar/2021/09/28/%D9%87%D9%83%D8%B0%D8%A7-%D8%AA%D9%83%D9%84%D8%AA-%D8%B3%D9%8A%D9%85%D9%88%D9%86-%D8%لا%D9%85%D9%81%D9%88%D8%A7%D8%B1/%D8%AF%D9%88%D8%A8%D9%88%، بتاريخ: 28-9-2023، شوهد في: 25-6-2023.

المجلس الأعلى للمرأة والتنمية، المنشورات–الأهداف، على الموقع الرسمي لحكومة إقليم كردستان على هذا الرابط-https://gov.krd/hcwa : ar/publications/%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%87%d8%af%d8%a7%d9%81/.

محمد خلف، بورصة أجساد النساء والقاصرات في أسواق الدعارة الأوربية، مقال منشور على الموقعdaraj :، على الرابط/https://daraj.media/21720 :، بتاريخ: 17-9-2019، شوهد في: 26-4-2024.

محمد شعبان أيوب، حاربوا الصليبين وخرجوا علماء، ور الأكراد العظيم في تاريخ الإسلام، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط : https://www.aljazeera.net/midan/intellect/history/2019/5/24/%D8%AD%D8%A7%D8%B1 %D8%A8%D9%88%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D9%88%D8%AE%D8%B1%D8%AC%D9%88%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%85%D8%A7%D8%A1-%D8%AF%D9%88%D8%B1، بتاريخ: 24-5-2019، تحديث: 11-10-2021، شوهد في: 27-12-2023.

محمد عبد الستار البدري، من التاريخ: الثورة الصناعية الأولى والاقتصاد الدولي، مقال منشور على الموقع: الشرق الأوسط، على الرابط https://aawsat.com/home/article/56 : 1586/%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE-%D8%A7 %D9%84%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8% A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7 %D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D9%84%D9%89-%D9 %88%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A، بتاريخ: 5-2-2016، تم تحديثه في: 6-2-2016، شوهد في: 30-7-2023.

محمد يسري، الكلمة الممنوعة في العراق ماذا نعرف عن الجندر، مقال منشور على الموقع: ارفع صوتك، https://www.irfaasawtak.com/jdl/2024/06/06/%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%84%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%85%D9%86%D9%88%D8%B9%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%86%D8%B9%D8%B1%D9%81-

%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%AF%D8%B1%D8%9F، نشر بتاريخ: 7-5-2024، شوهد في: 18-5-2024.

محمود عبد الهادي، المساوات والتمكين، النسوية اليهودية قيادة الموجة الثانية، مقال منشور على موقع: الجزيرة، على الرابط :
https://www.aljazeera.net/opinions/2022/4/5/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%88%D8%A7%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%83%D9%8A %D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D 9-2 %A 9%8AD9%87%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8، بتاريخ: 5-4-2022، شوهد في: 1-5-2023.

محمود عبدالهادي، المساواة والتمكين من وراء النسوية العالمية، مقال منشور على موقع: الجزيرة، على الرابط :
https://www.aljazeera.net/opinions/2022/2/9/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%88%D8%A7%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%83%D9%8A%D9%86-%D9%85%D9%86-%D9%88%D8%B1%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9%، بتاريخ: 9-2-2022، شوهد في: 8-6-2023.

مرح علي، الموجات النسوية الثلاث، مقال منشور على الموقع: الباحثون السوريون، على الرابطhttps://www.syr-res.com/article/21441.html :، بتاريخ: 12-7-2020، شوهد في: 30-7-2023.

مركز رواسخ، أحرار ومتساوون، كيف تخطط الأمم المتحدة لخطف أبنائنا، حلقة نشرتها قناة: مركز رواسخ، على منصة اليوتيوب، على الرابط :
https://www.youtube.com/watch?v=AARxAjvRmUo&list=PLrYuLEL8KReWJc2_r0O_zkYp9D2dw6Ioh&index=12&t=76s&ab_channel=%D9%85%D8%B1%D9%83%D8%B2%D8%B1%D9%88%D8%A7%D8%B3%D8%AE، بتاريخ: 24-2-2023، شوهد في: 22-6-2023.

مريوان وريا قانع، حول النسوية في عالمنا، مقال منشور باللغة الكردية، على الموقع:

ژنەفتن،https://jineftin.krd/2021/09/25/%d8%af%db%95%d8%b1%d8%a8%d8%a7%d8%b1%db%95%db%8c-%d9%81%db%8e%d9%85%db%8c%d9%86%db%8c%d8%b2%d9%85-%d9%84%db%95-%d8%af%d9%88%d9%86%db%8c%d8%a7%db%8c-%d8%a6%db%8e%d9%85%db%95%d8%af%d8%a7/،

بتاريخ: 25-10-2021، شوهد في: 16-3-2024.

مظفر مزوري، القضية الكردية وقيام الدولة، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط :

https://www.aljazeera.net/blogs/2018/11/24/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D 9%84%D8%A9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D،

بتاريخ: 24-11-2018، شوهد في: 28-12-2023.

مقابلة أجريت في قناة روداو الفضائية بعنوان: مالجندر وما علاقته بالمثلية الجنسية،، على الرابط :

https://ww w.rudaw.net/sorani/onair/tv/episodes/episode/lagal-ranj---jendar/04012023104004، بتاريخ: 1-1-2023، شوهدت في 19-4-2024.

مقابلة مرئية مع عالية فرج، الإنسانية في مواجهة تهديدات المشروع الجندري، على قناة : SPEDA، https://www.speda.net/program/404/80751، بتاريخ: 17-12-2022، شوهدت في: 13-4-2024 .

مكتب إحصائيات إقليم كردستان، تقدم أوضاع المرأة في إقليم كوردستان، 1992-2019 : https://gov.krd/hcwa-ar/publications/، شوهد في: 15-6-2022.

منير محفوظ، العولمة تبادل ثقافات أم سحق للخصوصية، مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط :

https://www.aljazeera.net/blogs/2019/3/18/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%88%D9%84%D9%85%D8%A9-%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D9%84-%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A7%D8%AA-%D8%A3%D9%85-%D8%B3%D8%AD%D9%82-%D9%84%D9%84%D8%AE%D8%B5%D

9%88%D8%B5%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 18-3-2019، شوهد في: 16-10-2023.

موقع الاتحاد، موجات النسوية، مقال منشور على الرابط :
https://www.alittihad.ae/article/24787/2015/%D 9%85%D9%8 8%D8%AC%D 8%A7%D8%AA%D8%A7%D9%84% D9%86%D8%B3% D9%88%D9%8A%D9%91% D8%A9، بتاريخ: 11-3-2015، شوهد في: 6-3-2023.

موقع الجزيرة، البابا فرانشيسكو: المثلية الجنسية ليست جريمة، مقال منشور على موقع: الجزيرة، على الرابط :
https://www.aljazeera.net/news/2023/1/25/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%A7%D8%A8%D8%A7-%D9%81%D8%B1%D8%A7%D9%86%D8%B4%D9%8A%D8%B3%D9%83%D9%88-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AB%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9، بتاريخ: 25-1-2023، شوهد في: 9-6-2023.

الموقع الرسمي لحكومة إقليم كردستان، المجلس الأعلى للمرأة والتنمية، قسم المنشورات-الأهداف، الغاية رقم 2، على الرابط: https://gov.krd/hcwa-ar/publications/%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%87%d8%af%d8%a7%d9%81/

مولود السريري كيف يكون بناء الأسرة، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط :
https://www.youtube.com/watch?v=xii0UMz6rFc&list=PLJdyh1foKTw2s5RLr_jbmrYdZ0IiaVmQf&index=1&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9K ، بتاريخ: 4-5-0222، شوهد في: 8-12-2023.

مولود السريري، الدليل الشرعي وطرق النظر فيه ووجوب كف العوام عن الخوض فيما لا علم لهم به، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط :
https://www.youtube.com/watch?v=cZeO oou4--0&t=33s&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8 %B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%

D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 29-4-2023، شوهد في: 6-12-2023.

مولود السريري، المرحلة التالية في اكتساب الملكة الفقهية مرحلة تقويم الأقوال المعرفية، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط : https://www.youtube.com/watch?v=9ZwZeccdNY4&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 3-5-2023، شوهد في: 10-12-2023.

مولود السريري، جواب عن سؤال ما هو السبيل الأولى في اكتساب العلمي الشرعي، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط : https://www.youtube.com/watch?v=6BTyNCei_MM&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 27-4-2023، شوهد في: 6-12-2023.

مولود السريري، سلسلة شرح مختصر خليل العلامة مولود السريري، المحاضرة 699 باب في النكاح، محاضرة منشورة على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط : https://www.youtube.com/watch?v=0zhbYbiccn4&list=PLJdyh1foKTw2tp31MCaoDrRHGyDTIOguJ&index=21، بتاريخ: 5-3-2024، شوهد في: 20-3-2023.

مولود السريري، عقيدتنا في المعرفة البشرية، الأصل الثالث، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط : https://www.youtube.com/watch?v=oplz_1l9M8w&list=PLJdyh1foKTw26nv2oWHtu4soQNc7GFloe&index=7&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8 %A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%

84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 23-5-2022، شوهد في: 19-10-2023،

مولود السريري، معالم النظر في الأدلة الشرعية، المحاضرة الأولى-مرحلة التأصيل، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط:
https://www.youtube.com/watch?v=xii0UMz6rFc&list=PLJdyh1foKTw2s5RLr_jbmrYdZ0IiaVmQf&index=1&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9،
بتاريخ: 4-5-2022، شوهد في: 8-12-2023.

مولود السريري، معالم النظر في الأدلة الشرعية، المحاضرة الثانية-مرحلة بناء المفاهيم، مقال منشور على اليوتيوب، على القناة: مدرسة تنكرت العتيقة، على الرابط
https://www.youtube.com/watch?v=i4LOr5gc_Kg&list=PLJdyh1foKTw2s5RLr_jbmrYdZ0IiaVmQf&index=2&ab_channel=%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9%D8%AA%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AA%D9%8A%D9%82%D8%A9، بتاريخ: 5-5-2022، شوهد في: 8-12-2023.

ميادة القاسم، النظرية البنائية الوظيفية ودراسات الأسرة والزواج، مقال منشور على الموقع: التنويري، على الرابط:
https://altanweeri.net/6872/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D9%91%D9%8E%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D9%91%D9%8E%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B8%D9%8A%D9%81%D9%8A%D9%91%D9%8E%D8%A9-%D9%88%D8%AF%D8%B1/
، بتاريخ: 8-9-2021، شوهد في 20-6-2023.

نبيل علال، مدخل إلى مفهوم الجندر وعلاقته بالنسوية، مقال منشور على موقع المحطة، على الرابط5https://elmahatta.com/%D9%85%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%AF%D8%B1-%D9%88%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D9%87-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%86%D8

/%B3%D9%88%D9%8A%، بتاريخ: 1-7-2019، شوهد في 11-7-2023، ومثنى أمين وكامليا حلمي، الجندر المنشأ المدلول، ص37.

نبيل عمر ينسى، هل الأخلاق من ابتكار الأقوياء أم من صنع الضعفاء مقال منشور على الموقع: الجزيرة، على الرابط :
https://www.aljazeera.net/blogs/2016/8/14/%D9%87%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%82-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D8%A8%D8%AA%D9%83%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%82%D9%88%D9%8A%D8%A7%D8%A1-%D8%A3%D9%85-%D9%85%D9%86-%D8%B5%D9%86%D8%B9%D8%A9%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B9%D9%81%D8%A7%D8%A1%D8%9F، بتاريخ: 14-8-2016، شوهد في: 29-2-2024.

نرجس رودجر، فيمينيزم (الحركة النسوية)، ص30-34، وعبد الرحمن الصلاحي، حركات النسوية بين الأصالة والتبعية، النسخة الإلكترونية منشورة على الموقع: نور، على الرابط :
https://www.noor-book.com/%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%87-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B5%D8%A7%D9%84%D9%87-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A8%D8%B9%D9%8A%D9%87-pdf، بتاريخ: 13-3-2022.

نوال السعداوي، القوامة والطلاق، منصة اليوتيوب، على القناة: الفيلسوفة نوال السعداوي، على الرابط :
https://www.youtube.com/watch?v=8t5P3hjilpg&ab_channel=%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%8A%D9%84%D8%B3%D9%88%D9%81%D8%A9%D9%86%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B9%D8%AFk%D8%A7%D9%88%D9%8A%، بتاريخ: 20-9-2021، شوهد في: 27-1-2024.

نورة السعد، مؤتمرات المرأة العالمية، مقال منشور على موقع: الرياض، على الرابط: https://www.alriyadh.com/25245، بتاريخ: 18-10-2002، شوهد في: 26-2-2024..

نيفن الشلي، ما هي موجات النسوية الأربع، مقال منشور على موقع: أنا أصدق العلم، على الرابط:

https://www.ibelieveinsci.com/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%8A-%D9%85%D9%88-%D8%AC%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B1%D8%A8%D8%B9%D8%9F/، بتاريخ: 6-4-2022، شوهد في: 15-2-2023.

هاوزين زيبا، مديرة حركة النسوية التنويرية، يبدأ عنف الرجال ضد النساء في غرفة النوم، مقال منشور باللغة الكردية، على الموقع: https://snnc.co/90679?swcfpc=1&fbclid=IwAR0ApQIPgtaut9_6MmcCh،SNN wds Q9odNEuoxd2gGdQ6aFhnbdCVATl1YC1U-jw، بتاريخ: 22-9-2022، شوهد في: 27-3-2024.

هتاو حمەصالح –مديرة قسم الدراسات الجندرية في جامعة حلبجة، ما الجندر، مقال منشور على الموقعRWN :، على الرابط https://rwnmedia.com/Wtar-Dreje/214k :، بتاريخ: 9-12-2022، شوهد في: 31-3-2024 .

هدى بنت راشد الدباس، كيفية مواجهة مؤتمرات السكان والتنمية، مقال منشور على موقع: البيان، على الرابطhttps://www.albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?id=3626 :، بتاريخ: 28-4-2014، شوهد في: 6-6-2023.

هۆزان مەحمود، النسوية رؤية أنثوية في عالم ذكوري، مقال منشور باللغة الكردية، على الموقع: ژنەفتن،https://jineftin.krd/2021/10/25/%d9%81%db%8e%d9%85%db%8c%d9%86%db%8c%d8%b2%d9%85%d8%9b-%d8%af%d9%88%d9%86%db%8c%d8%a7%d8%a8%db%8c%d9%86%db%8c%db%8c%db%95%da%a9%db%8c-%da%98%d9%86%d8%a7%d9%86%db%95-%d9%84%db%95-%

/d8%ac%db%8c%d9%87، بتاريخ: 25-10-2021، شوهد في: 13-3-2024.

هيئة إحصاء إقليم كوردستان، https://krso.gov.krd/ar/map/kurdistan-region.

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، حقوق المرأة، مقال منشور على موقع: والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، على الرابط: https://www.ichr.ps/marginalized-groups/8.html، بتاريخ: 1-2-2021، شوهد في 8-6-2023.

وره‌گەز كمال، إلى المنظمات النسوية، منشور نشره الناشط على صفحته على منصة الفيسبوك باللغة الكردية، https://www.facebook.com/story.php?story_fbid=161149383192478&id=104047568902660&mibextid=oFDknk، بتاريخ: 21-9-2022، شوهد في: 9-2-2024.

ACWW.org.uk, *about ACWW*, https://acww.org.uk/our-history-1, posted om: 2022, seen on: Jun 8, 2023.

And Britannica, *The editors of Encyclopedia, individualism summary*, published on website: Britannica, https://www.britannica.com/summary/Herbert-Spencer, date: 29 Jun, 2006, seen on: 23 Oct, 2023.

And Britannica, *The editors of Encyclopedia, individualism summary*, published on website: Britannica, https://www.britannica.com/summary/Herbert-Spencer, date: 29 Jun, 2006, seen on: 23 Oct, 2023.

And Britannica, *The editors of Encyclopedia*, secularism, https://www.britannica.com/topic/secularism, date: 20 Oct 2023.

And Skavlan, Jordan B. *Peterson full interview*, posted on YouTube: https://www.youtube.com/watch?v=_iudkPi4_sY&ab_channel=Skavlan, Oct 29, 2018, seen: July 29,2023.

Andera Eidinger, *Feminism*, The Canadian encyclopedia, https://www.thecanadianencyclopedia.ca/en/article/feminism. published in: December 15,2022.

Andrew Schulz, *Feminism is convenient*, https://www.youtube.com/watch?v=UHD9O7aBHTQ&ab_channel=TheAndrewSchulz, Jun 3, 2018, seen: Oct 25, 2023.

Armin Falk and Johannes Hermle, *Relationship of gender differences in preferences to economic development and gender equality*, published on: Science, https://www.science.org/doi/10.1126/science .aas9899, Date: oct 19, 2018, seen at: July 29,2023.

Barnard, Alan John. *Family*, *Britannica*. com, https://www.britannica.com/topic/family-kinship, published: Apr 26, 2023, seen on: May 31, 2023.

BBC three, sex for £4: The dark reality of Liverpool's sex trade, https://www.youtube.com/watch?v=6mHTNmRpysg&ab_channel=BBCThree, published on Sep 28 2017, seen on: Mar 18, 2024.

BBC, transgender no longer recognized as disorder by WHO, https://w ww.bbc.com/news/health-48448804, published: 29 May 2019.

Big issue, what is sex for rent..? https://www.bigissue.com/news/housing/what-is-sex-for-rent-and-why-are-ministers-proposing-a-new-law-to-tackle-it/, published on Apr 24, 2023, seen on: Feb 18, 2024, BBC Three, rent for sex: Landlords offering free rooms for sexual favours, https://www.youtube.com/watch?v=isalsNYgTtU&ab_channel=BBCThree, published on Feb 28 2018, seen on: Mar 18, 2024.

Bilal Wahab, the rise and fall of Kurdistan power in Iraq, https://merip.org/2023/04/the-rise-and-fall-of-kurdish-power-in-iraq/, spring, 2023, seen: Dec 27, 2023, And Britannica, The editors of Encyclopedia. Kurdistan, https://www.britan nica.com/topic/Annazid-dynasty, Dec 25, 2023, seen: Dec 27, 2023

Britannica, Gender identity, https://www.who.int/health-topics/gender#tab=tab_1, seen: Apr 19, 2024.

Claire Larkin, what is The Meaning of Feminism? https://www.babbel.com/en/magazine/meani ng-of-feminism/, published in: March 02,2020.

Connor Lysaght, From home and country: History of country women's institutes, website: Ashburton museum, https://ashburtonmuseum.wordpress.com/2022/10/15/for-home-and-country-history-of-country-womens-institutes/, date: Oct 15, 2022, seen at: Jul 30, 2023.

Crushcourse, theories of gender: crush course sociology 33, published on YouTube: https://www.youtube.com/watch?v=CquRz_cceH8&ab_channel=CrashCourse, Nov 12, 2017, seen: Jun 20, 2023.

Federal Centre for Health Education, BZgA, Standards for sexuality education in Europe, soft copy 2010, https://www.icmec.org/wp-content/uploads/2016/06/WHOStandards-for-Sexuality-Ed-in-Europe.pdf, p38.

Harkirat kaur, FEMINISM AND BEYONG, website: www.orangebooks.in, First edition: 2020, P22.

Harini Natarajan, What is the difference between Womanism and Feminism, https://www.stylecraze.com/articles/difference-between-womanism-and-feminism/ Published on: December 15,2022, Visited on: Jan 6,2023.

Hasa, What is the difference between Feminism and Womanism, https://pediaa.com/difference-between-feminism-and-womanism/, Published on: August 30,2019, Visited on: Jan 10,2023.

History.com Editors, Seneca falls convention, https://www.history.com/topics/womens-history/seneca-falls-convention, published on Nov 10, 2017, updated on: MAR 9, 2022, seen on: Feb 18, 2023.

IPPF, Annual performance report 2014-2015, soft copy: https://www.ippf.org/sites/default/files/ippf_apr2014_15_web_6.pdf. p13.

Karl Thompson, Marxist feminist perspectives on family life, https://revisesociology.com/2015/11/30/marxist-feminist-perspectives-on-family-life/, posted: Nov 30, 2015, seen on: Jun 3, 2023.

Libretexts, Sociology, 1.3b: The functionalist perspective, https://socialsci.libretexts.org/Bookshelves/Sociology/Introduction_to_Sociology/Sociology_(Boundless)/11%3A_Gender_Stratification_and_Inequality/11.03%3A_Sociological_Perspectives_on_Gender_Stratification/11.3A%3A_The_Functionalist_Perspective, seen: June 21, 2023.

Martha Rampton, four waves of feminism, https://www.pacificu.edu/magazine/four-waves-feminism, published: Oct 25, 2015, seen on: May 01, 2023.

Martha Rampton, four waves of feminism, https://www.pacificu.edu/magazine/four-waves-feminism, published: Oct 25, 2015, seen on: May 01, 2023.

Megan M. Burke, Beauvoir's phenomenology of lesbian existence, Journal: femisitische studien soft copy: https://doi.org/10.1515/fs-2012-0108, published by De Gruyter. Mar 10, 2016, p75.

Petronella Wyatt, Im single, childless and alone. Feminism has faielI'md me and my generation.? https://www.dailymail.co.uk/femail/article-13435575/PETRONELLA-WYATT-single-childless-Feminism-failed-generation.html, Mail online, published on May 20, 2024, seen on: May 27, 2024.

Plato Stanford, liberalism, https://plato.stanford.edu/entries/liberalism/, first published: Nov 28, 1996, updated on: Feb 22, 2022, seen on: Mar 17, 2023.

Revisesociology, feminist perspectives on the family, https://revisesociology.com/2014/02/10/fe minist-perspectives-family/, posted: Feb 10, 2014, seen on: Mar 29, 2023.

Simone de Beauvoir's, the second sex, p 87, And Judith Butler, Berkeley professor explains gender theory,

https://www.youtube.com/watch?v=UD9IOllUR4k&t=224s&ab_channel=BigThink, Jun 8, 2023, seen on Apr 19, 2024.

sociology, Families: feminist, https://www.tutor2u.net/sociology/reference/families-feminism, posted: Feb 10, 2014, seen on: Mar 29, 2023.

Studysmarter, the third wave feminism, https://www.studysmarter.co.uk/explanations/hist ory/us-history/third-wave-feminism/, seen on: May 01, 2023.

Suzannah Weiss, A brief history of the word" Feminism", on bustle website, https://www.bustle.com/articles/129886-what-does-feminism-mean-a-brief-history-of-the-word-from-its-beginnings-all-the-way. published in: Desember 15,2015. And Dictionaty.com, From suffrage to sisterhood: What is feminism and what does it mean? https://www.dictionary.com/e/womens-movement-what-does-feminism-actually-mean/. published in: February 28,2022.

UNWOMEN, wemen of the world, unite 1848, definition feminism, published on: https://intera ctive.unwomen.org/multimedia/timeline/womenunite/en/index.html#/1840.

World Health Organization, Gender and Health, Oct 31, 2022. Updated: Jun 6, 2023, https://www.britannica.com/to pic/gender-identity, seen: Jun 11, 2023.

Yeshna Dindoyal, Lavender and purple: Feminism and Womanism, https://www.voicesofyouth.org/blog/lavender-and-purple-feminism-and-womanis, Published on: November 30,2016, Visited on: Jan 10,2023.

Zachary Zane, What's the real difference between Bi-and pansexual, https://www .rollingstone.com/culture/culture-features/whats-the-real-difference-between-bi-and-pansexual-667087/, June 29, 2018, seen: Jun 25, 2023, and Veronica Zambon, what are some different types of gender identity? https://www.medicalnewstoday.com/a rticles/types-of-gender-identity, June 29, 2022, updated on: Jan 3, 2023, seen: Jun 25, 2023.

الملاحق

الملحق رقم ١: أسئلة المقابلات:

الجامعة الإسلامية العالمية – ماليزيا
كلية معارف الوحي الإسلامي والعلوم الإنسانية
قسم الفقه وأصول الفقه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. سيدي الفاضل/سيدتي الفاضلة

بين أيديكم استمارة تهدف إلى جمع المعلومات للدراسة الموسومة بـ (**المنظمات النسوية وآثارها في قضايا المرأة الفقهية في كردستان العراق: دراسة تقويمية**)، فيرجى من فضيلتكم التكرم علينا بالإجابة عن الأسئلة الآتية بشيء من التفصيل والدقة قدر الإمكان.

شاكرين لكم حسن تعاونكم، وجميل فضلكم

أولاً: الأسئلة الموجهة إلى المنظمات النسوية:

أ: معلومات عامة حول المنظمة:

1. اسم المنظمة: .....
2. المكان: .....
3. عدد أعضاء المنظمة: .....
4. سنة تأسيس المنظمة: .....
5. هل المنظمة تمول من دولة أخرى؟

ب: أسئلة عامة حول المنظمات النسوية في إقليم كوردستان:

1. ما أسباب ومراحل ظهور المنظمات النسائية في إقليم كوردستان؟ هل تعتقدين أنها نفس العوامل التي أدت إلى ظهور الحركة النسوية في أوروبا؟
2. ما هي أهداف المنظمات في الإقليم؟ هل تعتقدين أن التغيرات في الوضع الاجتماعي والقانوني للمرأة كانت بسبب أنشطة وتأثير المنظمات النسوية؟
3. كيف تنظرين إلى مؤسسة الأسرة والزواج في إقليم كوردستان؟ هل تتفق مع الرأي القائل بأن الزواج يتسبب في الظلم على المرأة؟
4. هل تعتقدين أن كافة مطالب المنظمات الخاصة بالمرأة والمجتمع الكردي صحيحة ولا تقبل الانتقاد؟
5. ما آثار المنظمات النسوية على وضع المرأة؟
6. ما رأيك في الجندر (النوع الاجتماعي)؟ وهل لدى جميع المنظمات نفس المنظور تجاه النوع الاجتماعي؟
7. بحسب تعريف الموسوعة البريطانية يتم تحديد الجنس من خلال تصور الشخص لنفسه؛ سواء كان ذكراً أو أنثى، فما رأيكم في ذلك؟ ألا تعتقدين بأن الجندر يساوي المثلية الجنسية أو LGBTQ+بحسب التعريف المذكور، وهل تعتقد أن أنشطة الناشطات في الإقليم تهدف إلى ترسيخ النوع الاجتماعي بالمعنى المذكور؟
8. هل تؤيدين المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة.
9. ماذا تقترحين لتحسين وضع المرأة؟

ج: أسئلة متعلقة بالفقه الإسلامي:

1. ما هي أبرز الانتقادات الموجهة للفقه الإسلامي من قبل المنظمات النسوية؟
2. هل تعتقدين أن مسألة الولاية والقوامة والجندر هي من أبرز قضايا المنظمات في إقليم كوردستان؟
3. يرى بعض الناشطات النسوية بأن الأحكام الفقهية تتعارض مع القرآن؛ فما هو رأيكم في هذا الموضوع؟
4. هل تعتقدين بأن الفقه الإسلامي حرم المرأة من حقوقها وتسبب بوقوع الظلم عليها؟
5. كيف تنظرون إلى قضية الولاية في الفقه الإسلامي؟ هل تعتقدين أن هذا الحكم تسبب باضطهاد المرأة؟
6. هل تعتقدين أن عدم وجود ولي الأمر يترك آثاراً سلبياً على الأبناء؟ وما هي أبرز تلك الآثار؟
7. ما رأيك في مسألة القوامة في الأسرة؟ فهل تعتبرين القوامة حكم الله أم أنها اخترعت من قبل فقهاء المسلمين لظلم المرأة؟
8. بعض الناشطات تعتقدن أن حكم القوامة ظلم وتعسف ضد على المرأة، فما رأيك في ذلك؟

ثانياً: الأسئلة الموجهة لعلماء الدين:

أ- الأسئلة العامة المتعلقة بوضع المرأة وأنشطة المنظمات النسوية في إقليم كردستان

1. كيف ترون وضع المرأة الكردية؟
2. ما رأيكم في أنشطة وفعالية المنظمات النسوية؟
3. ما أبرز العادات والتقاليد التي تسببت في الظلم على المرأة؟

4. هل تعتقدون أن للمنظمات النسوية دور في تحسين وضع المرأة الكردية؟ وما الآثار المترتبة على مطالب المنظمات النسوية؟

ب- الأسئلة المتعلقة بالفقه الإسلامي، وتتكون من أسئلة رئيسة وفرعية، وتتضمن المسائل الآتية: الفقه الإسلامي عموماً، ومسألة لجندر من منظور فقهي، وحكمي الولاية في النكاح، والقوامة في الأسرة، وما يتضمن كل منهما من مسائل فرعية:

1. ما رأيكم في الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي، ككونه تسبب باضطهاد المرأة وبقمع حريتها مثلًا؟

أ. هل تسببت اجتهادات الفقهاء في سلب حقوق المرأة؟

ب. هل غلبت على الفقه الإسلامي النظرة الذكورية والنظرة الدونية تجاه المرأة؟

ت. هل يصح القول بإن العادات والتقاليد قد تؤثر في الملكة الفقهية لدى الفقهاء وبذلك تصدر منهم أحكام منحازة إلى الرجال؟

ث. ترى بعض الناشطات ضرورة إيجاد تفسير جديد للنصوص الدينية بما يتلاءم العصر ومستجداته، فما رأيكم في هذا الأمر؟

ج. صرحت بعض الناشطات في المنظمات النسوية بأن النصوص الدينية والأحكام الفقهية تتوافق ومصالح المرأة؛ لكن الإشكال حاصل في تفسيرها وبيانها للناس كما هي، فما تعليقكم على هذا الرأي؟

ح. كيف ترون المعتقد الذي يذهب إلى التفريق بين النصوص الدينية والفقه الإسلامي، وإلى أن الثاني مباينٌ للأول وصادرٌ عن رجال الدين؟

2. ما المقصود بالولاية في النكاح في الفقه الإسلامي؟

أ. هل شرعت الولاية من أجل درء المفسدة عن البنت وجلب المصلحة لها، أم هي من أجل رعاية مصالح الولي؟

ب. ما رأيكم في خلاف المذاهب في مسألة اشتراط الولي في النكاح؟ وما رأيكم في التعديل القانوني الذي ينص على عدم اشتراط الولي بعد بلوغ البنت 18 عاما بذريعة أنها راشدة، وبذريعة تخفيف الأضرار التي لحقت –وقد تلحق– بالمرأة بسبب الولاية؟

ت. ألا تعتقدون بأن المرأة الكردية وقعت في معاناة كثيرة بسبب ولاية الأب عليها، إذ ترتبت عليها آثار كثيرة، مثل التزويج بالإكراه، وزواج القاصرات وغيرها؟

ث. ما الحلول المقترحة لتجفيف آثارها السلبية وتخفيفها؟

3. ما المقصود بالقوامة في الفقه الإسلامي؟

أ. هل القوامة أمر تكليفي أم تشريفي؟

ب. هل حكم القوامة مناط بأفضلية الرجل أم بالنفقة؟ وهل علتها مركبة أم مفردة؟

ت. ما الذي سيترتب على القوامة؟ وما الحلول المقترحة لتخفيف آثارها السلبية؟

4. ما رأيكم في مصطلح الجندر؟

أ. كيف يتعامل العلماء في إقليم كردستان مع مطالب المنظمات النسوية بترسيخ مفهوم الجندر في القوانين والمناهج الدراسية؟

ب. ما مدى موافقة ومخالفة الجندر مع الفقه الإسلامي؟

أ. ما الذي يترتب على المطالبة بالجندر؟

5. ماذا تقترحون لتحسين وضع المرأة؟

ملحوظة: تم إرسال أسئلة المقابلات للناشطات باللغة الكردية، وما وضعت هنا هي ترجمته مع جميع التفاصيل.

ثالثاً: الأسئلة الموجهة إلى رجال القانون حاكماً ومحامياً

أ: الأسئلة العامة المتعلقة بوضع المرأة وأنشطة المنظمات النسوية في إقليم كردستان

5. كيف ترون وضع المرأة الكردية؟
6. ما رأيكم في أنشطة وفعالية المنظمات النسوية؟
7. ما أبرز العادات والتقاليد التي تسببت في الظلم على المرأة؟
8. هل تعتقدون أن للمنظمات النسوية دور في تحسين وضع المرأة الكردية؟ وما الآثار المترتبة على مطالب المنظمات النسوية؟

ب: الأسئلة المتعلقة بالفقه الإسلامي، وتتكون من أسئلة رئيسة وفرعية، وتتضمن المسائل الآتية: الفقه الإسلامي عمومًا، ومسألة لجندر من منظور قانوني، وحكمي الولاية في النكاح والقوامة في الأسرة، وما يتضمن كل منهما من مسائل فرعية:

6. ما رأيكم في الانتقادات الواردة على الفقه الإسلامي ككونه المسبِب باضطهاد المرأة وقمعها مثلًا؟

خ. هل تسببت اجتهادات الفقهاء في سلب حقوق المرأة؟

د. هل غلبت على الفقه الإسلامي النظرة الذكورية والنظرة الدونية تجاه المرأة؟

7. ما المقصود بالولاية في النكاح في القانون؟

ج. كيف تؤثر التعديلات القانونية المتعلقة بالولاية في وضع المرأة الكردية؟ وما هي أبرز الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة على تعديل القوانين المختصة بهذا الحكم؟

ح. هل هناك قوانين أخرى المتعلقة بالولاية حاولت أو تحاول المنظمات النسوية بتعديلها؟

خ. تطالب النسوية بإلغاء سلطة الأب على البنت، ما تعليقكم على هذا الأمر؟

د. ما الحلول المقترحة لتجفيف آثار السلبية للولاية وتخفيفها؟

8. ما المقصود بالقوامة في القانون؟

ث. كيف يتعامل القانون مع قضية قوامة الرجل على المرأة؟

ج. هل هناك قوانين أخرى المتعلقة بالقوامة حاولت أو تحاول المنظمات النسوية بتعديلها؟

ح. ما الذي سيترتب على وجود وعدم وجود حكم القوامة؟ وما الحلول المقترحة لتخفيف آثارها السلبية؟

9. ما رأيكم في مصطلح الجندر؟

ت. كيف يتعامل الإقليم قانونيًا مع مطالب المنظمات النسوية بترسيخ مفهوم الجندر في القوانين والمناهج الدراسية؟

ث. ما مدى موافقة ومخالفة الجندر مع القانون والدستور العراقي؟

ب. ما الذي يترتب على المطالبة بالجندر؟

10. ما أبرز الآثار السلبية والإيجابية المترتبة على مطالب النسوية في إقليم كردستان؟

11. ماذا تقترحون لتحسين وضع المرأة؟

شكرًا جزيلًا لكم

الملحق رقم 2: قانون الأحوال الشخصية

بسم الله الرحمن الرحيم
بأسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان ـ العراق

إستناداً لحكم الفقرة (1) من المادة (56) من القانون رقم (1) لسنة 1992المعدل وبناءاً على ما عرضه مجلس وزراء إقليم كوردستان ـ العراق، قرر المجلس الوطني لكوردستان ـ العراق بجلسته الاعتيادية المرقمة (16) والمنعقدة بتأريخ (2008/11/13)تشريع القانون الآتي:-

قانون رقم (15) لسنة 2008
قانون تعديل تطبيق قانون الاحوال الشخصية رقم (188) لسنة 1959 المعدل في إقليم كوردستان ـ العراق

المادة الاولى :

أولاً: (يوقف العمل بالفقرة (1) من المادة الثالثة من القانون رقم 188 لسنة 1959 المعدل في إقليم كوردستان ـ العراق) ويحل محلها مايلى:

1- الزواج عقد تراضي بين رجل وأمرأة يحل به كل منهما للآخر شرعاً غايته تكوين الاسرة على اسس المودة والرحمة والمسؤولية المشتركة طبقاً لاحكام هذا القانون.

ثانياً: يوقف العمل بالفقرات(4،5،6،7) منها ويحل محلها مايلى:

لا يجوز الزواج باكثر من واحدة إلا باذن القاضي، ويشترط لاعطاء الاذن تحقق الشروط التالية:-

أ ـ موافقة الزوجة الاولى على زواج زوجها امام المحكمة.

ب ـ المرض المزمن الثابت المانع من المعاشرة الزوجية و الذى لايرجى منه الشفاء اوعقم الزوجة الثابت بتقرير من لجنة طبية مختصة.

ج ـ ان يكون لطالب الزواج الثاني امكانية مالية تكفى لاعالة اكثر من زوجة واحدة على ان يثبت ذلك بمستمسكات رسميه يقدمها للمحكمة عند اجراء عقد الزواج.

د ـ ان يقدم الزوج تعهداً خطياً امام المحكمة قبل اجراء عقد الزواج بتحقيق العدل بين الزوجين في القسم وغيره من الالتزامات الزوجية (المادية والمعنوية).

هـ ـ ان لا تكون الزوجة قد اشترطت عدم التزوج عليها في عقد الزواج.

و- كل من اجرى عقداً بالزواج باكثر من واحدة خلافاً لما ذكر في اى من الفقرات (أ،ب،ج،د،هـ) من/ ثانياً من هذه المادة يعاقب بالحبس مدة لاتقل عن ستة اشهر ولا تزيد على سنة وبغرامة قدرها عشرة ملايين دينار.

ز- لايجوز للقاضى ايقاف تنفيذ العقوبات الواردة في الفقرة (و) اعلاه.

المادة الثانية :

يوقف العمل بحكم المادة الخامسة من القانون ويحل محلها ما يلي:-

تتحقق الاهلية في عقد الزواج بتوفر الشروط الواجب توافرها في العاقدين او من يقوم مقامهما وفق احكام هذا القانون.

المادة الثالثة :

اولاً: يوقف العمل بالبند/د/من الفقرة/1 من المادة السادسة من القانون ويحل محلها ما يلي:-

1-

د- شهادة شاهدين متمتعين بالاهلية القانونية على عقد الزواج ويستوي في ذلك الرجل والمرأة.

ثانياً: تضاف فقرة بتسلسل(5) الى المادة وكالآتي:-

5- للزوجة ان تشترط على الزوج عند عقد الزواج تفويضها بالتطليق.

المادة الرابعة :

يوقف العمل بحكم الفقرة (2) من المادة السابعة من القانون ويحل محلها ما يلي:-

2- للقاضي ان يأذن بزواج أحد الزوجين المريض عقلياً اذا ثبت بتقرير من لجنة طبية مختصة ان زواجه لا يضر بالمجتمع وأنه في مصلحته الشخصية وقبل الزوج الاخر بهذا الزواج قبولاً صريحاً كتابة في عقد الزواج.

المادة الخامسة :

اولاً: يوقف العمل بحكم الفقرة (1) من المادة الثامنة من القانون ويحل محلها ما يلي:

1- اذا طلب من اكمل السادسة عشرة من العمر الزواج، فللقاضي ان يأذن به، اذا ثبت له اهليته وقابليته البدنية، بعد موافقة وليه الشرعي فأذا امتنع الولي طلب القاضي منه موافقته خلال مدة يحددها له، فأن لم يعترض او كان اعتراضه غير جدير بالاعتبار اذن القاضي بالزواج.

ثانياً:- تضاف فقرة بتسلسل (3) الى المادة وكالآتي:-

3- تعتبر الام ولياً اذا كان الاب متوفياً او غائباً وكانت حاضنة.

المادة السادسة :

يوقف العمل بالفقرتين (1و2) من المادة التاسعة من القانون ويحل محلهما ما يلي:-

1- لا يحق لاي من الاقارب او الاغيار اكراه اي شخص، ذكرا كان ام انثى على الزواج دون رضاه، ويعتبر عقد الزواج بالاكراه باطلاً اذا لم يتم الدخول واذا تم الدخول فيعتبر موقوفاً، كما لا يحق لاي من الاقارب او الاغيار منع من كان اهلا للزواج، بموجب احكام هذا القانون من الزواج.

2- يعاقب من خالف احكام الفقرة(1) من هذه المادة بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على خمس سنوات اذا كان قريباً من الدرجة الاولى، اما اذا كان المخالف من غير هؤلاء فتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات او السجن مدة لاتزيد على عشر سنوات.

المادة السابعة :

يوقف العمل بحكم الفقرتين (2،5) من المادة العاشرة من القانون ويحل محلهما ما يلي:-

2- يرفق البيان بتقرير من لجنة طبية مختصة يؤيد سلامة الزوجين من مرض نقص المناعة المكتسبة والموانع الصحية وبالوثائق الاخرى التي يشترطها القانون.

5- يعاقب بغرامة لا تقل عن مليون دينار ولا تزيد على ثلاثة ملايين دينار كل من اجرى عقد الزواج خارج المحكمة، وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على خمس سنوات اذا عقد خارج المحكمة زواجاً اخر مع قيام الزوجية.

المادة الثامنة :

يوقف العمل بالمادة الثالثة والعشرين من القانون ويحل محلها ما يلي:-

((تجب نفقة الزوجة على الزوج وفي حالة يسار الزوجة تكون المسؤولية مشتركة ان رضيت بها))

المادة التاسعة :

يوقف العمل بالفقرة (1) من المادة الرابعة والعشرين من القانون ويحل محلها ما يلي:-

1- ((تعتبر نفقة الزوجة غير المخلة بالالتزامات الزوجية الواردة في هذا القانون ديناً في ذمة زوجها من وقت امتناع الزوج عن الانفاق))

المادة العاشرة :

يوقف العمل باحكام المادة الخامسة والعشرين من القانون ويحل محلها مايلي:-

اولاً: النشوز هو تعالى احد الزوجين على الآخر كما في الحالات الآتية:

1- هجر الزوج او ترك الزوجة بيت الزوجية بلا اذن وبغير وجه شرعي.

2- تعسف اي من الزوجين في اداء الواجبات الزوجية او الاخلال بها قاصدا الاضرار بالزوج الآخر.

3- عدم تهيئة الزوج لزوجته البيت الشرعي المناسب لحالتهما الاجتماعية والاقتصادية.

4- منع الزوج او الزوجة من الدخول الى البيت دون عذر شرعي.

ثانياً: على المحكمة ان تتريث في اصدار الحكم بنشوز احد الزوجين حتى تقف على اسباب النشوز وان تستنفذ جميع مساعيها في ازالة تلك الاسباب التي تحول دون ذلك.

ثالثاً: يعتبر النشوز سبباً من اسباب التفريق بعد مرور ستة اشهر على اكتساب حكم النشوز درجة البتات وعلى الوجه الآتي:

1- اذا كان الزوج هو الناشز فيلزم بنفقة الزوجة طيلة فترة النشوز وفي حالة التفريق بينهما يلزم بدفع المهر المؤجل ونفقة العدة والتعويض المستحق ان كان له مقتضى.

2- اذا كانت الزوجة ناشزاً فتحرم من النفقة ويسقط مهرها المؤجل في حالة التفريق بينهما بعد الدخول فاذا كانت قد قبضت جميع المهر الزمت برد نصف ماقبضته، اما اذا كان التفريق قبل الدخول فيسقط المهر المؤجل وتلزم برد ماقبضته من مهرها المعجل.

رابعاً: يعتبر التفريق وفق احكام هذه المادة طلاقاً بائنا بينونة صغرى.

المادة الحادية عشرة :

يوقف العمل بحكم المادتين التاسعة والعشرين والثلاثين من القانون و يحل محلهما ما يلي:

(اذا ترك الزوج زوجته بلا نفقة واختفى او تغيب او فقد او سجن، حكم القاضي لها بالنفقة من تاريخ الترك ويقوم صندوق الرعاية الاجتماعية بصرف النفقة المقدرة لها).

المادة الثانية عشرة :

يوقف العمل بحكم المادة الثالثة والثلاثين من القانون ويحل محلها ما يلي:

(لا طاعة للزوج على زوجته ولا للزوجة على زوجها في كل امر مخالف لاحكام الشريعة والقانون).

المادة الثالثة عشرة:

يوقف العمل بحكم المادة الرابعة والثلاثين من القانون ويحل محلها ما يلي:

اولاً: الطلاق رفع قيد الزواج بصيغة صريحة تدل عليه شرعاً وقانوناً دون التقيد بصيغة محددة او لغة معينة بايقاع من الزوج او الزوجة ان وكلت او فوضت به او من القاضي.

ثانياً:لا يعتد بالوكالة في اجراءات البحث الاجتماعي والتحكيم وفي ايقاع الطلاق ما لم يكن هناك مانع من حضور احد الزوجين.

ثالثاً: لا يعتد بالطلاق الا بحضور شاهدين عدلين حين الايقاع او الاقرار به امامهما او امام القاضي.

المادة الرابعة عشرة:

يوقف العمل بالمادة الخامسة والثلاثين من القانون ويحل محلها مايلي:-

1- لايقع طلاق السكران والمجنون والمعتوه والمكره ومن كان فاقد التمييز من غضب او مصيبة مفاجئة او كبر او مرض.

2- يقع طلاق المريض مرض الموت او في حالة يغلب في مثلها الهلاك اذا مات في ذلك المرض او تلك الحالة ولم يكن فاقد التمييز وترثه زوجته ولو كان الطلاق بائناً.

المادة الخامسة عشرة:

يوقف العمل بالفقرة (2) من المادة السابعة والثلاثين من القانون ويحل محلها مايلي:

لايقع الطلاق المقترن بعدد لفظاً او اشارة الا واحدة ولايقع طلاق المعتدة.

المادة السادسة عشرة :

يوقف العمل بحكم الفقرة (1) من المادة الثامنة والثلاثين من القانون ويحل محلها مايلي:

الطلاق قسمان:

1- الرجعي/ وهو ما جاز للزوج مراجعة زوجته اثناء عدتها منه دون عقد على ان تتوافر رغبتهما في الاصلاح.

المادة السابعة عشرة :

اولاً: يوقف العمل بحكم الفقرتين (2،3) من المادة التاسعة والثلاثين من القانون ويحل محلهما مايلي:

2- يلزم الزوج بوضع مبلغ من المال لفترة (3) ثلاثة اشهر في صندوق خاص لرعاية الاسرة لدى المحكمة عند رفعه دعوى الطلاق.

3- اذا طلق الزوج زوجته وتبين للمحكمة ان الزوج متعسف في طلاقها وان الزوجة اصابها ضرر من جراء ذلك تحكم المحكمة بطلب منها على مطلقها بتعويض يتناسب وحالته المالية ودرجة تعسفه يقدر جملة على ان لا تقل عن نفقتها لمدة ثلاث سنوات ولاتزيد على خمس سنوات علاوة على حقوقها الثابتة الاخرى.

ثانياً: تضاف فقرة بتسلسل (4) الى المادة وكالآتي:-

4- تلتزم حكومة الاقليم برعاية المطلقة التي لا تملك دخلاً شهرياً ويخصص مبلغ شهري لها من قبل الرعاية الاجتماعية ولغاية ايجاد فرصة عمل لها او زواجها.

المادة الثامنة عشرة :

يوقف العمل بالفقرة (5) من المادة الاربعين من القانون ويحل محلها مايلي:

5- اذا تزوج الزوج بزوجة ثانية يحق للزوجة الاولى طلب التفريق.

المادة التاسعة عشرة :

اولاً: يوقف العمل ب(1،2) من الفقرة (اولا) من المادة الثالثة والاربعين من القانون ويحل محلهما مايلي:

1- اذا حكم على زوجها بعقوبة مقيدة للحرية مدة ثلاث سنوات فاكثر بعد مضي سنة على التنفيذ ولو كان له مال تستطيع الانفاق منه.

2- اذا هجر الزوج زوجته مدة سنة فاكثر بلا عذر مشروع، ولو كان الزوج معروف الاقامة وله مال تستطيع الانفاق منه.

ثانياً: يوقف العمل بحكم الفقرة (ثالثاً) من المادة الثالثة والاربعين من القانون في اقليم كوردستان ـ العراق.

المادة العشرون :

يوقف العمل بالمادة الرابعة والاربعين من القانون ويحل محلها مايلي:

يجوز اثبات اسباب التفريق وانحلال عقد الزواج بكافة وسائل الاثبات بما في ذلك الشهادات الواردة على السماع اذا كانت متواترة ويعود تقديرها الى المحكمة وذلك باستثناء الحالات التي حدد القانون وسائل معينة لاثباتها.

المادة الحادية والعشرون :

يوقف العمل بالفقرتين (1،3) من المادة السادسة والاربعين من القانون ويحل محلهما مايلي:

1- الخلع ازالة قيد الزواج بلفظ الخلع او ما في معناه مقابل عوض لايزيد عما قبضته من المهر المسمى ولايشترط رضى الزوج في الخلع اذا تبين للقاضي عن طريق التحكيم ان الزوجة لا تطيق العيش معه.

المادة الثانية والعشرون :

يوقف العمل بالمادة الخمسين من القانون ويحل محلها مايلي:

تجب نفقة العدة للمطلقة على زوجها الحي ولا نفقة لعدة الوفاة.

المادة الثالثة والعشرون :

يوقف العمل بالمادة الثامنة والخمسين من القانون ويحل محلها مايلي:

نفقة كل انسان من ماله الا الزوجة فنفقتها على زوجها من حين العقد الصحيح.

المادة الرابعة والعشرون :

يوقف العمل بالمادة الرابعة والسبعين من القانون ويحل محلها مايلي:

1- اذا اجتمع اولاد الاولاد مع الاولاد او اولاد اولاد الاولاد مع اولاد الاولاد وان نزلوا يحلون محل والدهم المتوفي او والدتهم المتوفاة وينتقل اليهم مايستحقه من الميراث لو كان على قيد الحياة على ان لايزيد عن ثلث التركة اذا لم يرثوا ولم يعطهم الجد او الجدة مايساوي استحقاقهم واذا اعطاهم الاقل يكمل من الوصية الواجبة.

2- تسري احكام الوصية الواجبة على اولاد الاخوة والاخوات ذكوراً كانوا او اناثاً وان نزلوا وعلى الزوجين اذا كانت الزوجة من اهل الكتاب.

3- للمورث حال حياته توزيع ماله على الورثة ذكوراً كانوا او اناثاً بالمساواة او ان يوصي بذلك على ان لايزيد على ثلث التركة وباجازة البقية فيما زاد على الثلث.

4- للمورث ان يوصي لوارثه بما لايزيد على ثلث تركته.

5- اذا تزاحمت الوصية الواجبة مع الوصية الاختيارية تقدم الاولى على الثانية.

المادة الخامسة والعشرون :

يوقف العمل بحكم الفقرة (1) من المادة الحادية والتسعين من القانون ويحل محلها مايلي:

1- يستحق الزوج مع الفرع الوارث لزوجته الربع ويستحق النصف عند عدمه اما الزوجة فتستحق الثمن عند وجود الفرع الوارث والربع عند عدمه بعد اخراج حصتها مما ساهمت به في تكوينه من التركة.

المادة السادسة والعشرون :

لايعمل باي نص قانوني او قرار يتعارض واحكام هذا القانون.

المادة السابعة والعشرون :

على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ احكام هذا القانون.

المادة الثامنة والعشرون :

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان).

عدنان المفتي

رئيس المجلس الوطني كوردستان ـ العراق

الاسباب الموجبة

نظراً لاهمية قانون الاحوال الشخصية وعلاقته المباشرة بالفرد والاسرة والمجتمع وبغية تطوير المجتمع الكوردستاني وتنظيم العلاقات العائلية والاجتماعية السائدة فيه وتحقيق العدل والمساواة بشأن التعامل الاجتماعي والاسري وخلق تنسيق وتناغم متوازنين بين القانون والتطورات المدنية المعاصرة وانعكاس تطلعات منظمات المجتمع المدني نحو تعزيز حقوق المرأة الكوردستانية وضمانها وتحقيق العدالة الفعالة بين المرأة والرجل جناحي الحياة الانسانية في المجتمع فقد شرع هذا القانون.

الملحق رقم 3: قانون مناهضة العنف الأسري في إقليم كردستان

بسم الله الرحمن الرحيم

بأسم الشعب

برلمان كوردستان – العراق

إستناداً لحكم الفقرة (١)من المادة (٥٦)من القانون رقم (١)لسنة ١٩٩٢المعدل وبناءاً على ما عرضه العدد القانوني من أعضاء البرلمان، قرر برلمان كوردستان ـ العراق بجلسته الاعتيادية المرقمة (٢٨)والمنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٦/٢١ تشريع القانون الآتي :

قانون رقم (٨) لسنة ١١٠٢

قانون مناهضة العنف الاسري في اقليم كوردستان – العراق

المادة الأولى :

يقصد بالمصطلحات الآتية المعاني المبنية ازاءها لأغراض هذا القانون ·

أولاً : الاقليم : اقليم كوردستان ـ العراق ·

ثانياً : الاسرة : مجموعة اشخاص طبيعيين تربطهم رابطة الزوجية و القرابة الي الدرجة الرابعة ومن يكون قد تم ضمه الي الاسرة قانوناً .

ثالثاً : العنف الاسري : كل فعل او قول او التهديد بهما على اساس النوع الاجتماعي في اطار العلاقات الاسرية المنبية على اساس الزواج و القرابة الي الدرجة الرابعة ومن تم ضمه الي الاسرة قانوناً من شأنه ان يلحق ضررا من الناحية الجسدية والجنسية والنفسية وسلباً لحقوقه و حرياته .

رابعاً : المحكمة : محكمة مناهضة العنف الاسري .

المادة الثانية :

أولاً : يحظر على اى شخص يرتبط بعلاقة اسرية ان يرتكب عنفاً اسرياً ومنها العنف البدني والجنسي والنفسي في اطار الاسرة، وتعتبر الافعال الاتية على سبيل المثال عنفاً اسرياً :

١. الاكراه في الزواج .
٢. زواج الشغار و تزويج الصغير .
٣. التزويج بدلاً عن الدية .
٤. الطلاق بالاكراه .
٥. قطع صلة الارحام .
٦. اكراه الزوج للزوجة على البغاء وامتهان الدعارة .
٧. ختان الاناث .
٨. اجبار افراد الاسرة على ترك الوظيفة او العمل رغماً عنهم .
٩. اجبار الاطفال على العمل والتسول وترك الدراسة .
١٠. الانتحار اثر العنف الاسري .
١١. الاجهاض اثر العنف الاسري .
٢١. ضرب افراد الاسرة والاطفال بأية حجة .
٣١. الاهانة والسب وشتم الاهل وابداء النظرة الدونية تجاهها وايذائها وممارسة الضغط النفسي عليها وانتهاك حقوقها والمعاشرة الزوجية بالاكراه .

المادة السادسة :

مع عدم الاخلال بأية عقوبة اشد تنص عليها في القوانين النافذة في الاقليم :

أولاً : يعاقب بغرامة لاتقل عن (١٠٠٠،٠٠٠) مليون دينار ولاتزيد على (٥٠٠٠،٠٠٠) خمسة ملايين دينار كل من حرض على اجراء عملية ختان انثى .

ثانياً : يعاقب بالحبس مدة لاتقل عن (٦) ستة اشهر ولاتزيد على (٢) سنتين و بغرامة لاتقل عن (٢,٠٠٠,٠٠٠)مليوني دينار ولاتزيد على (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة ملايين دينار او باحدى هاتين العقوبتين كل من اجرى او ساهم في عملية ختان انثى .

ثالثاً : يعاقب بالحبس مدة لاتقل عن (١) سنة واحدة ولاتزيد على (٣) ثلاث سنوات وبغرامة لاتقل عن (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة ملايين دينار ولاتزيد على (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين او باحدى هاتين العقوبتين كل من اجرى او ساهم في عملية ختان انثى اذا كانت قاصرة .

رابعاً : يعد ظرفاً مشدداً للجاني اذا كان الفاعل طبيباً او صيدلانياً او كيميائياً او قابلة او احد معاونيهم وعلى المحكمة ان تأمر بمنعه من مزاولة مهنته او عمله مدة لاتزيد على ثلاث سنوات .

المادة السابعة : مع عدم الاخلال بأية عقوبة اشد تنص عليها القوانين النافذة في الاقليم : يعاقب بالحبس مدة لاتقل عن ستة اشهر ولاتزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لاتقل عن مليون دينار ولاتزيد على خمسة ملايين دينار او باحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب عنفاً اسرياً .

المادة الثامنة :

تطبق احكام قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل وقانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المعدل وقانون تعديل تطبيق قانون الاحوال الشخصية رقم(١٥) لسنة ٢٠٠٨ والقوانين الاخرى النافذة في الاقليم فيما لم يرد به نص في هذا القانون .

المادة التاسعة :

على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون .

المادة العاشرة :

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تأريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

محمد قادر عبدالله
(د.كمال كركووكي)
رئيس برلمان كوردستان ـ العراق

الاسباب الموجبة

العنف الاسري ظاهرة سلبية مخالفة لمبادئ الشرائع السماوية و حقوق الانسان ولكون الاسرة اساس المجتمع و من اجل حمايتها من التفكك و حماية افرادها واتخاذ الاجراءات القانونية لسلامتها واستقرارها ومنع العنف الاسري بالطرق الوقائية قبل وقوعه وبحث الحلول الاصلاحية والعلاجية بعد وقوعه، فقد شرع هذا القانونه .

ثانياً : للمتضرر من العنف الاسري ضمانات لحمايته من العنف .
ثالثاً :
١. تحرك الدعوى في قضايا العنف الاسري من قبل المتضرر أو من يقوم مقامه قانوناً باخبار يقدم الي المحكمة ، او المحقق او المسؤول في مركز الشرطة أو الادعاء العام .
٢. للعاملين في مجال الصحة والتربية والمراكز الرسمية تقديم الاخبار لمساعدة ضحايا العنف الاسري .
رابعاً : تكون اجراءات التحقيق والمحاكمة في قضايا العنف الاسري سرية .

المادة الثالثة :

أولاً : تشكل محكمة مختصة بقضايا مناهضة العنف الاسري وفق قانون السلطة القضائية للاقليم رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧ .
ثانياً : على وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في الاقليم توفير مراكز الايواء لضحايا العنف الاسري .
ثالثاً : شمول قضايا العنف الاسري بخدمات شبكة الحماية الاجتماعية .
رابعاً : على وزارة الصحة بالتنسيق مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تأمين الرعاية الصحية واعادة تأهيل المتضرر من العنف الاسري .
خامساً : تختص المديرية العامة لمكافحة العنف ضد المراة في وزارة الداخلية بمتابعة قضايا العنف الاسري .
سادساً : على وزارة الداخلية انشاء قسم خاص في سلك الشرطة قوامها الاساسي من الشرطة النسائية للتعامل مع قضايا العنف الاسري .
سابعاً : على الوزارات والهيئات الرسمية المختصة الترويج لثقافة مناهضة العنف الاسري .

المادة الرابعة :

أولاً : تصدر المحكمة المختصة (امر حماية) عند الضرورة او بناء على طلب اى فرد من افراد الاسرة او من يمثله كاجراء مؤقت لحماية ضحايا العنف الاسري على ان يتضمن الامر مدة الحماية وللمحكمة تمديدها كلما دعت الحاجة .
ثانياً : لطالب الحماية التنازل عن هذا الامر بناءاً على مستجدات وعلى المحكمة التاكد من ان طلب الالغاء قدم بأختيار وانه في مصلحة المتضرر .
ثالثاً : يتضمن أمر الحماية مايلي :
١. تعهد من المشكو منه بعدم التعرض للمتضرر او أي فرد من افراد الاسرة .
٢. نقل الضحية الي اقرب مستشفى او مركز صحي للعلاج عند لحاجة او اذا طلبت الضحية ذلك .
٣. عدم السماح للمشكو منه بدخول البيت الاسري بقرار من المحكمة وللمدة التى تراها في حالة وجود خطر على المشكو منه او أي فرد من افراد الاسرة .
رابعاً : في حالة إنتهاك أمر الحماية يعاقب المخالف بالحبس مدة لاتزيد على ٤٨ساعة او بغرامة لاتقل عن (٣٠٠،٠٠٠)ثلاثمائة ألف دينار .

المادة الخامسة :

على المحكمة احالة اطراف الشكوى الي لجنة تشكل من الخبراء والمختصين لاصلاح ذات البين قبل احالة القضية الي المحكمة المختصة و ذلك في القضايا التى يجوز الصلح فيها على ان لا تؤثر على اجراءات الحماية الواردة في هذا القانون